



منظمة المرأة العربية
ARAB WOMEN ORGANIZATION

تقرير

المرأة العربية والديموقратيات

تقرير

د. هيفاء أبو غزالة



منظمة المرأة العربية
ARAB WOMEN ORGANIZATION

المرأة العربيّة

الدِيْرُ قَرَاطِيلَخ

2013

تحرير

د.هيفاء أبو غزالة

المرأة العربيّة و الديمقراٌطية

إذا كانت النساء بحاجة إلى الديمُقراطية
فإن الديمُقراطية بحاجة إلى المرأة أيضًا

تحرير

د. هيفاء أبو غزالة

منظمة المرأة العربية

25 شارع رمسيس - الكوربة - مصر الجديدة - القاهرة - جمهورية مصر العربية

تلفون : 24183301/101 (202+)

فاكس: 24183110 (202+)

موقع إلكترونى: www.arabwomenorg.org

بريد إلكترونى : info@arabwomenorg.net

© جميع حقوق النشر محفوظة لمنظمة المرأة العربية
يحظر النشر أو الطبع أو الترجمة أو التصوير على وسائل ورقية أو عبر الحاسوبات
لكل أو بعض من هذا التقرير بدون إذن مسبق من منظمة المرأة العربية
جميع حقوق الطبع محفوظة 2014

تم الطبع في جمهورية مصر العربية

الطبعة الأولى 2014

رقم الإيداع: 2014,9806

الترقيم الدولي: 978 - 977 - 5017 - 32 - 1

التصميم والإنتاج : هدى الشرقاوى

التنسيق الإلكتروني: محمود نور

تصميم الغلاف : صفاء حبيب
لوحة الغلاف من أعمال الفنان: أحمد مصطفى

تقوم فكرة الغلاف على استخدام حروف اللغة العربية بتشكيلها الجمالى للتعبير
عن الترابط بين شعوب العالم العربى اللتى تجمعها لغة واحدة.

الباحثون:

تحرير:

د. هيفاء أبو غزالة

إعداد:

د. هيفاء أبو غزالة

د. مايا مرسى.

د. ديمة ملحس.

دراسة الحالة:

إعداد:

د. أمانى قنديل- مصر

د. دلندة الأرقش- تونس

أ.د. هنية مفتاح القماطي- ليبيا

أ.د. فؤاد الصلاحي- اليمن

مراجعة التقرير:

أ. د. فادي كيوان

ترجمة النص إلى الإنجليزية:

أمينة عبدالغزيز

سميحه أبوستيت

هدى الشرقاوى

إن الدراسات وما جاء فيها من معلومات واحصاءات ومؤشرات وتحليلات هي مسئولية الباحثين، وتعبر عن وجهة نظرهم،
ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر منظمة المرأة العربية.

المحتويات

13	-----	تقديم
17	-----	الجزء الأول: الديمقراطية - الأمن الإنساني
19	-----	1 - الديمقراطية
25	-----	2 - التحول الديمقراطي
29	-----	3 - إطار العمل المقترن خلال فترات التحول الديمقراطي
31	-----	4 - الأمن الإنساني
39	-----	5 - الأمن الإنساني: إطار الحماية والتمكين
41	-----	6 - العلاقة بين الديمقراطية والتحول
43	-----	الجزء الثاني: تعبئة المرأة في عملية الديمقراطية
		مقدمة.
47	-----	أولاً: الديمقراطية تحتاج إلى النساء
		1- الإطار القانوني.
		2- التمكين السياسي للنساء ضرورة لديمقراطية.
		3- العوامل التي تعوق المشاركة السياسية للمرأة.
55	-----	ثانياً: إستراتيجيات لدعم المشاركة السياسية للمرأة
		1- شبكات الدعم السياسي للنساء.
		2- الطريق إلى المساواة الحقيقية: نظام الحنص.
63	-----	ثالثاً: أجندة المنظمات الدولية والتمكين السياسي للمرأة العربية
		1- هل صنعت الأمم المتحدة فرقاً حقيقياً في أجندة المرأة؟
		2- أجندة منظمات المجتمع المدني.
74	-----	رابعاً: المرأة ومرأة الإعلام
		1- المرأة كمدونة.
		2- المرأة وشبكات التواصل الاجتماعي.
		3- المرأة وسجل الإعلام الجديد.
77	-----	تذابير مقتربة
79	-----	المصادر

الجزء الثالث: المرأة والربيع العربي

مقدمة

86	أولاً: الربيع العربي وتحديات التحول الديمقراطي.
89	ثانياً: تعبيد الطريق نحو الديمقراطية.
93	ثالثاً: عملية الانتقال إلى الديمقراطية.
95	رابعاً: موجات الديمقراطية والعالم العربي.
97	خامساً: آثار الربيع العربي على المستوى الدولي.
98	سادساً: العمل لتحقيق الديمقراطية.
100	سابعاً: الربيع العربي وثوب الديمقراطية. 1 - المحطات الرئيسة في مسيرة حقوق المرأة. 2 - رحلة المرأة نحو الديمقراطية. 3 - المرأة في المرحلة الانتقالية.

110	ثامناً: الشباب - قوى التجديد في العملية الديمقراطية. 1 - كيف قاد الشباب التغيير? 2 - كيف وجد الشباب العربي صوته? 3 - الشباب ومخبر الديمقراطية.
-----	---

115	تاسعاً: النساء ومسألة الديمقراطية.
-----	------------------------------------

120	المصادر
-----	---------

123	الجزء الرابع: الربيع العربي، هل يحمل ربيعاً للمرأة العربية؟ ◀ دراسة حالة دول الربيع العربي "تونس، مصر، ليبيا، اليمن"
-----	--

127	دراسة الحالة التونسية: مقدمة:
-----	---

131	الفصل الأول: أوضاع المرأة التونسية خلال العشرية 2000-2010م في ضوء التشريعات والسياسات الإصلاحية 1 - المكاسب التشريعية وحقوق المرأة في المجال العائلي. 2 - حظوظ المرأة في التعليم والعمل والصحة.
-----	---

- 3 - مشاركة المرأة في الحياة السياسية وال العامة.
- 4 - واقع العنف المسلط على المرأة والتشريعات الالزمة من أجل التصدي للظاهرة.

149	الفصل الثاني: الثورة والخطر على مكتسبات المرأة التونسية.
	• دور المرأة أثناء الثورة
	• الثورة ومكتسبات المرأة
155	الفصل الثالث: الأولويات من أجل العمل المستقبلي للنهوض بالمرأة
158	الفصل الرابع: لا ديمقراطية بدون مواطنة كاملة للمرأة.
162	المصادر
165	دراسة الحالة الليبية:
167	الفصل الأول: الإطار المعرفي.
169	الفصل الثاني: المرأة الليبية " الواقع والتحديات".
	أولاً: الحقوق الإنسانية للمرأة.
	ثانياً: الإصلاحات الدستورية والتشريعية.
	ثالثاً: مشاركة المرأة في الحياة السياسية وال العامة.
	رابعاً: العنف ضد المرأة
	خامساً: التعليم والعمل والصحة
	سادساً: تطبيق الأدوات الدولية لحماية حقوق المرأة
183	مبحث: "مكتسبات المرأة الليبية، هل هي في خطر؟"
186	مبحث: النظر إلى المستقبل
189	الفصل الثالث: الإطار التطبيقي
195	مبحث: عرض نتائج الدراسة و مناقشتها
201	ملحق : إستماراة الإستبانة
208	المصادر

211

دراسة الحالة المصرية:

مقدمة

216

أولاً: مؤشرات وضع المرأة المصرية (2000م-2010م):

أ. العمل والنشاط الاقتصادي.

ب. مؤشرات التعليم.

ت. المرأة في موقع الإدارة العليا.

ث. ظاهرة تأثير الفقر: النساء المعييلات لأسر.

ج. أبرز التشريعات والقوانين.

223

ثانياً: المرأة المصرية والمشاركة السياسية (2000م-2010م):

أ. المرأة والبرلمان.

ب. المرأة وال المجالس المحلية.

ت. النساء المصريات في الجمعيات الأهلية (المجتمع المدني).

ث. الشابات والنساء المصريات في الحركات الاحتجاجية.

ج. ملاحظات موجزة حول المرأة في الأحزاب السياسية، والنقابات المهنية، والاتحادات العمالية.

234

ثالثاً: المرأة المصرية والمشاركة والديمقراطية بعد ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011م:

أ. النساء في أول انتخابات برلمانية بعد الثورة.

ب. المرأة المصرية في الأحزاب السياسية الجديدة.

ت. رؤية برامج مرشحي الرئاسة للمرأة وقضاياها.

ث. العنف ضد المرأة.

ج. المجتمع المدني ومشاركة المرأة بعد الثورة.

243

ختام المشهد

246

المصادر

249	أولاً: أوضاع المرأة في اليمن
252	1 - الواقع السياسي في اليمن في ضوء المرحلة الانتقالية 2011-2012م.
	2 - الحقوق الإنسانية للمرأة والمساواة.
	3 - مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة.
	4 - المرأة في السلك الدبلوماسي.
263	ثانياً. المرأة في الأحزاب السياسية
	1 - أدوار المرأة في المجتمع اليمني.
	2 - المرأة في برامج الأحزاب.
272	ثالثاً: المرأة في سلك القضاء
	٠ الجهود المبذولة خلال عام 2009م لإقرار التعديلات القانونية الداعمة للمرأة.
	٠ الجهود المبذولة لمناهضة العنف ضد المرأة.
275	رابعاً: وضع المرأة في مجالات التعليم والصحة
281	خامساً: المجالات المقترحة لإقامة مشروعات لتمكين المرأة
283	سادساً: أولويات العمل المستقبلي بالنسبة للمرأة
286	سابعاً: مكتسبات المرأة
289	الملحق
293	المصادر
295	الجزء الخامس: ملاحظات ختامية: النظر إلى المستقبل "المرأة المعادلة الحرجية".

تقديم:

شكلت أحداث ما اصطلح على تسميته بالربيع العربي - التي اندلعت في عام 2011م في كل من تونس ومصر ثم ليبيا واليمن وسوريا- تغيرات كبيرة في المنطقة لم تنته تداعياتها بعد.

هذه الأحداث تحمل مواصفات الثورات في بعض جوانبها من حيث الأسباب والمسببات، كما تحمل من جهة أخرى سمات الانقاضات الاجتماعية المتواصلة من حيث طابعها الارتجالي غير المرتبط بقيادات تدير وتوجه.¹ فالثورات وحسب تجارب الماضي البعيد والقريب عادة ما تكون لها قيادات منظمة ذات رؤى وأهداف سياسية وفكرية موحدة أو متقاربة على الأقل، وهذا ما لم تتميز به أحداث الربيع العربي، حيث اكتسبت التحركات رحماً جماهيرياً هائلاً ولكن من دون قيادة موحدة، وهذا بدوره سهل على القوى السياسية المنظمة الوصول للحكم.

ولاشك في أن العامل الاقتصادي بما يعنيه من ضعف الاقتصادات في دول الربيع العربي بالإضافة إلى الفقر والبطالة والتمهيش كان له الدور الأكبر في تحريك أحداث الربيع العربي، ومن الطبيعي أن يكون لهذه الأحداث وهذا التحول التاريخي أصوات وتداعيات عالمية وإقليمية في منطقة لها كل هذه الأهمية والحيوية.

ولا يمكن التغاضي بالطبع عن التحولات الكبرى التي شهدتها العالم في ميدان تكنولوجيا الاتصال، وأثرها البالغ في أحداث الربيع العربي، فقد كانت سهولة الاتصالات عاملاً أساسياً مهماً في تسهيل اندلاع التحركات الشعبية والاحتجاجات في المنطقة العربية.

والملفت أنه كانت للمرأة العربية حصة قوية في الحركات الاحتجاجية هذه، سواء من خلال مشاركتها في المظاهرات والاعتصامات الجماهيرية، أو من خلال إنشاء المدونات وصفحات الفيس بوك وعبر موقع اليوتيوب. حيث أسهمت المرأة من خلال وسائل الإعلام الحديثة في تعزيز الوعي بمفهوم الحريات والتحرر، والدفاع عن حقوق النساء وحرية

¹.<http://www.dpp.gov.jo/2012/15.htm> - 1

الرأي والتعبير؛ انطلاقاً من قناعتها بأن المشاركة في مسيرة التحول الديمقراطي هي الوسيلة الرئيسة التي يمكن أن تمثل مصالح المرأة، إضافة إلى الحصول على استجابة سريعة ومستدامة للسياسات، وإذا كانت النساء تحتاج إلى الديمقراطية فإن الديمقراطية تحتاج أيضاً إلى النساء.

وأخيراً يصعب التنبؤ بما ستؤول إليه الأوضاع في دول الربيع العربي مستقبلاً، ولكن يظل ما حدث دليلاً على أن العرب دخلوا مرحلة جديدة في تاريخهم عونانها الأكبر الحرية والكرامة والتوزيع العادل للثروات وبناء دول حديثة تحاكي روح العصر، وهذا ما تقول به شعارات المنتفضين في شوارع دول الربيع العربي على الأقل.

وانطلاقاً من أهداف منظمة المرأة العربية المتمثلة في تنمية الوعي بقضايا المرأة العربية في جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية والإعلامية، وغاياتها المتمثلة في التوعية بأهمية ومحورية أن تكون المرأة العربية شريكاً في عملية التنمية على قدم المساواة مع الرجل، على أن تشمل جهود التوعية المرأة ذاتها والمجتمعات العربية ككل، إضافة إلى المبادئ والأسس التي تقوم عليها إستراتيجية المرأة العربية في أهمية توفير الكرامة الإنسانية والعدالة والحرية والمسؤولية للرجل والمرأة في المشاركة الفعالة في صناعة الحاضر والمستقبل؛ فقد تبنت المنظمة إصدار تقرير دوري حول القضايا المعاصرة للمرأة العربية؛ حيث تعد المسيرة الديمقراطية دور المرأة العربية فيها في ظل الثورات العربية الحالية من أهم القضايا التي رأت المنظمة أنه من الضروري التصدي لها.

ويعد تقرير "المرأة العربية والديمقراطية" - والذي يتحدث عن أوضاع المرأة والمساواة والعدالة للمرأة في العالم العربي - أول تقرير دوري تصدره منظمة المرأة العربية. وهو يبرى أن العدالة ما تزال بعيدة عن النساء في العالم العربي على الرغم من التقدم المحرز في العديد من الملفات، وأن مشاركة المرأة في الحركات السياسية والاجتماعية الهدافة إلى تحقيق الديمقراطية والعدالة الاجتماعية ليست جديدة. ولكن مشاركتها في الثورات العربية المعاصرة في كل من تونس ومصر ولibia واليمن كانت محورية ونوعية وفاقت كل التوقعات.

وبالرغم من أن التقرير يتضمن في جنباته دراسة حالة لبعض دول الربيع العربي، إلا أنه من المبكر الحكم على مستقبل المرأة في حقبة ما بعد الثورات بعد عامين من اندلاعها، وخاصة في خضم إعادة هندسة الفضاء الاجتماعي والاقتصادي في الدول العربية، حيث يحق للمرأة العربية أن تتسائل، هل هزم الربيع العربي المرأة أم انتصر لها؟ ما تداعيات الربيع العربي

على الحقوق السياسية والإنسانية للمرأة بعد هذه المرحلة؟ وكيف ستكون مشاركتها على قدم المساواة مع الرجل في صنع القرار السياسي لتغيير الأوضاع والأنماط التقليدية المسيطرة على المجتمع العربي؟ وكيف ستكون تداعيات الربيع العربي على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية للمرأة على المستوى الوطني والعربي والدولي؟ وكيف يمكن تعديل أو إلغاء القوانين الوطنية التي تعرقل مسيرة المرأة في شتى المجالات بعيداً عن تسييس الحقوق الأساسية للإنسان لتحقيق مكاسب شخصية أو لتحسين صورة الأنظمة الحاكمة دولياً كما كان الحال سابقاً في أغلب الدول العربية.²

وحيث إن تداعيات الربيع العربي لاتزال في بدايتها، والمستقبل لايزال في علم الغيب بالنسبة لحقوق المرأة بصورة خاصة؛ فإننا نأمل ألا يطول الانتظار حتى تتحقق للمرأة المشاركة الفاعلة في الحياة العامة على قدم المساواة مع الرجل؛ حيث إن العديد من النساء يعشن حالة من التوجس غير المعلن من التداعيات السلبية للربيع العربي على حقوقهن الإنسانية، وكيفية تقليل التداعيات السلبية لهذا الحدث على الصعيد الحضاري والثقافي وعلى المستويين الداخلي والخارجي، وكيفية الاستفادة قدر الإمكان من التداعيات الإيجابية للربيع العربي في تعزيز حقوقهن الإنسانية بعيداً عن التمييز قبل أن تصبح تداعيات الربيع العربي مزيداً من الحقوق الأساسية للرجل فقط.

2 - <http://www.alarabiya.net/views/2012/02/04/192429.html>.

الجزء الأول

الديموقراطيات - الأهم من الانساني

د. مایا مرسی

١ - الديمocrاطية:

يت fremmen على أن ندرك في البداية أن فكرة الديمقراطية لها جذور تاريخية وثقافية متراوطة. فمفهوم الديمقراطية يرجع في أصوله إلى اليونان القديمة. والدلالة اللغوية له قد خضعت لبعض التحولات بمرور الوقت³. وفي الأوساط الأكademية لا يوجد مفهوم واحد متعارف عليه عالمياً لمعنى كلمة الديمقراطية. فإذا كان هناك أي توافق دولي على ماهية العناصر التي تميز الديمقراطية تحديداً وماذا تعنى كلمة الديمقراطية؟ فلابد أن يكون هذا التوافق مرجعه القوانين الدولية الملزمة. وتوافر منظومة الأمم المتحدة بوصفها أكبر وأشمل نظام التشريع الدولي الإطار الذي يمكننا من وضع الإطار المتفق عليه عالمياً للقيام بهذه المهمة. وفي هذا السياق، فإن ما سنعرضه يظل صحيحاً، بل ويجب أن يؤخذ في الحسبان بالنسبة للمنهجية المطبقة هنا "غير أن هناك صعوبة منهجية في البحث عن تعریف متفق عليه بصفة عامة للديمقراطية، حيث لا يوجد سوى بعض النصوص القليلة التي تضع تعریفاً واضحاً لمعنى الكلمة الديمقراطية، بل على العكس فكثيراً ما تذكر الديمقراطية بمصاحبة مفاهيم أخرى، مثل حقوق الإنسان، وسيادة القانون، والمجتمع المدني، أو مبادئ الحكم الرشيد، أو المساواة؛ مما يجعل من الصعب تحديد المكونات الأساسية للديمقراطية".⁴

"وسوف تؤخذ هذه المفاهيم وغيرها في هذا الفصل بوصفها من العناصر التي إما أن تكون محددة أو معمقة أو معتمدة للتطبيق الديمقراطي. وفي متناول أيدينا الآن مزيدة كبيرة لاستنباط ما يبدو أنه أوسع توافق في الآراء بشأن الديمقراطية، وذلك من خلال القانون الدولي والاتفاقات القائمة، أكثر منه من خلال التأملات النظرية الأكademية: حيث إنه إما بالموافقة الصريحة – وهو الوضع القائم في معظم الحالات – أو بناء على الالتزام بأعراف القانون الدولي، فإن كل دول العالم مطالبة بدعم وتعزيز القيم والحقوق الديمقراطية التي تعهدت بتطبيقاتها واحترامها⁵ في إطار الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية الصادرة عنها، والتي أقرتها الدول تباعاً.

- 3 Cf. Buchstein Jörke LIT Verlag 2007 - إعادة وصف الديمقراطية، المجلد 11- ص 200

http://www.hubertus-buchstein.de/buchstein_jorke2007.pdf

- 4 (Cf. OPPD 2007) - إعادة النظر في الديمقراطية - ما هو المفهوم بالنسبة لعلاقات الاتحاد الأوروبي الخارجية ص 10 -

http://www.europarl.europa.eu/pdf/oppd/Page_1/OPPD_Democracy_revisited.pdf

- 5 - في ديباجة الميثاق يذكر أن الأمم المتحدة "تصر" على وضع الشروط التي تضمن العدالة واحترام الالتزامات الصادرة من المعاهدات

والمساواة الأخرى للقانون الدولي: CTC uncharter. <http://www.treaties.un.org/doc/publications.pdf>

وهكذا، فإذا كان من الممكن استخلاص العناصر التي تُكوّن الديمقراطية من وثائق الأمم المتحدة؛ فإنه يمكن الدفع بأن هذا الأسلوب يوفر تعريفاً للديمقراطية يستند إلى أعلى سلطة دولية؛ وبالتالي يصعب رفضه من أية دولة من دول العالم⁶.

يُعرّف صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية عناصر الديمقراطية بأنها:

- أ- صياغة و/أو إصلاح الدستور.
- ب- إقامة الانتخابات النزيهة على المستوى الوطني العام والمستويات الأدنى.
- ت- الممارسة البرلمانية على المستوى العام ومستوى المجالس المحلية.
- ث- العدالة وسيادة القانون.
- ج- احترام حقوق الإنسان بما فيها حرية التعبير وحرية الانضمام لتيار بعينه.
- ح- مشاركة المجتمع المدني.
- خ- وجود أحزاب سياسية.
- د- الشفافية وحرية الحصول على المعلومات.
- ذ- خضوع السلطة التنفيذية والجهاز الإداري للمساءلة على مستوى الدولة والمستويات الالامركزية⁷.

ويعقب كلاً من هذه التعريفات تفصيلٌ موجز لأهم محدداتها.

ويقدم مكتب نشر ثقافة الديمقراطية البرلمانية قائمة أخرى منها ما يلي:

- 1 - المشاركة في العمل العام دون تمييز، وحق التصويت في الانتخابات.
- 2 - حرية التعبير عن الرأي والفكر والانضمام إلى تيارات معينة وحرية الاجتماع.
- 3 - الفصل بين السلطات.- دور البرلمان.
- 4 - سيادة القانون.
- 5 - وجود نظام تعددي للأحزاب السياسية وللمؤسسات.
- 6 - الشفافية والمُسَاءلة.
- 7 - حرية الإعلام.⁸ أضيف أيضاً وجود محاكم مدنية وقضاء مستقل وفعال.

6 - هذا البحث أيضاً يحاول تعريف الديمقراطية أو مكوناتها بهدف تزويد الاتحاد الأوروبي بمصطلح يستعمل بالنسبة لعلاقتهم الخارجية “لدعم الديمقراطية على مستوى العالم” – وهذا الاتجاه سليم بالنسبة لهذا البحث وسوف يتم استخدامه في أجزاء منه. ص 5 Cf. OPPD 2009

Cf. <http://www.un.org/democracyfund/XSituatingDemocracy.htm> - 7
CF.OPPD (2009) : 25 - 17 ص 4 و 8

ومن الواضح أن القائمتين - وإن لم تتطابقا تماماً في الصياغة، إلا أنها يحملان نفس المضامين والمفاهيم، وهما متشابهتان إلى حد كبير. والفارق البسيط الوحيد الذي يمكن ملاحظته بينهما هو أنه بينما لا تذكر قائمة مكتب نشر ثقافة الديمقراطية البرلمانية "صياغة الدستور" صراحة، إلا أنه من المتصور أن مفهوم "سيادة القانون" و/أو "الفصل بين السلطات" يحتوى على هذا المعنى. بينما لا تنص قائمة صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية على مبدأ "الفصل بين السلطات" بصورة منفصلة إلا أن المعنى يمكن أن يكون مقصداً في أفكار "الدستور" أو "البرلمان والأحزاب السياسية" وكذلك "العدالة وسيادة القانون". وتجر هنا ملاحظة ممily: أنه "من الممكن أن نقسم مفهوم الديمقراطية إلى عدة عناصر، بحيث يمثل كل عنصر منها في حد ذاته حضارة وثقافة فرعية لها مؤسساتها المنفصلة وقدراتها الفعالة، إلا أنه لابد من وجود هذه العناصر مجتمعة حتى تتشكل عملية ديمقراطية فاعلة وكاملة. ويتضمن التقسيم التالي لعناصر الديمقراطية الاعتراف بأن الممارسات الديمقراطية لا تتم فقط على المستوى الكلي العام للدولة، بل لابد أن تتم على المستويات الوطنية الأدنى، بحيث تبدأ بالدولة ثم على المستوى المحلي. وبالتالي يمكن القول إن الديمقراطية تقبل التقسيم إلى مكونات محددة، لكنها جمیعاً ترتبط بعضها ببعض".⁹

ومعأخذ كل ما سبق في الحسبان، فإنه يمكن القيام بتحليل الصورة الكاملة للديمقراطية بعناصرها المتميزة الواضحة. ولم يكن صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية هو الجهة الوحيدة التي حاولت إعداد قائمة بعناصر الديمقراطية، ولكن المجلس الاقتصادي والاجتماعي بذل أيضاً هو الآخر جهداً في تعريف الديمقراطية. وفي جلستها الخامسة التي عقدت في الفترة من 27 وحتى 31 مارس/آذار 2006م، أتمت لجنة خبراء الإدارة العامة وثيقة "تعريف المبادئ الأساسية والمصطلحات في مجال الحكم الرشيد والإدارة العامة"، وكانت الديمقراطية ضمن هذه المبادئ.¹⁰

وقد تم تحديد تلك المبادئ والمصطلحات حتى "يكون هناك فهم مشترك لها داخل أنظمة الأمم المتحدة وأجهزتها. ومن المعترض به أنه غالباً ما يتم تطبيق تلك المبادئ والمصطلحات بطريقة غير موحدة";¹¹ ومن ثم فإنه ليس من المفترض أن يُحدَّد أسلوب فهم المصطلحات والمبادئ المذكورة بطريقة قاطعة ونهائية، وكذلك لا يمكن أن يَدعَى أحد تمام القائمة أو كمالها، وإنما يتم اعتبار مناقشات اللجنة لتلك الأمور مجرد بدايات لمناقشات تشاركية

9 - http://www.un.org/democracyfund/XSituatingDemocracy.htm
 10 - CF - مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي - لجنة خبراء الإدارة العامة (2006): تعريف المفاهيم الأساسية والمصطلحات في الحكومة والإدارة العامة..

11 - CF - مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي - لجنة خبراء الإدارة العامة (2006) ص. 1
<http://unpan1.un.org/intradoc/groups/public/documents/un/unpan022332.pdf>

لتتعرف على المفاهيم والمصطلحات الأساسية وتحديد لها على أساس أنها في صلب دوائر الحكم والإدارة العامة.¹² ومن الطريف أن الالتزام بایجاد تعريف للديمقراطية بطريقة تشاركيه إنما يخدم الهدف نفسه، حسبما سوف يتبيّن فيما يلي، فإن المشاركة هي عنصر رئيس من عناصر الديمقراطية. إن الوثيقة الحالية تقدم تجميعاً لتعريف الديمقراطية من ثلاثة مصادر، فهي ليست مسودة تأكيدية شاملة. ويمكن أن نستنتج من المصادر الأولين أن الديمقراطية تتعلق أساساً بالانتخابات التي يجب أن تنتج في الحالات المثلثى حكومة ممثلة لرغبات أغلب أفراد الشعب ومصالحهم. وتكون ممارسة السلطة بعد ذلك محكومة بإجراءات وضوابط مؤسسيّة.¹³ ويشير تقرير اللجنة أن المصدر الثالث يحاول التركيز على أن "التعريف الأكثر شمولاً لمعنى الديمقراطية لا يتطرق فقط إلى النظام المدني والمؤسسي والتعددية الحزبية والانتخابات المنظمة النزيهة والعادلة والسماح بمشاركة كل من له حق التصويت والانتخاب، بل يتجاوز ذلك ليشمل التعددية التنظيمية والمعلوماتية، والحريات المدنية الواسعة، مثل (حرية التعبير، حرية الصحافة، حرية تكوين المنظمات والانضمام إليها)، وتمكين المسؤولين المنتخبين، واستقلال سلطات الحكم الثلاث، التشريعية والتنفيذية والقضائية".¹⁴

إن التعريف الأخير الذي تبنّه اللجنة هو الأشمل بين تعريف الوثائق الثلاث، ولكن مع ذلك، وبعد الكشف عن التفاصيل التي تضمنتها وثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والوثائقتين التي تمت دراستهما بشكل عام، فإننا مازلنا بعيدين عن مفهوم عام وشامل لمعنى الديمقراطية.¹⁵ إن فكرة "الحكم الرشيد" تشتمل على مبادئ "الإدارة السليمة للقطاع العام (من حيث الكفاءة والفاعلية واقتصاديات التشغيل)، وقابلية المساءلة، وتبادل المعلومات وحرية انتقالها (الشفافية)"، ووجود إطار قانوني للتطوير (من حيث تطبيق العدالة واحترام حقوق الإنسان وحرياته).¹⁶ وبالتالي فإن التعريف يُركّز على "عدة مكونات رئيسة، هي تحديداً: الشرعية، والمُسألة، والكفاءة، واحترام القانون، وحماية حقوق الإنسان".¹⁷ وتنطبق هذه المفاهيم في معظمها مع الجزء الذي يتعرض له "الحكم الديمقراطي"، حتى وإن لم تكن متطابقة بشكل كامل : حيث يعتبر البعض أن الديمقراطية ما هي إلا مجموعة من

12 - CF - مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي – لجنة خبراء الإدارة العامة (2006) ص 1.

13 - مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي – لجنة خبراء الإدارة العامة (2006) ص 1.

14 - CF - مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي – لجنة خبراء الإدارة العامة (2006) ص 1.

15 - للتعرف على كافة جهود صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية برجاء الاطلاع على الموقع الإلكتروني التالي:

<http://www.un.org/democracyfund/XSituatingDemocracy.htm>

16 - CF - مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي – لجنة خبراء الإدارة العامة (2006) ص 4.

17 - CF - مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي – لجنة خبراء الإدارة العامة (2006) ص 4.

القيم، وأن الحكم الرشيد عملية تفاعلية بين كيانات ثلاثة، هي: الدولة، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص”， مما يعني ممارسة الحكم وفق مبادئ أساسية ومحبولة عالمياً، بما في ذلك المشاركة، والمُساعلة، والشفافية، وسيادة القانون، والفصل بين السلطات، وحرية الاطلاع والانتقاء، والمساواة، وحرية الصحافة.¹⁸ ويمكن التوصل إلى أن مبدأ الحكم الرشيد يطابق في الأساس¹⁹ مبدأ الحكم الديمقراطي.

وهنا يجدر أن نلاحظ عنصراً آخر جاء في النص السابق متعلقاً بالديمقراطية ومشيراً إلى أن الحكومة، أي ممارسة الحكم، تتصف بأنها سلسلة من العمليات، وهو مفهوم ينعكس أيضاً على محاولة التعريف الذي وضعه صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية، الذي يشير فيه إلى ما يلي: ”إن الديمقراطية في جوهرها ما هي إلا عملية ممارسة الأفراد والدول لحق تقرير المصير عن طريق انتخاب الحكومات بشكل دوري.“²⁰ وعلى الرغم من أن هذه التعريف لا يمثل الاتجاه الوحيد لممارسة الديمقراطية، إلا أن صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية يكرر استخدام هذا المفهوم باعتبار الديمقراطية عملية إجرائية. وهو أمر واضح في صياغة الصندوق لمفهوم الديمقراطية، تلك الصياغة التي يتكرر فيها استخدام تعبير ”العملية“ بكثرة. وعندما يُطرح الأمر بهذه الكيفية فإن هناك إداركًا بأن أي نظام ديمقراطي – مهما بلغت درجة تطوره – لابد وأن يظل دائماً منقوصاً حتى يبقى ديمقراطياً بشكل حقيقي. وكما تم التحديد آنفاً مرتين على الأقل – فإن صفة عدم الجمود هي خاصية أساسية لمفهوم مثل الديمقراطية. وهنا نصل إلى نتيجة مفادها أن أي نظام ديمقراطي يرفض التغيير تماماً لا يمكن إلا أن يسمى ”ديمقراطية ميتة“. وبتعبير آخر، فإن الديمقراطية الناجحة لابد وأن تظل في حالة تحول مضطرب للوصول إلى الكمال، وإن الإقرار بعدم اكتمالها هو ما يسمح باستمرار تطورها نحو هذا الهدف المنشود. ومن حسن الحظ أن النظام الديمقراطي المستقر يستطيع بطبعته أن يوفر الوسائل المؤسسية التي تكفل التعامل مع هذه الحقيقة بطريقة مناسبة. حيث إن قدرته على إيجاد حلول سلمية للنزاعات البنية داخل المجتمع، وتلك التي قد تنشأ بين المجتمع ومجتمعات أخرى هي أفضل ما يميز النظام الديمقراطي.

18 - CF- مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي – لجنة خبراء الإدارة العامة (2006) ص 4.
19 - ويمكن التساؤل في حالة إذا ما التزمت حكومة ما بتقديم أفضل الخدمات لشعبها وباتخاذ كل التدابير لضمان المشاركة والشفافية، فهل يمكنها دائمًا العمل بكفاءة وفاعلية سياسياً واقتصادياً كما يزعم مفهوم الحكم الرشيد؟ ربما من الأفضل وضع هذه المفاهيم في إطار الدوائر الاقتصادية؛ حيث إنه من المعروف أن الإجراءات الديمقراطية ليست بالضرورة هي القواعد التي تعمل بها..

Cf. <http://www.un.org/democracyfund/XSituatingDemocracy.htm> - 20

”إن إدارة الصراعات هي من أهم جوانب العمليات الديمقراطية. ففي هذا السياق، يضمن النظام القانوني أن يتم تطبيق الإجراءات الواجبة لفض النزاعات وإعلاء حقوق الإنسان. وهذا ينطبق على مجالات القانون الدستوري والمدني والجنائي.“²¹

ومرة أخرى، فإن سيادة القانون توفر الإطار اللازم لنجاح هذا المسعى، حتى وإذا لزم التعامل مع بعض القضايا الحساسة مثل التعديلات الدستورية: ”وتقوم الدساتير بالتعريف بشروط ومبادئ التطبيق الديمقراطي، والذي قد يحتاج إلى مراجعات أو تعديلات بصفة دورية. غالباً ما تتمثل النزاعات الداخلية في محاولات إعادة التفاوض حول بعض المبادئ الدستورية القائمة.“²² ويمكن القول مجازاً إن الديمقراطية لابد وأن تكون قوية مثل طبقة صمغية صلبة حتى تشكل وحدة متماشة، إلا أنها تحتاج – في نفس الوقت – إلى أن تحافظ على سيرولتها حتى يمكنها أن تتوافق مع التغيرات الضرورية، وأن تكون قادرة على إعادة تشكيل نفسها داخلياً وخارجياً. يجب لا ننسى أن مثل هذه المواجهات غالباً ما تمثل تحدياً كبيراً؛ في المجتمعات التي تتحقق فيها حرية الفكر والتعبير بصورة واضحة، ”لابد وأن يظهر فيها العديد من وجهات النظر والمصالح المتعارضة في أية فترة زمنية. إن الديمقراطية غالباً ما تتعلق بتوفير آليات لحل مثل هذه النزاعات والمصالح المتعارضة بطريقة سلمية. وهذا الأمر بطبيعته ليس دائماً بالأمر السلس أو المريح.“²³ وبعبارة أخرى فإن الديمقراطية قد لا تتمتع مطلقاً بحالة من الارتياح أو الاسترخاء أو الرضا الزائد عن أدائها.

وتمثل الديمقراطية حافزاً للتحرك النشط يدعو جميع المواطنين²⁴ في دولة ما للمشاركة بفاعلية في تحديد مصير بلادهم. وفي هذا المقام، فإن المشاركة لابد أن تتعدى بكثير مجرد حصول الفرد على نصيبه العادل من عوائد ما يتم توزيعه في الدولة، وهو في هذه الحالة موقف يتسم بالسلبية التامة، على عكس ما تم توضيحه كأساس جوهري من أسس الديمقراطية؛ حيث إنه مفهوم يعني الانخراط في الحياة المجتمعية، ويستوجب المشاركة بدون أية تحفظات أو تمييز في كل ما يخص المجتمع من قضايا، وهذا هو الهدف الأعمق للمشاركة في العملية الديمقراطية.

ان الديمقراطية لابد وأن تكون قوية
صلبة حتى تشكل وحدة متماشة، إلا
أنها تحتاج – في نفس الوقت – إلى
أن تحافظ على سيرولتها حتى يمكنها
أن تتوافق مع التغيرات الضرورية،
 وأن تكون قادرة على إعادة تشكيل
نفسها داخلياً وخارجياً

Cf. <http://www.un.org/democracyfund/XSituatingDemocracy.htm>. - 21

Cf. <http://www.un.org/democracyfund/XSituatingDemocracy.htm> 22

Cf. <http://www.un.org/democracyfund/XSituatingDemocracy.htm> 23

24 - في الحالة المثالية لا يجب أن تكون عضوية الأفراد بالمجتمع مرتبطة بوضعه القانوني؛ حيث يجب معاملة جميع أفراد المجتمع بنفس الأسلوب مهما كان وضعهم القانوني، وذلك تماشياً مع ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ولكن من المعروف أن حقوق المواطن الكاملة مرتبطة بالحقوق القانونية تماماً، بمعنى جنسية الدولة التي ينتهي إليها المواطن. فالإقامة في دولة ما كمغترب أو كلاجي لا تمنح الحق في الانتخاب أو الترشح. وهذا يوضح أن حتى الدول المتقدمة ديمقراطياً يمكنها التقدم أكثر بالنسبة لمكونات الديمقراطية التي يتناولها هذا البحث.

على الرغم من أن المرأة لعبت دوراً رئيساً في الحركات الاحتجاجية الشعبية والثورات العربية، حيث قادت بالتنسيق السياسي وقيادة المظاهرات، غير أن هذه المشاركة الفاعلة لم تستمر خلال المرحلة الأولى للتحول إلى الديمقراطية؛ فقد تم استبعاد المرأة بصورة عامة من المستويات الأعلى لاتخاذ القرار خلال العمليات التأسيسية والإصلاحية.

و قد تمت الإشارة آنفًا إلى أن مثل هذا المجتمع لابد وأن يكون مجتمعاً ديمقراطياً. وهنا يمكن طرح السؤال التالي: ما التدابير والإجراءات التي يجب مرااعاتها في دولة تتبع نظاماً ديمقراطياً حقيقياً؟ لابد أن يتتيح هذا النظام في المقام الأول وقبل كل شيء صفة سياسية - هي المشاركة. ففي مجتمع تُكفل فيه حريات عديدة مثل حرية الفكر والتعبير والتجمع السلمي فإن أفراد الشعب - وليس المواطنين فقط²⁵ - سوف يتداولون الآراء والأفكار عن كيفية التصدي لقضية معينة لهم المجتمع أو المنطقة أو الوطن. ومن خلال هذه العملية التفاعلية تتشكل مجموعات مختلفة تتبنى وجهات نظر المنضمين إليها. ونتيجة لذلك تجتمع المصالح والإرادات السياسية في كيانات مختلفة داخل المجتمع المدني قد تكون في شكل منظمات غير حكومية، أو مؤسسات للقطاع الخاص أو المهني، أو النقابات العمالية، أو كذلك داخل الأسرة ودور العبادة والمجموعات التي تضم سكان الأحياء أو فئات المجتمع أو مجالات العمل.²⁶ وغيرها من المجموعات الأخرى. وسوف تعبر تلك الجماعات بشكل علىي عن السياسات التي تحاول أن تدعوا لها، وهذا بدوره قد يؤدي – إذا ما اتحدت هذه الجماعات المختلفة – إما إلى إنشاء أحزاب سياسية، أو إلى تبني بعض الأحزاب القائمة ما يتفق مع إيديولوجيتها من تلك السياسات. في نهاية المطاف، سوف تجتمع الإرادات داخل أحزاب سياسية، وسوف تسعى جاهدة بدورها للدفع ببرامجها من خلال المستويات البرلمانية المختلفة المشار إليها.

2. التحول الديمقراطي:

على الرغم من أن المرأة لعبت دوراً رئيساً في الحركات الاحتجاجية الشعبية والثورات العربية، حيث قادت بالتنسيق السياسي وقيادة المظاهرات، غير أن هذه المشاركة الفاعلة لم تستمر خلال المرحلة الأولى للتحول إلى الديمقراطية؛ فقد تم استبعاد المرأة بصورة عامة من المستويات الأعلى لاتخاذ القرار خلال العمليات التأسيسية والإصلاحية التي عقبت الحركات الاحتجاجية والثورات.

إن التحول إلى الديمقراطية عملية سياسية حيوية، حيث إن موقف الجماعات المنظمة يتيح لها فرصة أكبر من غيرها في الوصول إلى السلطة. وفي مجال تعانى فيه المنظمات النسائية من محدودية الموارد وعدم الاستقلالية في مجالٍ تكافح المرأة فيه لكي تحصل على

Cf. footnote 1646 above - 25

CF - مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي – لجنة خبراء الإدارة العامة (2006) ص. 9.

مكانتها المستحقة بين صناع القرار في هذه الفترة الانتقالية، فإن عملية التحول الديمقراطي الجاربة لديها من القدرة ما يمكنها من تعزيز دور المرأة وزيادة مشاركتها في موقع صنع القرار الوطني إلى مستويات غير مسبوقة، ويمكنها أيضاً تهميشها وإقصاءها عن هذا المجال.

وفي مرحلة التحول السياسي الديمقراطي يكون تحقيق المساواة بين الجنسين واحترام الحقوق الإنسانية للمرأة مكوناً أساسياً. فهناك احتياج لتمثيل المرأة على كافة المستويات السياسية لتحقيق العدالة الاجتماعية، كما أن هناك احتياجاً لفك إستراتيجي عملي لمواجهة القضايا العامة على أرض الواقع، مثل الفقر والبطالة؛ حتى يتسعى تحقيق تمكين المرأة. ويجب على المرأة كمواطنة الاستفادة من التحول الديمقراطي بشكل خاص لفتح مجالات عامة لمناقشة مبدأ المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ فكلما تعمقت الديمocratie كان من الأسهل بالنسبة للمرأة أن تحصل على حقوقها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والمدنية. وتتقاس استجابة المؤسسات الديمقراطية للمساواة بين الجنسين بمدى ما تتيحه من فرص متساوية للرجل والمرأة للاستفادة من عوائدها المتوقعة.

وهناك خطوة ضرورية نحو تحقيق الديمocratie تتمثل في صياغة مفهوم للمواطنة يقوم على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، ويوفر للمرأة فرصة ممارسة المواطنة الكاملة والفاعلة في جميع المجالات للجنسين. إن المشاركة السياسية والاجتماعية الفاعلة سوف تستفيد من مشاركة المرأة بصورة كبيرة بوصفها "قوة من قوى التغيير والتطور"، وهو مطلب مسبق يعبر عن قدرة النظام الديمقراطي على الاستدامة.²⁷

وعلى أية حال فإن المخاطرة التي تواجهها الدول العربية هي أن التحول الديمقراطي يتبع أيضاً المحافظة على فرصة متكافئة للقوى الاجتماعية؛ وبالتالي فإن الجماعات الدينية المحافظة جيدة التنظيم قد تحقق نجاحاً في الانتخابات؛ ومن هذا الطريق يمكنها العودة إلى الاقتصاد الشعبي، وإرساء المفاهيم الاجتماعية المحافظة، والردة عن المكاسب التشريعية التي حصلت عليها المرأة. وبالإضافة إلى ذلك فقد يتم توزيع المكافآت الديمocratie بصورة غير متكافئة على أساس الطبقة الاجتماعية أو الجنس أو النوع الاجتماعي أو العرق أو بين القوى الإقليمية المتفاوتة. وفي ظل هذا التفاوت في التوزيع غير المتكافئ فإن مبادئ الديمocratie من إنصاف واحتواء يتعدى تحقيقها بدون فرض القوانين أو اتخاذ ما يلزم من سياسات وإجراءات وسياسات تتصدى للتمييز وانعدام المساواة في توازن القوى بين الرجل والمرأة. وهنا لابد من التركيز على المعوقات الرئيسة التي تقف ضد حصول المرأة على المزايا التي تتيحها الديمocratie. وهذه المعوقات تتمثل في التحيز للذكور

لابد من التركيز على المعوقات الرئيسة التي تقف ضد حصول المرأة على المزايا التي تتيحها الديمocratie. وهذه المعوقات تتمثل في التحيز للذكور والصفوة في رئاسة الأحزاب السياسية، والتکلفة المرتفعة للرشح للمناصب التي تستبعد من المناسة من هم من غير الصفة بصفة عامة والنساء بصفة خاصة

27 - حسن ونصر ومرسى – المساواة بين الجنسين طريق إلى الديمocratie – ص 97.

إن التقدم مازال بطيئاً فيما يتعلق بزيادة تمثيل المرأة في الوظائف القيادية العامة؛ حيث إن تمثيلها في المجالس النيابية لا يتعدي مقعدها واحداً مقابل خمسة مقاعد في المتوسط. وينطبق ذلك على تمثيلها في موقع صنع القرار على مستوى الحكم المحلي، سواء في منصب المحافظ، أو في عضوية المجالس المحلية

والصفوة في رئاسة الأحزاب السياسية، والتكلفة المرتفعة للترشح للمناصب التي تستبعد من المنافسة من هم من غير الصفة بصفة عامة والنساء بصفة خاصة، وكذلك عدم التدخل الكافي للمؤسسات الداعمة للديمقراطية للدفاع عن حقوق المرأة، إلى جانب السلوكات والممارسات التقليدية التي تكبح فرص مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والاهتمام المحدود من جانب وسائل الإعلام بقضايا المرأة وحقوقها، وضعف القوة النسائية الناخبة وممؤسسات المجتمع المدني في المطالبة بتحديد المسؤولية عن إرساء مبادئ المساواة بين الجنسين.

وتقديم التحولات الديمقراطية فرصة جديدة وغير مسبوقة لتدعم فكرة تولي المرأة المناصب القيادية ولتمكينها من حصولها على حقوقها. وفي جميع الدول التي بدأت خطوات التحول إلى النظام الديمقراطي أكدت المرأة مطالبتها بالحرية السياسية والمشاركة والتمثيل والمساءلة. وبالرغم من هذه الأهداف على مستوى العالم إلا أنها لاتزال بعيدة المنال بالنسبة للمرأة العربية وكذلك بالنسبة لشريحة مجتمعية أخرى مثل الشباب والأقليات.

إن التقدم مازال بطيئاً فيما يتعلق بزيادة تمثيل المرأة في الوظائف القيادية العامة؛ حيث إن تمثيلها في المجالس النيابية لا يتعدي مقعدها واحداً مقابل خمسة مقاعد في المتوسط. وينطبق ذلك على تمثيلها في موقع صنع القرار على مستوى الحكم المحلي، سواء في منصب المحافظ، أو في عضوية المجالس المحلية. غالباً ما تكون المؤسسات السياسية – من أحزاب سياسية أو لجان انتخابية – غير قادرة على التعبير عن مصالح المرأة أو التصدى لها في السياسة العامة. أما الجهات الداعمة فهي لا تعمل بصورة مستدامة أو متسلقة للتتأكد من استجابة المسؤولين لمساءلات المرأة حول الفشل في حماية حقوقها أو تلبية احتياجاتها. وعندما يتم تهميش المرأة ولا تتم الاستجابة لمصالحها فإن عوائد الديمقراطية واستدامتها تتعرض هي الأخرى للتهديد.

ونظراً للإسهامات المهمة التي تقدمها المرأة في عملية بناء الديمقراطية، فقد حددت هيئة الأمم المتحدة مجموعة من المبادئ الأساسية لمنظمة الأمم المتحدة للمرأة (UN Women) لتعزيز مشاركة المرأة في عملية التحول الديمقراطي من شأنها أن تسهم في تعزيز قدرات المرأة من أجل تحقيق مصالحها وإقرار مبدأ المساءلة العامة حول إرساء حقوقها. ونظراً لأنها مبادئ عملية يمكن قياسها للنمارضة الديمقراطية وإصلاح الحكم؛ فإنها سوف تعمل على ضمان مشاركة المرأة في جميع العمليات السياسية، وأن يتم النص على حقوقها وأحتجاجاتها بشكل واضح وفعال، وأن يكون في استطاعة المسؤولين في السلطة الاستجابة لمساءلات المرأة. وتتصن المبادئ الأساسية لمنظمة الأمم المتحدة للمرأة على تعزيز مشاركة المرأة في عملية التحول الديمقراطي على ما يلي:

²⁸ تم وضعها والتصديق عليها في القاهرة - 4 يونيو/حزيران 2011م.

المبدأ الأول: تعزيز بعض الإجراءات الاستثنائية لدفع المشاركة السياسية للمرأة:
 تعزيز بعض الإجراءات الاستثنائية لدفع المشاركة السياسية للمرأة، سواء عند الترشح أو عند التعيين في مواقع صنع القرار في المؤسسات العامة، مثل الكوتة والإعفاء من الرسوم المفروضة في حالة الترشح، وتسهيل استخدام القنوات الإعلامية والموارد العامة أو الوصول إليها، وفرض عقوبات على الأحزاب غير الملزمة، مع اتخاذ التدابير اللازمة للتصدي للعوامل التي تسهم في إبعاد المرأة عن المشاركة في الحياة السياسية، مثل: (العنف ضد المرأة، وعدم توافر إمكانيات رعاية الطفل، والتحيز ضد المرأة في التناول الإعلامي، وغياب تمويل الحملات الانتخابية، وعدم وجود البطاقات الشخصية).

المبدأ الثاني: تشجيع الأحزاب السياسية على التصدي لقضايا المساواة بين الجنسين:
 توفير الدعم الفنى للأحزاب السياسية لإدراج قضايا المرأة والمساواة بين الجنسين ضمن سياساتها وأجهزتها، والدعوة لأن يتضمن ميثاق عمل تلك الأحزاب تطبيق مراقبة معايير المساواة بين الجنسين في الانتخابات.

المبدأ الثالث: دعم جهود منظمات المجتمع المدني الساعية لدعم مصالح المرأة:
 تقديم المساعدة لوضع أجندة سياسات جماعية تضم على سبيل المثال مواثيق للمرأة، أو تنظيم مؤتمرات قومية للمرأة تسبق الانتخابات العامة بعام على الأقل.

المبدأ الرابع: إرساء مبدأ المساعلة من أجل حقوق المرأة في المؤسسات العامة:
 العمل على أن تأخذ عملية التعديل الدستوري في الاعتبار إعادة هيكلة المؤسسات السياسية والقضائية والمؤسسات العامة الأخرى بما لذلك من تأثير على مشاركة المرأة وحقوقها، وتحقيق التجانس مع المعايير الدولية فيما يختص بحقوق المرأة، ودعم آليات المساعلة، وإصلاح الحكومة التي تتناول احتياجات المرأة، مثل الخدمات، والموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي، والوصول إلى المعلومات.

المبدأ الخامس: تعزيز قرارات المرأة في المناصب العامة المسئولة عن وضع السياسات والإشراف على تنفيذها:
 دعم المرأة في التجمعات والكيانات البرلمانية الأخرى، مثل (اللجان والتجمعات الحزبية)، لتناول قضية المساواة بين الجنسين.

المبدأ السادس: دعم إرساء العدالة بين الجنسين:
 إرساء عدالة مستجيبة للنوع الاجتماعي في المراحل الانتقالية، ودعم الفقه القانوني لإدخال إصلاحات قانونية تتعلق بالحقوق السياسية للمرأة، ودعم ممارسة المرأة دورها كمحامية وقاضية أو في السلك القضائي.

3 - إطار العمل المقترن خلال فترات التحول الديمقراطي:

- أ- بناء حركات نسائية قوية: العمل على بناء جبهات موحدة وتحالفات وحركات قوية (صوت واحد وليس أصوات ومطالب متفرقة)، وتطوير آليات للتعرف على مطالب المرأة ونقل تلك المطالب إلى الحكومة، مثل: ميثاق للمرأة، أو قوائم لمطالباتها تتضمن استجابات الدولة لإدخال التعديلات السياسية المتوقعة والمطلوبة، مثل قانون المساواة بين الجنسين، وقانون الحريات الأساسية، أو الاثنين معاً.
- ب- إنشاء ديوان للمظالم يختص بشكاوى المرأة، ويتضمن آليات قوية للتوجيه واتخاذ ما يلزم من خطوات.
- ت- التركيز على المشاركة والتمثيل السياسي والمساواة بين الجنسين.

كما يجب أن تعمل الحركة النسائية على دراسة ما يلي:

- تشكيل الأحزاب السياسية وإدراج وتمثيل المرأة بها، وكذلك استجابة الأحزاب السياسية والمؤسسات لقضايا النوع الاجتماعي.
- أثر الكوتة والتدابير الأخرى الخاصة والمؤقتة التي تم اتخاذها من أجل زيادة مشاركة المرأة في العملية الديمقراطية.
- القضايا المتعلقة بالحصول على تمويل للحملات الانتخابية.
- استجابة الأنظمة والإجراءات المنظمة للعملية الانتخابية لمفهوم النوع الاجتماعي.
- سهولة وصول الناخبات لوسائل الإعلام خلال الحملات الانتخابية.
- مناهضة العنف ضد المرأة خلال الانتخابات.
- مواجهة وسائل التخويف التي تتعرض لها الناخبات بما فيها (الضغط الأسري).
- المطالبة باستجابة الجهات التي تقوم بإدارة الحملات الانتخابية والإجراءات وإصلاحات الدستورية والقانونية للمساواة بين الرجل والمرأة.

ث- نظم المساعلة المستجيبة للنوع الاجتماعي والديمقراطية:

مراجعة الوسائل التي تعمل بها نظم المساعلة بحيث تعكس مخاوف المرأة بشكل أفضل من خلال إصلاح كل من أنظمه المساعلة الرسمية (القضائية، وآليات التقنيات الوطنية، والحقوق الدستورية للحصول على المعلومات) والآليات المنبثقة من المجتمع المدني (تقارير المواطنين والرقابة الشعبية). وفي هذا المجال تجدر دراسة العلاقة بين تعميق الديمقراطية والجهود التي تضمن قيام تلك الأنظمة بدفع حقوق المرأة للأمام.

ج- التمكين الاقتصادي ومراعاة البُعد الاجتماعي عند وضع الميزانيات:
 العمل على تمكين المرأة اقتصادياً حتى تستطيع أن تلعب دوراً فعّالاً خلال عملية التحول الديمقراطي؛ إذ إن غياب التمكين الاقتصادي للمرأة يمثل نقصاً في ثروة ورفاهية المجتمع. علاوة على ذلك فإن تعرّض المرأة لغياب الأمن الاقتصادي يهدّد حقوقها كمواطنة في وضع المبادئ والسياسات والإجراءات المستجيبة لاحتياجات المجتمع ككل؛ لذا فإنه من الضروري أن يتم تناول الآليات والخطط التي من شأنها أن تمكن المرأة اقتصادياً من منظور الأمن والاستدامة. ويمكن تسلیط الضوء على القضايا التي تتراوح بين الميزانيات المستجيبة للنوع الاجتماعي والتي تترجم أهداف المجتمع وأولوياته في عملية وضع الميزانيات إلى برامج تستهدف انتشال المرأة من الفقر.

الآليات الوطنية للمرأة والتشريعات والدستير المستجيبة النوع الاجتماعي:
 يجب أن تتأكد الحركة النسائية من وجود آليات وطنية على أعلى مستوى يتسم تشكيلها بالقوة والثبات لتعمل كنقطة اتصال بين المجتمع المدني والدولة، مع وضع نقاط استرشادية تعكس احتياجات المرأة لتقديمها للجنة التأسيسية لوضع الدستور حتى يتم تضمينها في عملية الإصلاح الدستوري والقانوني.

د- ويعيد تحقيق المساواة بين الجنسين واحترام الحقوق الإنسانية للمرأة مكوناً أساسياً
 من أجل تحقيق حكم رشيد ومستدام في مرحلة التحول الديمقراطي. إن إدماج النوع الاجتماعي في مفهوم المواطن يتيح للمرأة أن تصبح عضواً فاعلاً في كل نواحي الحياة، وبعد خطوة أساسية من أجل حكم ديمقراطي رشيد. ومن البدهي أن تشمل مشاركة المرأة كل مستويات صنع القرار العام وذلك شرط أساسى لبقاء الديمقراطية . وتتجدر الإشارة إلى أنه باستطاعة المرأة الاستفادة من الأنظمة الديمقراطية وذلك من خلال فتح باب الحوار لمناقشة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ فكلما تعمق مفهوم الديمقراطية في المجتمع كلما أصبح من السهل على المرأة الحصول على حقوقها السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية. إن ما تقدمه المؤسسات الديمقراطية من فرص متساوية لكل من الرجل والمرأة للتمنّع بعوائد الديمقراطية يعكس مدى استجابة هذه المؤسسات لمفهوم النوع الاجتماعي.

4. الأمن الإنساني:²⁹

هو مفهوم يشير إلى نموذج جديد لفهم الضعف الإنساني في العالم، والذي يعمد الداعون إليه إلى تحدي مفهوم الأمن القومي التقليدي، مدافعين عن وجهة نظرهم بأن المرجعية الحقيقة للأمن هي الإنسان وليس الدولة. فالأمن الإنساني هو أمن محوره الإنسان كضرورة للاستقرار القومي والإقليمي والدولي. وقد بُرِزَ هذا المفهوم بعد الحرب الباردة ومن خلال فهم متعدد الأبعاد للأمن متضمناً مجالات عدّة للبحث بما فيها الدراسات التنموية والعلاقات الدولية والدراسات الإستراتيجية وحقوق الإنسان؛ فلا يمكن أن تقوم أية دولة بحماية أمن مواطنيها في غياب أيٍّ شكل من إشكال التفاهم والاتفاقيات العالمية. إن فكرة الأمن الإنساني فكراً أساسية وغير تقليدية تفرض ميثاًقاً أخلاقياً جديداً علينا جميعاً من خلال تفهم التهديدات المشتركة التي تواجه حياتنا نفسها.

إن الإجراءات التقليدية لحماية الأمن القومي تفشل اليوم في كل أنحاء العالم في منع الانتهاكات الشديدة للعناصر الأساسية للأمن الإنساني؛ فلم تعد السيادة على الأراضي ولا القدرة العسكرية مؤثرة عندما تتحول محاور اهتمام الأمن الإنساني إلى مواطن للصراعات العنيفة. لقد أدى فشل النماذج المبنية على منظور الأمن القومي إلى ظهور حاجة ملحة لنسق جديد أساسه أمن الإنسان.

وعندما يتعرض الأمن الإنساني للتهديد في أي مكان، فلابد أن ينعكس ذلك سلباً على الناس في كل أرجاء المعمورة. إن عدم قابلية الأمن الإنساني للتجزئة له آثاره على الرخاء والفقر. والتهديدات الحقيقة للأمن الإنساني في القرن القادم ستكون في نمو السكان نمواً لا ضابط له، والتفاوتات في الفرص الاقتصادية، والهجرة الدولية المفرطة، والتدور البيئي، وإنتاج المخدرات والاتجار فيها، والإرهاب الدولي.³⁰

وتعمل أجندات الأمن الإنساني على مخاطبة مجموعة من التهديدات التي تواجه سلامة الناس وأمنهم، وهي - في حقيقتها - تدور حول وضع الناس كأولوية، وتحسين القدرات المجمعة من أجل حماية حقوق الإنسان ولضمان السلام والاستقرار اللذين يمثلان العنصر المبدئي من أجل الوصول إلى تنمية بشرية مستدامة؛ الأمر الذي يعد معه الأمن الإنساني بمثابة استجابة ضرورية لتغيرات جذرية في البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدولية.³¹

29 - الجزء الخاص بالأمن الإنساني يستند إلى: مرسي، ماريا – السياسات العامة والأمن الإنساني للمرأة – رسالة دكتوراه - 2008م

30 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – تقرير التنمية البشرية - 1994م – بيروت – مركز دراسات الوحدة العربية – (1994) - ص .34

31 - الاجتماع الثالث عشر العادي للجمعية العمومية للدول الأمريكية” – 4 يونيو/حزيران 2000م – وندسور كندا - /SER.P AG/doc.3851/100 April 26, 2000.http://www.summit-americas.org

التهديدات الحقيقة للأمن الإنساني في القرن القادم ستكون في نمو السكان نمواً لا ضابط له، والتفاوتات في الفرص الاقتصادية، والهجرة الدولية المفرطة، والتدور البيئي، وإنتاج المخدرات والاتجار فيها، والإرهاب الدولي

والأمن الإنساني يعني حماية الحريات الأساسية التي ترمي إلى حماية الناس من التهديدات والأوضاع الحرجة والقاسية، ويدعم تطلعاتهم ومواطن القوة فيهم، ويحدد النظم التي تمنح الناس أساسيات البقاء على قيد الحياة والقدرة على كسب العيش والكرامة. ومن أجل تحقيق هذا الهدف يقدم الأمن الإنساني إستراتيجيتين عامتين، هما "حماية الناس" و "تمكينهم".

فالحماية تقى البشر من المخاطر، وتتطلب جهوداً متضادرة لوضع معايير وإجراءات وإنشاء مؤسسات تتصدى بشكل منهجى لمخاوف البشر. بينما التمكين يساعد الأفراد على تنمية قدراتهم لكي يصبحوا شركاء في صنع القرار. ويكمel الأمن الإنساني أمن الدولة، ويكتفى التنمية البشرية ويدعم حقوق الإنسان.³²

- الأمن الاقتصادي: يتطلب الأمن الاقتصادي ضمان دخل أساسى للأفراد، يأتي غالباً من عمل منتج ومرجع أو كمرجع آخر من إحدى شبكات الأمان المالية العامة. ومن هذا المنطلق يكون 25% فقط من سكان العالم آمنين اقتصادياً. وفي حين أن مشكلة الأمن الاقتصادي أكثر خطورة في البلاد النامية، إلا أنها تمثل مشكلة أيضاً في الدول المتقدمة؛ فمشكلات البطالة هي أحد العناصر المهمة المسيبة للمشكلات السياسية وللعنف العنصري. وتحضر تهديدات الأمن الاقتصادي في: قلة الإنتاج والعمل بأجر ، مع توظيف عشوائي، وغياب شبكات الأمان الممولة من القطاع العام.

-الأمن الغذائي: يتطلب الأمن الغذائي أن تكون لدى كل الناس في كل الأوقات القدرة الاقتصادية و "الفعالية الجسدية" على الوصول إلى التغذية الأساسية. إن توافر الغذاء عامه لا يمثل مشكلة وفقاً للأمم المتحدة، إلا أن المشكلة تكمن غالباً في التوزيع السيئ للغذاء وضعف القدرة الشرائية. وقد تم التعامل في الماضي مع مشكلة الغذاء على المستويين القومي والعالمي، إلا أن تأثير ذلك كان محدوداً. غير أن مفتاح القضية، وفقاً للأمم المتحدة، يتمثل في حل المشكلات المتعلقة بالوصول إلى الأصول ، والموارد ، والعمل ، والدخل المضمون. وتحضر تهديدات الأمن الغذائي في: قلة المستحقات الغذائية، بما فيها عدم القدرة على الوصول بكفاية إلى الأصول ، والعمل والدخل المضمون.

- الأمن الصحي: يهدف إلى ضمان الحد الأدنى من الحماية من الأمراض، وتحقيق طائق الحياة الصحية. إن المسببات الرئيسية للوفاة في الدول النامية هي الأمراض المعدية الطفيلية

32 - لجنة الأمن الإنساني - "الأمن الإنساني الآن - حماية وتمكين الشعوب" - نيو يورك -(لجنة الأمن الإنساني 2003-م) ص .11

التي تقتل حوالي 17 مليون فرد سنويًا. أما في الدول الصناعية فالمسببات الرئيسية للوفاة هي الأمراض الخاصة بالدورة الدموية. إن تهديدات الأمن الصحي، وفقاً للأمم المتحدة، في كل من الدول النامية والصناعية، تكون غالباً أكبر بالنسبة إلى الفقراء في المناطق الريفية خاصة الأطفال، والسبب الرئيس لهذا هو سوء التغذية وعدم توافر الدواء والمياه النظيفة والأشياء الضرورية الأخرى اللازمة للرعاية الصحية. وتتحصر تهديدات الأمن الصحي في: الأمراض المعدية والطفيلية، وأمراض الدورة الدموية، والسرطان، وقلة الماء الآمن، وتلوث الهواء، وعدم القدرة على الوصول إلى الرعاية الصحية بكفاية.


الأمن الإنساني يعني حماية الحريات الأساسية التي ترمي إلى حماية الناس من التهديدات والأوضاع الحرجة والقاسية، ويدعم تطلعاتهم مواطن القوة فيهم، ويحدد النظم التي تمنع الناس أساسيات البقاء على قيد الحياة والقدرة على كسب العيش والكرامة

- **الأمن البيئي:** يهدف إلى حماية الإنسان من خراب الطبيعة على المدى القصير والبعيد، ومن التهديدات البشرية للطبيعة وتدور البيئة الطبيعية. وفي الدول النامية يُعد عدم القدرة على الوصول إلى مصادر مياه نظيفة من أكبر التهديدات البيئية. أما في الدول الصناعية فإن أكبر هذه التهديدات هو تلوث الهواء، وارتفاع حرارة الأرض التي تسببها غازات البيت الزجاجي (الصوبات)، والتي تُعد إحدى قضايا الأمان البيئي. ويمكن تعداد تهديدات الأمن البيئي كما يلى: نقصان المياه الموجودة، تلوث المياه، نقصان الأراضي الزراعية، إزالة الأشجار والغابات، التصحر، تلوث الهواء، الكوارث الطبيعية.

- **الأمن الشخصي:** يهدف إلى حماية الناس من العنف البدني، سواء من دولة الفرد أو من الدول الخارجية، ومن الأفراد القساة، والأطراف ذات الصفة شبه الرسمية، ومن العنف الأسري، أو الأفراد البالغين المعتدين. وتتحصر تهديدات الأمان الشخصي في: الجرائم العنيفة، والاتجار في المخدرات، والعنف، وانتهاك حقوق الأطفال والنساء.

- **الأمن المجتمعي:** يهدف إلى حماية الأفراد من فقدان علاقاتهم التقليدية وقيمهم ومن العنف الطائفي والعرقي. وتتحصر تهديدات الأمن المجتمعي في: انهيار الأسرة، وانهيار اللغات والثقافات التقليدية، والتفرقة العنصرية والمعاناة، والإبادة والتطهير العرقي.

- **الأمن السياسي:** يهدف إلى الحفاظ على الحقوق الإنسانية الأساسية للأفراد واحترامها داخل المجتمع الذي يعيشون فيه. وقد ثبت أن انتهاكات حقوق الإنسان تزداد في فترات الاضطرابات السياسية، كما تعمد الحكومات إلى فرض سيطرتها على الأفكار والمعلومات. وتتحصر تهديدات الأمن السياسي في: القمع الحكومي، والانتهاكات المنظمة لحقوق الإنسان، والتحول العسكري.



إن التحرر من الخوف والتحرر من الحاجة تعبيران أساسيان قد أصبحا متزامنين في سياق منظومة الأمن الإنساني. إنهما يمثلان الأمان من خلال بعد إنساني يؤكّد العلاقات المعقّدة والروابط المفقودة بين نزع السلاح من ناحية وحقوق الإنسان والتنمية من الناحية الأخرى.³³

”الحرية هي التحرر من الجهل والمرض. وهي حرية الفرصة لممارسة المشاركة الإيجابية الوعائية والمسئولة.“ ”إن فقدان الحرية الاقتصادية يؤدي إلى فقدان الحرية الاجتماعية، كما أن فقدان الحرية الاجتماعية والسياسية - لكل من الرجل والمرأة- يمكن أن يؤدي إلى - بل ويحض على- فقدان الحرية الاقتصادية.“ إن العمل والإنتاج هو الحرية، والحصول على التعليم ومحو الأمية هو الحرية، وحق الصحة والحصول على الخدمات الصحية هو الحرية، والمساواة بين الجنسين هي الحرية، والوصول إلى المعلومات وحرية الانضمام إلى التنظيمات هو الحرية، وكذلك فإن القدرة على بناء مجتمع قائم على بنية تحثية حديثة بكل مؤسساتها من سياسات وتشريعات ومنظمات مدنية، وشبكات للاتصالات، والبحث والتنمية وتمكين الرجل والمرأة هو الحرية.³⁴

33 - http://www.unidir.org/html/en/human_security.html

34 - أمارتياسن - التنمية هي الحرية: مؤسسات حرة وانسان حر من الجهل والمرض والفقر. ترجمة شوقي جلال (الكويت: المجلس الأعلى للثقافة والفنون والأدب. مجموعة عالم المعرفة - عدد 303 - مايو 2004) ص 10-8

المساءلة هي أحد المتطلبات الأساسية للحكم الديمقراطي الرشيد

هذه الحريات ليست فقط الهدف الأساسي والجوهرى للديمقراطية والتنمية، ولكنها أيضًا من أدواتها الرئيسية. إن الحريات السياسية (المتمثلة في حرية التعبير والانتخاب) تسهم في تعزيز الأمن الاقتصادي، في حين أن الفرص الاجتماعية (المتمثلة في المؤسسات التعليمية والصحية) تيسر بدورها المشاركة أو التسهيلات الاقتصادية (المتمثلة في فرص المشاركة في التجارة والإنتاج) التي تساعده على تعزيز الفرص الشخصية، فضلاً عن خلق الموارد العامة للمؤسسات الاجتماعية.³⁵

إن توفير هامش أوسع من الحرية لإنجاز مهمة محددة يعزز الحرية الشخصية بشكل عام، ويزيد فرصة الفرد في كسب دخل مقبول؛ وهما أمران مرتبطان ارتباطاً وثيقاً بعملية تقييم حرية بناء المجتمع.³⁶ إن الحرية ليست فقط عاملاً أساسياً في تقييم النجاح أو الفشل، ولكنها في الواقع الأمر تعلق المؤشر الرئيس للمبادرة والفاعلية الاجتماعية للفرد.³⁷ وعلاوة على ذلك، فإن الحرية تزيد من قدرة الأفراد على مساعدة أنفسهم، علاوة على التأثير على العالم من حولهم.³⁸

إن هناك حاجة لصياغة مفهوم جديد للأمن الإنساني ينعكس على حياة الناس وليس على الأسلحة التي تمتلكها الدولة. ويتم تحقيق الأمن الإنساني في المقام الأول من خلال خمس خطوات أساسية يجب اتخاذها لتفعيل المفهوم الجديد للأمن، هي:

- مفهوم للتنمية البشرية يؤكد على العدالة الدائمة والمشاركة المجتمعية على المستوى القاعدي.

- السلام لضمان برنامج أكثر شمولاً للأمن الإنساني.
- شراكة جديدة بين الشمال والجنوب، على أساس "العدالة وليس على أساس العمل الخيري".

- التأكيد على "إمكانية الحصول على فرص عادلة في السوق العالمية".
- إعادة الهيكلة الاقتصادية، وإيجاد إطار جديد للحكومة العالمية يقوم على أساس إصلاح المؤسسات الدولية مثل صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، والأمم المتحدة، وإتاحة دور أكبر للمجتمع المدني العالمي.³⁹

35 - أمارتياسن - التنمية هي الحرية: مؤسسات حرة وانسان حر من الجهل والمرض والفقر. ترجمة شوقي جلال (الكويت: المجلس الأعلى للثقافة والفنون والأدب، مجموعة عالم المعرفة - عدد 303 - مايو 2004) - ص 24.

36 - السابق - ص 31.

37 - فاعلية الفرد عضواً في المجتمع ومشاركاً في العمل الاقتصادي والاجتماعي السياسي.

38 - أمارتياسن - المرجع السابق - تذيل 2 - ص 31.

<http://www.nd.edu/~krocinst/ocppapers/op19.5.KantiBajpai, Op. Cit. pdf.> - 39

إن الدعوة إلى تحرير المرأة وتمكينها لا يقتصر فقط على الإسهام في تطوير المجتمع، أو اتباع مجموعة من المبادئ التي ينبغي الالتزام بها، ولكن لأن المرأة هي أولًا وأخيرًا إنسان ولديها حقوق طبيعية لا يمكن أن يحررها منها أحد؛ فللمرأة الحق في أن تشعر بمعنى الانتماء إلى مجتمعها وقدرتها على الإسهام في بناء هذا المجتمع⁴⁰ إذ لا يمكن لمجتمع ما تحقيق السلام، ولا حماية البيئة أو حقوق الإنسان والديمقراطية، ولا السيطرة على الزيادة السكانية، ولا تحقيق العدالة الاجتماعية ما لم يتم تبني خطة للتنمية المستدامة من شأنها أن تؤدي إلى الأمان الإنساني.

وهنا يمكن طرح السؤال التالي: ما المزايا التي يقدمها نسق الأمن الإنساني، سواء كأدلة تحليلية، أو كأدلة تؤدي إلى إيجاد حلول للمشكلات المتواصلة في المجتمعات المتنازعة والنامية في بدايات القرن الواحد والعشرين؟

يمكن اعتبار هذا النموذج أداة متعددة المهام، أكثرها وضوحاً هو القدرة على تسليط الضوء على مدى تعدد الصراعات الداخلية والخارجية، ومدى صعوبة الجهود الرامية لحل تلك المشكلات.⁴¹ وليس من الضروري أن تكون المجتمعات غنية لتكون قادرة على إرساء الديمقراطية، وكذلك ليس من الضروري لأسرة أن تكون غنية لكي تحترم حقوق كل فرد من أفرادها. “كذلك إن الأمة لا تحتاج إلى أن تكون غنية لكي تطبق مبدأ المساواة بين مواطناتها من الجنسين على حد سواء”.⁴² إن مستوى الدخل وحده ليس هو القضية، بل إنها الطريقة التي يتم بها توجيه أولويات الإنفاق. فهناك مجتمعات تتفق دخلها على الأسلحة وهناك مجتمعات أخرى تتفق على التعليم.

ونظراً لأنه من خصائص المسائلة إذا ما واكتبتها الشفافية ضمان شرعية العمليات السياسية؛ “فإن المسائلة هي أحد المتطلبات الأساسية للحكم الديمقراطي الرشيد”，⁴³ فإلى جانب تحويل قادة المجتمع المسؤولية وإخضاعهم للمسائلة، فإن منظمات المجتمع المدني عادة ما تؤدي مهام “ديمقراطية” أخرى. وقد تكون “سياسة التمكين” إحدى الإستراتيجيات المهمة لضمان “الأمن الإنساني الذي يعني حماية الحريات الأساسية”， التي تم تحديدها آفأ، حيث إنها “تمكن الأفراد من تطوير قدراتهم ليصبحوا شركاء كاملين في عملية صنع القرار.”⁴⁴

ليس من الضروري أن تكون المجتمعات غنية لتكون قادرة على إرساء الديمقراطية، وكذلك ليس من الضروري لأسرة أن تكون غنية لكي تحترم حقوق كل فرد من أفرادها

40 - ليلي تكلا - لماذا المرأة ولماذا الآن - القاهرة: المجلس القومي للمرأة - 2005 - ص 17.

41 - دان هنك: ”الأمن الإنساني: الصلة والآثار“ صيف 2005 م - ص 100.

<http://www.carlisle.army/usawc/Paramaters/05/summer/henq.pdf>

42 - برنامج الأمم المتحدة - مرجع سابق ذكره - ص 14-15.

43 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) - ص 9.

44 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) - ص 13-14.

إن المجتمع المدني يمثل مجال عمل مستقل عن الدولة، الأمر الذي قد يكون في بعض الأحيان قادرًا على تحفيز المقاومة أو تغيير الأنظمة غير الديمقراطية من أجل إحداث تحول ديمقراطي عن طريق تغيير ميزان القوى بين المجتمع والدولة

أما الإستراتيجية الأخرى المكملة لها فهي "حماية الأفراد من المخاطر والأخطار التي تتطلب تضافر الجهود لتطوير المعايير والإجراءات والمؤسسات التي تتصدى لقضايا عدم الأمان بصورة منهجية".⁴⁵ وفي نهاية المطاف فإن "الأمن الإنساني يكمل أمن الدولة ويعزز التنمية البشرية ويدعم حقوق الإنسان".⁴⁶ وهذا يعني بوضوح أن الجهود المبذولة لتعزيز الأمن الإنساني تقع في مجال عمل المجتمع المدني ومنظماته التي "تأخذ على عاتقها أدوار ومسؤوليات مختلفة، من بينها التعبئة الشعبية، وتجنيد وتدريب قيادات سياسية جديدة،"⁴⁷ وفي هذا الصدد فإنها تعد إجراءات للتمكين.

إن تحقيق الحماية تكون عن طريق تحفيز مجموعات الضغط، على سبيل المثال، أو نشر الوعي أو غير ذلك من أشكال "التعبير عن الدعوة لتحقيق أهداف معينة تكميل المهام التي عادة ما تؤديها الأحزاب السياسية".⁴⁸

وهكذا فإن "المجتمع المدني يمثل مجال عمل مستقل عن الدولة"، الأمر الذي قد يكون في بعض الأحيان قادرًا على تحفيز المقاومة أو تغيير الأنظمة غير الديمقراطية من أجل إحداث تحول ديمقراطي عن طريق تغيير ميزان القوى بين المجتمع والدولة".⁴⁹ إن الكفاح من أجل تحقيق القيم والحقوق الديمقراطية قد يؤدي إلى السعي نحو "قلب نظم الحكم غير الديمقراطي".⁵⁰

و تهدف كل هذه الأنشطة إلى تحقيق مزيد من المشاركة تتضمن "تنمية القدرات"، أي "العملية التي يتم من خلالها تطوير قدرات الأفراد والمنظمات والمؤسسات والمجتمعات على أداء الوظائف وحل المشكلات ووضع الأهداف وتحقيقها. ولابد لهذه الأنشطة من تناول هذه العملية على ثلاثة مستويات متداخلة: المستوى الفردي، والمستوى المؤسسي، والمستوى المجتمعي".⁵¹

45 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) - ص 13

46 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) - ص 14

ملحوظة: المادة رقم (3) من ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تعكس فكرة الأمن الإنساني.

47 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) - ص 9

48 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) - ص 9

49 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) - ص 9

50 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) - ص 9

51 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) - ص 7

أن حقيقة توسيع نطاق المشاركة ليس مجرد منحة تُعطى أو تُؤخذ أو تحدث مصادفة، إنما هي عملية تعلم تضم جميع البيانات التي تشكل في مجموعها وحده كالمنظمات أو الأمم؛ ولهذا السبب فإن "عملية بناء القدرات هي عملية طويلة الأجل ومستمرة".⁵² ويطلب الأمر حتماً بعض الوقت لتطوير "أفضل الممارسات"⁵³ اللازمة من أجل تنمية وسائل التفاعل الديمقراطي، والإدراك كيفية أدائها والقيام بنشرها وتناقلها، بحيث يستوعبها الأفراد والمنظمات والمجتمع بأكمله. ويمكن القول إن هذا هو معنى المشاركة الديمقراطية التي تتعلم من خلالها الجهات الفاعلة في المجتمع أسلوب التفاعل الصحي الذي يعود بالفائدة على النظام الديمقراطي ككل وعلى كافة أفراد المجتمع ومصالحهم. ويرى الكثيرون أن عملية التعلم هي عملية مستمرة تتناسب تماماً مع فكرة أن الديمقراطية "المنتعشة" لابد وأن تستمر في طور التحول حتى تضمن احتفاظها بهذه الصفة. وبالتالي فإن الديمقراطية من وجهة النظر المثلالية يجب أن تكون عملية تعلم دائمة، ومن ثم تظل عملية مستمرة لبناء القدرات حتى يمكنها أن تعتمد على رصيدها من رأس المال الاجتماعي.⁵⁴

وبالطبع فإن تعزيز المشاركة لا يقتصر على المجتمع المدني، حيث إن - الدولة الديمقراطية الحقيقة تتخد تدابير لإشراك مواطنيها في العمليات العامة والإدارية، فعلى سبيل المثال، "عادة ما تعتبر اللامركزية عملية يتم من خلالها نقل السلطات والوظائف والمسؤوليات والموارد من الحكومة المركزية إلى الحكومات المحلية وأو البيانات اللامركزية الأخرى،"⁵⁵ وبذلك يتم توسيع المشاركة الديمقراطية بشكل مزدوج - حيث يعني من جهة أن الهياكل الإدارية لنظام الدولة تصبح أكثر شمولاً، ومن جهة أخرى يمنح المجتمع المدني الحق في التعبير عن الرأي فيما يختص بالقرارات العامة؛ وبناء على ذلك يتضح أن "اللامركزية مفهوم واسع يمكن أن يصبح وسيلة لتحسين كفاءة وفاعلية الخدمات العامة، بالإضافة إلى كونه وسيلة لتعزيز القيم الأعم لمocracy تعددية ومشاركة".⁵⁶ وهناك أسلوب آخر لتوسيع نطاق الديمقراطية رأسياً من أعلى إلى أسفل من خلال وضع موازنات تستجيب لاحتياجات الفقراء أو تستجيب للنوع الاجتماعي، وهو أسلوب يتم من خلاله إدراج

52 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) - ص. 7.

53 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) ص 12-13 - برنامج الأمم المتحدة المشترك (HIV/AIDS) الذي يركز على الممارسات الناجحة يعني أن ترافق المعرفة وتطبيقاتها بالنسبة للتجارب الناجحة والأخرى في خلفيات وموافق مختلفة هي عمليات تعلم ورد فعل وتقدير وتحليل مستمرة. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية - اجتماع الخبراء في الإدارة العامة (2006) - ص. 13.

54 - "رأس المال الاجتماعي يعني مجمع الاتصالات النشطة بين الناس: الثقة، القيم المترابطة، والسلوك المشتركة، والقيم المشتركة، ويرتبط بين أعضاء الشبكات الإنسانية وبين المجتمعات والذي يمكن من العمل التعاوني" - تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2006، ص14.

55 - تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2006، ص.8.

56 - تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2006، ص.8.

هناك أسلوب آخر لتوسيع نطاق الديمقراطية رأسياً من أعلى إلى أسفل من خلال وضع موازنات تستجيب لاحتياجات الفقراء أو تستجيب النوع الاجتماعي، وهو أسلوب يتم من خلاله إدراج المواطنين بشكل مباشر في الميزانية وتنفيذها ورصدها ومراقبتها

الموطنين بشكل مباشر في الميزانية وتنفيذها ورصدها ومراقبتها؛⁵⁷ وبالتالي إدراجهم في السياسات المحددة التي تتماشى مع توجهات مفضلة في وضع الموازنة.

وهنا يمكن اعتبار الموازنة التشاركية عنصراً من عناصر الالامركزية. ويسهل ابتكار وسائل أخرى لتعزيز مشاركة المجتمع المدني في الشؤون العامة، مثل إجراء الاستفتاءات على المشروعات المتنازع عليها، أو على التشريعات الجديدة (الدولية) داخل النطاق الإقليمي أو على المستوى الوطني،⁵⁸ كذلك فإن عمليات إرساء الديمقراطية داخل المؤسسات التي تديرها الدولة أو داخل منظمات المجتمع المدني أو حتى في القطاع الخاص قد تسهم في تأسيس وترسيخ الإجراءات الديمocrاطية في الأمة جماعاً.⁵⁹

يمكن القول إن جميع الإجراءات الواردة حتى الآن في هذا الفصل الفرعى هي إجراءات لتمكين وتعزيز المشاركة المجتمعية في عملية اتخاذ القرار. ولكن تجب الإشارة هنا - كما ذكر من قبل- إلى أن هناك ضرورة للتأكد على الترابط بين هذه الإجراءات وبين المجموعة الأخرى من الحقوق الديمقراطية للإنسان وهي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية - التي لا يجوز تجاهلها عند القيام بوضع تصور لمنظومة ديمocratie نموذجية.

5 - الأمن الإنساني. إطار الحماية والتمكين:

تطورت المفاهيم التنموية والسياسات المرتبطة بقضايا المرأة بدءاً من الرفاه الاجتماعي، وصولاً إلى التمكين؛ للتأكد على قدرة المرأة على تحقيق زيادة حقيقة في الدخول من خلال نشاط إنتاجي، يؤدي إلى "التحكم" أى توافر الخيارات والبدائل، بالإضافة إلى توافر قدرة تفاوضية على تحسين المكانة والوضع، والتشدد على ضرورة توافر الفرص للنساء والوصول إلى شبكات الأمان الاجتماعي وحماية مصالحهن الفردية والجماعية. وللوصول إلى هذه الإمكانيات يجب أن تتمتع المرأة بحقوقها الإنسانية كاملة مع ضمان حماية هذه

57 - تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2006م، ص 12.

58 - قامت ألمانيا مثلاً في السنوات الأخيرة بإجراء العديد من الاستفتاءات في مناطق مختلفة، وذلك لاتخاذ القرارات المتعلقة بحماية غير المدخنين في الأماكن العامة (في منطقة ياقاريا)، أو بناء محطة رئيسية للقطارات الجديدة المكلفة والتي ستناسب في تغيير منظر المدينة الداخلي بشكل جذري (في مدينة شتوتجارت في منطقة بادن فورتمبرغ) على سبيل المثال. في حالة الثانية، تم اجراء عملية وساطة بين ممثلي المجتمع المدني المعنيين بالأمر والأكثر رغبة والقطاع الخاص والحكومة المحلية. هناك أيضاً الاستفتاءات التي أجريت في جمهورية أيرلندا على ما يسمى بـ"الدستور الأوروبي" - يتم هذا الإجراء بموجب نص الدستور الأيرلندي.

59 - على سبيل المثال، يجوز للمؤسسات أو المنظمات إجراء دراسات استقصائية للموظفين أو عقد جلسات منتظمة في مجموعات صغيرة من أجل الاتفاق على الإستراتيجيات والنظر في القرارات.

الحقوق؛ فإن إطار الحماية يقى المرأة من المخاطر، ويطلب جهوداً متناسقة لتطوير معايير وإجراءات ومؤسسات تعالج المخاوف بمنهجية. أما التمكين فيساعد المرأة على تطوير قدراتها وأن تصبح مشاركة على نحو كامل في صنع القرار واتخاده.

وجاء نهج الأمن الإنساني لتأطير نهجي الحماية والتمكين، مع التأكيد على مبدأ العدالة الاجتماعية والحرية واحترام الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والمواطنة للخروج بنسق متكامل، وهو نسق الأمن الإنساني. ففي إطار الحماية أوجب هذا النسق على الدولة حماية الحقوق الأساسية والاحتياجات والمصالح الاقتصادية والأمن النفسي والجسدي والثقافي لمواطنيها دون تمييز من خلال وضع قواعد للحكم الرشيد، وتعزيز العمل الإنساني، والتأكيد على سيادة القانون والشفافية والمساءلة في المؤسسات الحكومية. مع الوضوح في آليات الإنفاق على التسلیح مقابل الصرف على احتياجات الأمن الإنساني واحترام حقوق المواطنة كأساس لتفعيل نسق الأمن الإنساني. ومن ناحية أخرى فإن نهج التمكين يؤكد على مفاهيم المشاركة، والوعي، والوصول إلى الموارد والتحكم فيها، والقدرة على التأثير وصنع القرار واتخاده.

إن احترام الحقوق الإنسانية للمرأة هو لب نسقي الحماية والتمكين. وهم سبيل الوصول إلى الأمان والطريق للوصول إلى الأمان الإنساني للمرأة بشكل عام؛ نظراً إلى تعريفه من قبل على أنه حماية الجوهر الحيوي لحياة الإنسان. وهذا يتطلب البقاء على قيد الحياة، وتأمين سبل العيش الكريم، والحفاظ على الكرامة الإنسانية. فالحقوق الإنسانية تتضمن الحقوق الاقتصادية والسياسية والمدنية والثقافية والاجتماعية، وهذا يوفر المكونات الأساسية للأمن الإنساني من إحساس مستدام بالوطن، وشبكات عائلية واجتماعية قوية، وتقبل الماضي، مع التأكيد على الفهم الإيجابي للتغيرات في المستقبل. والشركاء في تنفيذ هذا النهج طرفان أساسيان هما: الدولة من ناحية، والمجتمع المدني من الناحية الأخرى لتوفير الاحتياجات الأساسية، وضمان الحفاظ على حقوق المرأة وكرامتها الإنسانية، وتوقع الحياة دون التعرض لفقر مدقع، والحفاظ على قيم الإنسان الجوهري، وضمان الممارسة الديمقراطية، والحماية من التهديدات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

6 - العلاقة بين الديمقراطية والتحول:

عند إعادة النظر فيما تم طرحة خلال هذا الفصل نجد أن العلاقة بين الديمقراطية والتحول قد تطورت بدرجة ما في مسارها؛ فقد اتضح بصورة جلية أن مصطلح ”التحول“ يشير في معظم الحالات تجاه مصطلح آخر، هو ”الديمقراطية“، ويوضح ذلك بشكل خاص في معظم الوثائق الخلفية التي تتحدث عن موضوع ”التحول“؛ حيث إنه من البدهي في هذا الصدد أن عمليات التحول غالباً ما يكون القصد منها هو تحويل أنظمة الدول إلى ديمقراطيات.

ومنذ أن اتضح أن سيادة القانون هي الإطار الذي يسود ويهيمن على الديمقراطية أصبح من الجلي معرفة ماذا تعنى ”العدالة الانتقالية“، والتي تهدف إلى دعم وتعزيز عناصرها لتبني نظاماً قانونياً يحترم قواعد ومعايير الحقوق الإنسانية الدولية في بلد ما. وفي نهاية المطاف، ومن خلال هذا المسلك يتم دعم ”العدالة“ و”السلام“ داخل المجتمع، الأمر الذي يؤدي بدوره في النهاية إلى تعزيز الأمن الإنساني.

وعلاوة على ذلك فإن الديمقراطية ليست فقط ما يطلق عليه نظام الدولة الذي يعزز السلام الاجتماعي الداخلي المنشود، والقادر على تسوية النزاعات بشكل أفضل، بل إنه من المفترض أيضاً أن يكون أكثر جنوحًا للسلام خارج نطاقه عند التعامل مع دول تتبع أنظمة مختلفة.

وحتى إذا كانت هذه النقطة الأخيرة مثاراً للشك، إلا أن هناك حقيقة لا نزاع فيها، وهي أن تحقيق المدى الكامل لحقوق الإنسان لا يتأتي إلا من خلال نظام ديمقراطي حقيقي بمعنى الكلمة؛ فقد اتضح أن حقوق الإنسان والحقوق الديمقراطية متشابهان إن لم يكونا متطابقين تماماً. وهذا هو السبب الذي يدعو إلى فهم تلك الحقوق على أنها مترادفة أكثر من كونها على خلاف؛ ومن ثم تتم الإشارة إلى الحقوق التي تشكل الديمقراطية باستخدام مصطلح ”الحقوق الإنسانية الديمقراطية.“

إن احتفاظ الديمقراطية بجوهرها الحقيقي يعتمد على لا تتسم مطلقاً بالثبات.. وبمعنى آخر متى وصل النظام -سواء من خلال مرحلة العدالة الانتقالية أم لا – إلى مرحلة يمكن اعتبارها ديمقراطية حقيقة نتيجة لتحقيقها الحد الأمثل من حقوق الإنسان الديمقراطية..

فإن نظام الدولة يجب أن يظل دائماً في حالة تحول مضطرب. ويضاف إلى ذلك على مفهوم عملية التحول معنى مزدوجاً يتعلق بمفهوم الديمقراطية.. فهو الوسيلة إلى تحقيق الديمقراطية.. وفي نفس الوقت هو أسلوب الديمقراطية.

الجزء الثاني

تعيّن المرأة فوج عمليات الامقرطاح

د. ديمة ملحس

مقدمة

على مدى السنوات الماضية، كانت هناك زيادة سريعة في عدد النساء اللواتي تتم تعيينهن سياسياً، وهو الاتجاه الذي تزامن مع موجة التحول الديمقراطي. والسؤال الذي يطرح نفسه هو: ما تأثير تعيينة المرأة في عملية الديمقراطية؟ وكيف يمكن للحركات النسائية أن تستفيد من عملية التحول الديمقراطي؟

ويمكن أن تكون الحجة الأولى في أن هناك اتساق كبير بين مختلف المناطق والدول عندما ننظر إلى الدور الذي تلعبه المرأة في الاننقاد إلى الديمقراطية، ومع ذلك، فإن دور المرأة في السياسة هو "تعزيز" الديمقراطية. ومع الاعتراف بأن الديمقراطية الانتخابية لا تعني الديمقراطية نفسها، وأن مجرد عقد الانتخابات وتحقيق التناوب في السلطة لا تقدم أدلة كافية على أن الدولة تسير باتجاه تحقيق الديمقراطية، فمن المهم مع ذلك أن تكون المرأة على مستوى عال من التيقن والانتباه إلى الطريقة التي تتعامل بها الحكومات الديمقراطية الحديثة مع قضياتها. فالمرأة بحاجة إلى تنظيم السبل التي يمكن من خلالها الضغط على السلطات التشريعية والتنفيذية لتمرير القوانين الصديقة للمرأة، وأن تكون قادرة على المتابعة من خلال رصد آثار تلك التشريعات والتأكيد من أن السلطة التنفيذية والمحاكم تطبق القوانين التي صدرت.

ويتطلب النهوض بالحكم الديمقراطي إيجاد بيئة قوامها العمليات السياسية الشاملة والمتجاوبة وتمكين المرأة؛ حيث إن تضمين منظور النوع الاجتماعي ومشاركة المرأة في المعرك السياسي هما شرطان أساسيان للتنمية الديمقراطية، وهما يُسهمان في الحكم الرشيد.

هذا وقد اعتبر "بان كي مون" الأمين العام للأمم المتحدة خلال افتتاحه مؤتمر "الإصلاح والاننقاد إلى الديمقراطية" في لبنان عام 2012م أن إحلال الديمقراطية يتطلب أربعة شروط مسبقة:

أولها، أن يكون الإصلاح حقيقياً بنقل السلطة الحقيقة للشعوب وليس إصلاحاً شكلياً يأخذ مظاهر الديمقراطية دون جوهرها.

ثانيها، هو "إقامة حوار يشمل جميع الأطراف، والوقوف في وجه من يستغل الاختلافات العرقية أو الاجتماعية من أجل تحقيق مكاسب سياسية."

ثالثها، هو "وجوب أن تكون المرأة في صلب مستقبل المنطقة بعدها وفدت النساء في الميدان والشوارع مطالبات بالتغيير"، على اعتبار أن "لديهن الآن الحق في الجلوس إلى طاولة القرار وممارسة تأثير حقيقي في اتخاذ القرار والحكم."

رابعها، يكمن في الاستماع إلى أصوات الشباب، لافتاً إلى أنه على البلدان العربية أن تؤمن خمسين مليون فرصة عمل خلال العقد المقبل لاستيعاب الشبان الذين سيدخلون معترك العمل.

أولاً: الديمقراطية تحتاج إلى النساء:

أسهمت العهود والاتفاقيات الدولية في التزام العديد من الدول العربية بوضع الإستراتيجيات والخطط الكفيلة بتعزيز وتمكين مسيرة المرأة. فقد شدد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في عام 1966م على أن جميع الناس لهم الحق في تقرير المصير. كما أكد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي عقد فيينا عام 1993م ارتباط حقوق الإنسان مباشرة بجميع أشكالها بحق المواطنين في التنمية والديمقراطية. وقد أسمى هذا كله في ارتباط حقوق الإنسان بالتنمية البشرية المستدامة والحكم الرشيد.¹

كما أكدت المادة رقم (7) من اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة على حق المرأة في المشاركة بالحياة السياسية وال العامة، ودعت الحكومات إلى إيجاد الظروف التي تسهل مشاركة المرأة. كما تؤكد هذه المادة على حق المرأة في المشاركة في المنظمات غير الحكومية والاتحادات المعنية بالحياة المدنية والسياسية للبلد، والزام الدول بضمان هذا الحق على قدم المساواة مع الرجل. إضافة إلى ذلك فقد أكد هذا المعنى منهاج عمل بيجين، حيث ”أشار إلى خطورة عزل المرأة وعدم إشراكها“، كما أكدت المادة رقم (181) من منهاج عمل بيجين على أهمية دور المرأة وأهمية تمكينها من أدائها دورها ونيلها للاستقلال الذاتي وتحسين مركزها الاجتماعي والاقتصادي السياسي الذي يعده أمراً ضرورياً لتحقيق الحكم والإدارة والتنمية المستدامة على أساس الوضوح والمساءلة في جميع جوانب الحياة. وعلى المستوى الإقليمي، تم إطلاق العديد من المبادرات، ومنها الإعلان العالمي حول الديمقراطية في أيلول (سبتمبر) 1997م والذي تم إقراره خلال الدورة الحادية والستون بعد المائة لمجلس الاتحاد البرلماني الدولي التي عقدت في العاصمة المصرية القاهرة، والذي أكد على التزام الاتحاد البرلماني الدولي بالسلام والتنمية، واقتضاه بأن تعزيز عملية الديمقراطية والمؤسسات النباتية من شأنه الإسهام بقسط عظيم في تحقيق هذا الهدف. والإعلان العالمي للإصلاح والتحديث الصادر عن القمة العربية في شهر مايو/أيار عام 2004م ”من أجل تعميق أسس الديمقراطية والشورى، وإلى توسيع نطاق المشاركة في الحياة السياسية وصنع القرار، جنباً إلى جنب مع سيادة القانون والمساواة بين المواطنين،

واحترام حقوق الإنسان وحرية التعبير. كما صدر إعلان الإسكندرية في مارس/آذار 2004م والذي أسمهم في تحديد إطاراً للإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي. وإعلان صنعاء "حول الديمقراطية وحقوق الإنسان ودور المحكمة الجنائية الدولية" يومي 11-12 يناير/كانون الثاني 2004م، والذي أكد على تعزيز وحماية حقوق الإنسان بما فيها الحقوق الأساسية للشعوب لممارسة حقها في تقرير المصير والتعبير عن وجهات نظرها وموافقها والتمسك بمعتقداتها وخصوصيتها وهويتها، وإعلان الجزائر الذي صدر في ختام القمة العربية الـ 17 التي انعقدت في الجزائر في 22 و 23 مارس/آذار 2005م، وقد أكد على المبادرة العربية وتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، بالإضافة إلى تمكين المرأة من لعب دورها في المجتمع، وإعلان الدوحة حول الديمقراطية والإصلاح في العالم العربي الذي صدر في مايو/أيار 2007م في مؤتمر الدوحة الأول، والذي أكد أن التحول الديمقراطي مطلب لا حياد عنه، و الخيار لا سبيل لتأجيله، وأنه لم يعد من المقبول مصادرة الحقوق السياسية والمدنية للشعوب العربية، تلك المصادرة التي استمرت طويلاً تحت ذرائع مختلفة، في الوقت الذي أنجزت أغلب شعوب العالم، بما فيها عدد من البلدان الإسلامية تحولاً ديمقراطياً كبيراً. كذلك أصدر تقرير تقدم المرأة العربية الصادر عن المكتب الإقليمي للدول العربية-اليونيسيف عام 2004م حول المرأة العربية والأمن الإنساني.

هذا وقد تطورت خلال العقد الماضي مفاهيم التنمية من منظور اقتصادي صرف إلى منظور اجتماعي اتخذ تسمية التنمية البشرية، وهو الذي يضع الناس في صلب عملية التنمية. ووفقاً لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، فإن التنمية البشرية المستدامة، تدعو أيضاً لحماية فرص حياة الأجيال المقبلة، مع الاعتراف بأن ليس هناك الكثير مما يمكن تحقيقه دون وجود تقدم في وضع المرأة.

وهكذا استندت التنمية البشرية إلى احترام حقوق الإنسان وحمايتها، حيث دعت إلى احترام الحريات الأساسية، والشفافية، وسيادة القانون، واستقلال القضاء، وحرية التعبير، وتنفق المعلومات، وتعزيز المشاركة السياسية. هذه الركائز للتنمية البشرية تمثل الأساس للحكم الرشيد. والحكم يتجلّى من خلال إدارة شؤون الأمة ومن خلال ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية. حيث إن مواجهة التحدّي في العديد من المجتمعات اليوم يتجسد في إنشاء نظام الحكم الذي يعزّز ويدعم التنمية البشرية، أو، بعبارة أخرى، فإن نظام الحكم الجيد الذي يدير الموارد العامة بكفاءة وفقاً لاحتياجات المجتمع يمكن أن يحقق الحكم الديمقراطي بشكل فعال؛ فالدولة تحتاج إلى الاعتماد على مشاركة الجمهور من جميع الشرائح، والمساءلة، والشفافية، بالإضافة إلى تعزيز الخدمات المدنية، وتعزيز الحكم المحلي الديمقراطي، وتطوير دور المجتمع المدني ودعمه.²

"قد يكون هذا العام بمثابة الإعلان عن بداية - الموجة الرابعة - للديمقراطية. كما رأينا من الأحداث المثيرة لـ - الربيع العربي - فالمرأة قد شارت بفاعلية في هذه الموجة مطالبة بالحرية والكرامة"

كلمة ميشيل باشاليت، وكيل الأمين العام والمدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للمرأة المائدة المستديرة حول (الديمقراطية والمساواة بين الجنسين) مقر الأمم المتحدة، نيويورك.

4 مايو/أيار 2011م.

من الواجب اعتبار حقوق المرأة حقوقاً للإنسان؛ وهذا الأمر يدعو إلى تمكين المرأة وتحسين وضعها الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لتحقيق الحكم الرشيد والتنمية البشرية المستدامة في جميع مجالات الحياة؛ فالمرأة تحتاج إلى أن تشارك على قدم المساواة في عملية صنع القرار على جميع المستويات

ولذلك فإن الرابط بين حقوق الإنسان والتنمية البشرية والحكم الرشيد لا يمكن كسره. ولا يمكن إزالة ممارسة الديمقراطية من هذا النهج. علاوة على ذلك، هو جزء لا يتجزأ من أجل تحقيق التنمية البشرية المستدامة. ومع ذلك، ففي المجتمعات التي لا تحترم حقوق الإنسان، لا يمكنها ضمان حماية حقوق المواطنين وتطبيق العدالة الاجتماعية؛ ومن هنا، فإن حماية حقوق الإنسان تؤكد على تأسيس الرأي العام القادر على الدفاع عن الديمقراطية.³

ولهذا فإن الديمقراطية تتطلب المواطننة النشطة، ووعي المواطنين، والقدرة على اتخاذ قرارات واعية. فمن الضروري لكل مجتمع يسعى إلى ممارسة الديمقراطية والحكم الرشيد توعية المواطنين، وخاصة النساء والشباب والأطفال، بحقوق المواطننة النشطة وواجباتها. وتعد التربية المدنية، والتي تتيح الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالحقوق القانونية والسياسية والاقتصادية عنصراً أساسياً لإقامة مجتمع حساس لنوع الاجتماعي، بحيث يمكنه من ممارسة الديمقراطية على جميع المستويات؛ وبالتالي الترويج لمفاهيم حقوق الإنسان والحكم الرشيد. كما أنه من الواجب اعتبار حقوق المرأة حقوقاً للإنسان؛ وهذا الأمر يدعو إلى تمكين المرأة وتحسين وضعها الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لتحقيق الحكم الرشيد⁴ والتنمية البشرية المستدامة في جميع مجالات الحياة؛ فالمرأة تحتاج إلى أن تشارك على قدم المساواة في عملية صنع القرار على جميع المستويات. وهناك ثلاثة عوامل تسهم بشكل كبير في مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في العملية الديمقراطية، وهي: الحصول على الحقوق القانونية ومصادر المعلومات، والمokin الاقتصادي، والتعليم؛ وبالتالي، ولضمان مشاركة المرأة على مستوى صنع القرار؛ فإنه لا يكفي فقط تقديم التدريب على المشاركة السياسية. حيث تعد التربية المدنية، والتي تتيح لها الوصول إلى المعلومات المتعلقة بحقوقها القانونية، عنصراً أساسياً لتحقيق المجتمع الحساس لنوع الاجتماعي؛ وبالتالي الترويج لمفاهيم حقوق الإنسان والحكم الرشيد.

ويقول الأستاذ الصلاحي أستاذ علم الاجتماع السياسي في ورقة عمل حول وضع المرأة الخليجية إن النساء الداعيات إلى التحديث يشكلن عناصر أساسية لإحلال الديمقراطية والتغيير الثقافي في أنحاء العالم العربي. وهنا تبرز المقرطة وحركات حقوق النساء في آن واحد تقريباً. وهاتان العمليتان متراابطتان بشكل وثيق، وإدراهما تعتمد على الأخرى؛ فمسير المقرطة مرتب بمصير حقوق النساء والعكس صحيح. وفصل إدراهما عن الأخرى مشوش على الصعيد المفهومي وخطير على الصعيد السياسي؛ ذلك أن العواقب قد تكون وخيمة على النساء عندما تطلق عملية ديمقراطية من دون مؤسسات قوية ومبادئ

Taken from The Second Arab Reform Conference, 13-15 March 2005 - 3
Main Working Papers; p. 38-40

<http://www.abc.net.au/civics/teach/articles/jdickson/currentsit.htm> - 4

مساواة راسخة وتمتع كل المواطنين بحقوقهم. وفي حالات كهذه يمكن لحزب قائم على معايير أبوية أن يتولى السلطة من خلال انتخابات حرة؛ ومن ثم يعتبر النساء مواطنات من الدرجة الثانية.

وحتى يمكن للمرأة أن تسهم في العملية الديمقراطية ينبغي أن تكون عضواً فاعلاً في الحياة السياسية (الأحزاب والنقابات)، وفي السلطة وصنع القرار، وفي العملية الإنتاجية، وفي هيئات ومؤسسات المجتمع المدني، وفي الفضاء الثقافي والإعلامي والإبداعي، وفي إعادة الإنتاج الفكري بكافة اتجاهاته. ولا تقتصر الديمقراطية على التصويت، فمن أجل تدعيم الديمقراطية وترسيخها، لابد أن تترافق الانتخابات الحرة والعادلة مع جهود تمكين جميع أفراد الشعب وخاصة النساء من المشاركة في عمليات الحكم التي تؤثر في حياتهم.

هذا وتزيد المشاركة السياسية للمرأة في تحقيق مكاسب ملموسة من أجل الديمقراطية، بما في ذلك زيادة الاستجابة لاحتياجات المواطن، فالنساء في جميع أنحاء العالم يطالبن بحقوقهن في التعليم، والأمن، والرعاية الصحية، كما يطالبن بأن يكون لهن صوت أقوى في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهن؛ حيث إن تمكين المرأة سياسياً سيساعد الدول على تطوير المؤسسات الديمقراطية لكي تتمكن من البدء في التصدي بنجاح للقضايا المتصلة بالأمن، وفرض العمل، وحقوق الإنسان، والتنمية والرفاه للإنسان. في هذا السياق يمكن القول إن النساء قد تحتاجن إلى الديمقراطية للتقدم، لكن العكس صحيح أيضاً فالديمقراطية تحتاج إلى النساء إن هي هدفت إلى بناء نظام حكومي يشمل الجميع ويتمثلهم.

حتى يمكن للمرأة أن تسهم في العملية الديمقراطية ينبغي أن تكون عضواً فاعلاً في الحياة السياسية (الأحزاب والنقابات)، وفي السلطة وصنع القرار، وفي العملية الإنتاجية، وفي هيئات ومؤسسات المجتمع المدني، وفي الفضاء الثقافي والإعلامي والإبداعي، وفي إعادة الإنتاج الفكري بكافة اتجاهاته

1. الإطار القانوني:

المبادئ التوجيهية والمعايير المطبقة على حق المرأة في المشاركة في الحياة السياسية يمكن الاقتراب من مسألة المشاركة السياسية للمرأة من خلال مجالات عديدة، منها: حماية حقوق الإنسان، والحق في المساواة وعدم التمييز، والحق في المشاركة في السلطة التنفيذية وفي إدارة الشئون العامة.

1- الحق في المساواة وعدم التمييز:

لقد أقر القانون الدولي مراراً وتكراراً أنه من واجب الدول ضمان ممارسة المرأة الكاملة لحقوق الإنسان على قدم المساواة مع الرجل، وبدون تمييز.

إن المبادئ الملزمة للمساواة وعدم التمييز تشكل العمود الفقري للنظام الدولي لحماية حقوق الإنسان، مثل ميثاق الأمم المتحدة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي، ومنهاج عمل

الأساسية، وخاصة الفئات الاجتماعية التي تم التمييز ضدها في الماضي؛ حيث تمثل هذه التدابير وسائل موضوعية، ومتاسبة لمعالجة التمييز بحكم الأمر الواقع، على أن يتم وقفها عندما يتم تحقيق المساواة الموضوعية بشكل دائم.

2- التمكين السياسي للنساء ضرورة للديمقراطية:

إن إدماج منظور النوع الاجتماعي في السياسة ومشاركة النساء فيها هي شروط مسبقة للتطور الديمقراطي وهي تسهم في الحكم الرشيد. والأحزاب السياسية هي أهم المؤسسات التي تؤثر في المشاركة السياسية للمرأة؛ فهي مسؤولة في معظم الدول عن تجنيد المرشحين واختيارهم، وهي تقرر القضايا التي ستوضع في الأجندة السياسية. إن كيفية مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية – أو الكيفية التي تقوم بها الأحزاب السياسية بتشجيع ورعاية مشاركة المرأة – هي محدد رئيس لأفاق التمكين السياسي للمرأة.

تشغل النساء 19 بالمائة من مقاعد المجالس النيابية في العالم

هذا وتظل النساء مهمشات على المستوى العالمي في هيأكل الحكم التي تحدد الأولويات السياسية والتشريعية؛ إذ تشغلهن النساء 19 بالمائة من مقاعد المجالس النيابية في العالم⁵ بازدياد عن نسبة الـ 16 بالمائة التي بلغتها في عام 2005⁶. أما نسبة النساء اللاتي يشغلن منصبًا وزارياً فهي أقل؛ إذ يبلغ معدلها 16 بالمائة⁷، وتبلغ نسبة النساء بين رؤساء الدول والحكومات أقل من ذلك. وقد تناقصت خلال السنوات الأخيرة وبلغت أقل من 5 بالمائة في عام 2011⁸ وتتواصل هذه الأرقام المنخفضة على الرغم من نشاطات الدعوة والجهود التي بذلها المجتمع الدولي على امتداد ثلاثة عقود للقضاء على التمييز ولتمكين المرأة.

وفي عام 2000م أقرت الأمم المتحدة بالدور المحوري للمرأة في التنمية من خلال إدخال تمكين المرأة كأحد الأهداف الإنمائية للألفية، إلا أنه ما من منطقة في العالم تسير بشكل كاف

Inter-Parliamentary Union, Women in Parliaments: World and Regional Averages, available at : - 5
<http://www.ipu.org/wmn-e/world-arc.htm>, 2011.

Inter-Parliamentary Union, Beijing Goals Still Unmet: Press Release, available at : - 6
<http://www.ipu.org/press-e/gen336.htm>, 3 March 2010.

United Nations Protocol and Liaison Service, Heads of State and Heads of Government, - 7
 Public list, 9 August 2011

على المسار الصحيح لبلوغ الهدف المتمثل بأن تشغل النساء 30 بالمائة من مواقع صنع القرارات. وعلى الرغم من وجود استثناءات بارزة وأن الممارسات الجيدة في هذا المجال ظاهرة للعيان، إلا أن ثمة معوقات تظل ماثلة أمام المشاركة الكاملة والمتكافئة للنساء كمنافسات في العمليات الانتخابية. وتظل التحيزات والصور النمطية للأدوار الجنسانية منتشرة على نطاقٍ واسع في جميع بلدان العالم وإن يكن بدرجات متفاوتة، وهي تتعكس على الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

وتبيّن الأبحاث أن عدد النساء في المجالس النيابية هو أمر مهم ومؤثر؛ فعلى أقل تقدير، كلما زاد عدد النساء في مجلس نبّابي، كلما زادت احتمالية أن يتناول المجلس النيابي قضايا المرأة، وأن تتغيّر الديناميكيات الجنسانية في المجلس.⁸

3 - العوامل التي تعوق المشاركة السياسية للمرأة:

هناك الكثير من المعوقات الاجتماعية والثقافية والسياسية التي تحدّ من وصول المرأة إلى موقع صنع القرار، وأولها عدم وجود تعريف لمشاركة المرأة في صنع القرار، وقصور مؤشرات القياس، وعدم امتلاك الموارد الاقتصادية، بالإضافة إلى ضعف الحياة السياسية وعدم سيادة القانون، حيث تسود الطائفية والقبلية والعشائرية، كما تسود العقليّة الأبويّة والذكوريّة تجاه المرأة. ويتجلى ذلك بوضوح في المناهج التربوية، وتراجع التيارات الليبرالية، وضعف دور تلك التيارات.⁹

كما أن المعوقات الهيكلية والوظيفية التي تواجهها المرأة يتم تشكيلها من قبل الأنظمة الاجتماعية والسياسية في المجتمع. حيث ينشأ الاستبعاد السياسي للمرأة من خلال: (أ) الخطاب الاجتماعي والسياسي. (ب) الهياكل والمؤسسات السياسية. (ج) القيود الاجتماعية والثقافية. ويمكن إيراد أبرز العوامل التي تؤثّر على المشاركة السياسية للمرأة كالتالي:

B allington, Julie, Equality in Politics: A Survey of Women and Men in Parliaments, Inter-Parliamentary Union, Geneva, Switzerland, 2008

9 - نائل أبو فرح _ المرأة في العالم العربي. حقوقها ودورها في التحولات الديمقراطية. 2011م – ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الإقليمي حول ربيع الثورات العربية.

أ- العوامل الإيديولوجية:

النظام الأبوي، والذي يظهر هيمنة الذكور على مشاركة المرأة في السياسة، والذي يحول الذكور والإثاث إلى الرجال والنساء، بحيث يبني التسلسل الهرمي في النوع الاجتماعي لصالح الرجل، ويستخدم هذا العامل دور الجنسين كأدلة إيديولوجية من قبل النظام الأبوي بحيث يضع النساء داخل المجال الخاص كربة منزل وكأم وزوجة، بينما يضع الرجال في المجال العام وهذه هي واحدة من العوامل الأساسية التي تعوق المشاركة السياسية للمرأة على الصعيد العالمي.

ب- العوامل السياسية:

إن هيمنة الرجال على المجال السياسي وعلى الأحزاب السياسية وثقافة الهيكل السياسي الرسمية هي واحدة من العوامل الأخرى التي تعوق المشاركة السياسية للمرأة. وغالباً ما يسيطر الذكور على الأحزاب السياسية على اعتبار أن هذه الأعمال هي من أعمال الرجال، و غالباً ما يتم تجاهل النساء إلا عندما يتم الحاجة إليهن كما حصل في الثورات العربية، حيث تم اللجوء إلى النساء لتحريك الثورة وفي صناديق الاقتراع.

ج- العوامل الثقافية والاجتماعية:

تجد المرأة صعوبة في المشاركة في الحياة السياسية نظراً لضيق الوقت المتاح لها بسبب دورها المزدوج في المجالات الإنتاجية والإنجابية؛ حيث يتم إعطاء الأولوية لدورها كأم وزوجة؛ لأن هذه المسؤوليات لا تترك لها الوقت المناسب للمشاركة في السياسة.

د- العوامل الاقتصادية:

وعلى نحو متزايد تصبح السياسة بحاجة إلى الاقتصاد؛ فهناك حاجة متزايدة إلى المال لتعزيز المشاركة في السياسة، مما كان له تأثير بالغ على المرأة؛ حيث إن محدودية حصول النساء على الموارد يحد من نطاق عملهن السياسي.

إن التحدي المتمثل في تأمين المساواة بين الجنسين في المشاركة السياسية يتجاوز تحقيق نسب كمية أفضل بين الرجال والنساء خلال الانتخابات. فمن الضروري دعم المبادرات الرامية إلى زيادة فاعلية المرأة في المجال السياسي قبل الانتخابات وبعدها

4 - عدم توافر الدعم الاجتماعي للنساء:

غالباً ما تقصر النساء إلى الدعم لاحتلال مناصب اجتماعية مؤثرة في المجتمع؛ والتي تسهم بدورها في توفير الدعم الاجتماعي لهن وجود قاعدة انتخابية مؤثرة؛ وهو ما يؤدي إلى عدم قدرتهن في أغلب الأحيان على المشاركة السياسية. إن التحدي المتمثل في تأمين المساواة بين الجنسين في المشاركة السياسية يتجاوز تحقيق نسب كمية أفضل بين الرجال والنساء خلال الانتخابات. فمن الضروري دعم المبادرات الرامية إلى زيادة فاعلية المرأة في المجال السياسي قبل الانتخابات وبعدها، بما في ذلك اعتماد “تدابير خاصة مؤقتة” تمشياً مع المادة رقم (4) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وبالرغم من أن عدة دول في المنطقة العربية، ومنها الأردن والجزائر والعراق والمغرب وغيرها، اعتمدت حصصاً أو أنصبة للمرأة (كوتة) من خلال التعديل الدستوري أو إصلاحات في قوانين الانتخاب أو باستحداث قوانين للمساواة، فما زال عدد البلدان التي تطبق فيها تدابير بهذه منخفضاً وهذا بالرغم من أنه قد ثبت أن الحصص والأنصبة في المتوسط تؤدي إلى نسبة تمثيل أعلى للمرأة، أيًّا كان النظام الانتخابي.

واعتراضًا بأن التحدي المتمثل في تحقيق المساواة بين الجنسين في المشاركة السياسية يتجاوز تحقيق نسب كمية أفضل بين الرجال والنساء خلال الأعوام الانتخابية، فمن الضروري أيضًا تعزيز قدرة المرأة على العمل كمشروع فعالة بعد انتخابها.

ويمكن لبعض الإستراتيجيات من قبيل بناء تجمعات تتجاوز الحدود بين الأحزاب على الصعيدين البرلماني والم المحلي العمل على توفير الدعم اللازم لتعزيز جدول الأعمال التشريعي والمتصل بالسياسات الرامية إلى المساواة بين الجنسين عن طريق إنشاء تجمعات برلمانية للمرأة، وشبكات بين أعضاء المجالس المحلية من النساء، وبناء قدرات التجمعات النسائية على تحليل التشريعات من منطلق جنساني، وإعداد إستراتيجيات التنفيذ.

ثانياً: إستراتيجيات لدعم المشاركة السياسية للمرأة:

يمكن الاطلاع على أهم إستراتيجيتين لدعم المشاركة السياسية للمرأة، وهما: نظام الحصص، وتجربة تمكين المرأة عن طريق إقامة شبكات الدعم السياسي للنساء.

1 - شبكات الدعم السياسي للنساء:

من العناصر بالغة الأهمية لضمان مشاركة المرأة على نحو فعال ومجدٍ في السياسة إنشاء “دائرة للمساواة بين الجنسين”. ولهذا السبب يمكن دعم المبادرات الرامية إلى بناء خطط سياسية للمساواة بين الجنسين متطرقًا إليها على الصعيد الوطني عن طريق تقديم المساعدة التقنية للآليات الوطنية للمرأة تمكيناً لها من أداء دور قيادي في جهود الحكومات الرامية إلى إدماج الاعتبارات الجنسانية. وتشمل هذه الجهود إعداد خطط وطنية مراعية النوع الاجتماعي، وتعزيز المنظور الجنسي في العمليات المرتبطة بالخطيط، وإعداد الإستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وخطط الأمن الوطنية، والسياسات البيئية.

ودوائر المساواة هي بمثابة شبكات لدعم النساء للدخول في السياسة يتم تقديم المساعدة لها من قبل المنظمات غير الحكومية بهدف الإسهام في تعزيز مصالح النساء، والإسهام في تنفيذ السياسات المعنية بالمساواة بين الجنسين، والإشراف على تنفيذها، بما في ذلك تطبيق نظام الحصص في عملية اختيار المرشحين. كما يمكن لهذه الشبكات تنسيق نشاطات النساء المرشحات، وأداء وظيفة التواصل والتعبئة، لاسيما التواصل مع الناخبات أثناء الانتخابات، إضافة إلى توفير الدعم والتدريب لعضوات المجالس النيابية المنتخبات حديثاً ولشاغلات المناصب.

2- الطريق إلى المساواة الحقيقية: نظام الحصص:

يمكن تحديد العديد من مجالات التقدم في مشاركة المرأة وتمثيلها السياسي وتواجدها في مختلف السلطات بفضل اعتماد تدابير مؤقتة خاصة، ومن الأمثلة على هذا التقدم زيادة تمثيل المرأة في جميع فروع السلطات الثلاث (التنفيذية والتشريعية، والقضائية) من خلال سن القوانين التي تحدد إما نسبة الحد الأدنى أو الحد الأقصى من النساء اللاتي يشغلن مناصب منتخبة شعبياً "الكوتة"، والفكرة الأساسية وراء نظام الحصص هي تعين النساء في المناصب السياسية.

ويوجد نوعان رئيسان من الحصص الانتخابية، وذلك استناداً إلى موقعهما من عملية اختيار المرشحين، وهما: حصة المرشحين، وال Hutchinson الطوعية. وتسعى حصة المرشحين للتأثير على طبيعة المرشحين المتوفرين، إذ تضمن تخصيص نسبة محددة للنساء في الانتخابات، ويمكن لهذا النوع من الحصص أن يكون مقرراً بالتشريعات، حيث يحدد القانون حدّاً أدنى من النساء من بين المرشحين، كما يمكن أن تكون هذه الحصة طوعية، حيث يتبنى الحزب السياسي أو القوائم الوطنية طوعاً تخصيص عدد محدد من النساء المرشحات للمنافسة في الانتخابات.¹⁰

Ballington, Julie, 'Implementing Affirmative Action: Global Trends,' IDS Bulletin Special - 10 .Issue: Quotas: Add Women and Stir? Volume 41, Issue 5, September 2010, pp. 11–16

معنى آخر يشير موقع نظام الكوتة إلى نوعين من الحصص بين الجنسين المستخدمة في السياسة:¹¹

- 1 - طوعية: ويتم تبنيها على نحو طوعي من قبل الأحزاب السياسية. ويجب أن تترجم في شكل قواعد تسمية المرشحين و/أو أنظمة الأحزاب.
- 2 - مقررة بالتشريعات: وذلك أن ينص الدستور، أو التشريعات الخاصة بالانتخابات أو الأحزاب السياسية على حد أدنى من إشراك النساء كمرشحات في الانتخابات.

وفي بعض البلدان يتم تطبيق نظام الحصص للأقليات على أساس الانقسامات الإقليمية والعرقية أو اللغوية أو الدينية. بمعنى آخر فإن جميع الأنظمة السياسية تقريباً تطبق نوعاً من الحصص الجغرافية لضمان تمثيل الحد الأدنى بالنسبة للمناطق ذات الكثافة السكانية العالية.

أ-الهدف من نظام الحصص:

ينطوى نظام الحصص للمرأة على مبدأ تخصيص عدد معين أو نسبة مئوية من المقاعد للنساء، سواء كان على قائمة المرشحين، أو الأحزاب، أو اللجان، أو الحكومة. فالفكرة الأساسية وراء هذا النظام هي وصول النساء إلى المناصب السياسية، وضمان أن المرأة ليست ممثلاً تمثيلاً رمزاً في الحياة السياسية؛ إذ لم تعد المفاهيم السابقة من أن وجود مقاعد محددة مخصصة لسيدة واحدة أو عدد محدود من النساء كافية اليوم؛ فنظام الحصص يهدف إلى ضمان حصول النساء من 20 في المائة إلى 30 أو 40، أو حتى لضمان أن يكون التوازن بين الجنسين حقيقياً. وفي بعض الدول يتم تطبيق نظام الحصص كتدبير مؤقت، حتى تتم إزالة الحاجز التي تحول دون دخول المرأة في السياسة.

إن الهدف من تخصيص حصص للمرأة هو ضمان زيادة تمثيلها في الحياة السياسية بشكل ملموس؛ لأن المشكلة التي ينبغي معالجتها هي التمثيل الناقص للنساء في العديد من مناصب صنع القرار - ولاسيما أن المرأة تشكل في غالبية الأحيان ما نسبته 50 في المائة من السكان في أية دولة من الدول، وبمعنى آخر نصف الحصة الانتخابية بين الجنسين.

Drude Dahlerup, professor of Political Science, Stockholm University, Sweden. "Increasing - 11 Women's Political Representation: New Trends in Gender Quotas", in Ballington and Karam, eds. International IDEA. 2005

بنسبة عامة عن الكوتا في بعض الدول العربية¹²:

لقد أشار تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2005م إلى أن الأخذ بنظام الحصص "الكوتة" المخصصة للنساء في المجالس النيابية، لا يتعارض مع مبدأ المساواة أمام القانون كما يتوجه البعض، فقد عانت المرأة العربية من ظلم تاريخي بإقصائها عن المشاركة السياسية؛ وصيغت القوانين العربية بطريقة تؤدي إلى هذا الإقصاء؛ فقد حرمتها بعض التشريعات من حق المشاركة، وعندما تقدم المشرع العربي خطوة نحو إقرار المساواة الشكلية بين الرجال والنساء في المشاركة السياسية لم تكن هذه المساواة الشكلية لتسعد المرأة من خلال المنظومة الثقافية المجتمعية¹³، وذلك يصبح تدخل المشرع لدعمها إيجابياً بتخصيص حصة لها في المجالس النيابية أمراً مقصوداً به مساعدة المجتمع على رفع الغبن التاريخي الذي لحق بها، وفي هذا تحقيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص الذي نص عليه عدد من الدستورات العربية¹⁴.

وإذا كانت بعض الدول العربية قد تحمس لهذا الإجراء الذي يقضي بتخصيص نسبة مئوية من مقاعد البرلمان أو المجالس المحلية لفائدة النساء، واعتمدتها بسبل ومقاربات متباعدة وبدرجات مختلفة، فإنه لم يكن محظ اهتمام لدى دول عربية أخرى.

رغم أن معظم الدول العربية قد التزمت ببنود العديد من الاتفاقيات والوثائق الدولية، مثل: اتفاقية سيداو، ووثيقة بيجين، الاتفاقيتين اللتين تم التأكيد فيهما على ضرورة تخصيص مقاعد خاصة للنساء على مستوى صنع القرار، فلابد فالحضور النسائي في البرلمانات العربية عموماً متدنياً جدًا؛ إذ مازالت العديد منها لا تضمن نظام الحصص في قوانينها أو في لوائح الأحزاب السياسية. ويمكن إيراد نسبة النساء في برلمانات بعض الدول العربية ونوع الكوتة التي تم اتباعها في الجدول التالي حسب إحصاءات الاتحاد البرلماني الدولي لشهر ديسمبر/كانون الأول 2012م .

رغم أن معظم الدول العربية قد التزمت ببنود العديد من الاتفاقيات والوثائق الدولية، مثل: اتفاقية سيداو، ووثيقة بيجين، الاتفاقيتين اللتين تم التأكيد فيهما على ضرورة تخصيص مقاعد خاصة للنساء على مستوى صنع القرار، فلابد فالحضور النسائي في برلمانات العربية عموماً متدنياً جدًا

12 - <http://www.quotaproject.org/country.cfm>

13 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي؛ برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية: تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2005م، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، عمان، الأردن، 2006م، ص 171.

14 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية: تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2005م، مرجع سابق، ص 171.

الدولة	نوع الكوتة	نتائج آخر انتخابات	نسبة النساء في البرلمان
الجزائر	الحصص الطوعية التي اعتمدتها الأحزاب السياسية	145 مقعداً للنساء من بين 462	31.38%
مصر	الكوتة المقررة في الدستور لكل من مجلس النواب ومجلس الشورى	10 مقاعد للنساء من بين 508	2%
العراق	الكوتة المقررة في الدستور لكل من مجلس النواب ومجلس الشورى	82 مقعداً للنساء من بين 325	25.2%
الأردن	الكوتة المقررة حسب القانون لكل من مجلس النواب ومجلس الأعيان	15 مقعداً للنساء من بين 140	21 %
لبنان	مع غياب كلي لنظام الكوتة	4 من بين 128	3.1%
المغرب	الكوتة المقررة لكل من مجلسي النواب والشورى حسب القانون	34 مقعداً للنساء من بين 395	8.6%
فلسطين	<ul style="list-style-type: none"> • الكوتة المقررة حسب القوانين لكل من مجلسي النواب والشورى • الكوتة المقررة قانونياً على المستوى الوطني 	17 مقعداً للنساء من بين 132	12.9%
الصومال	الكوتة المقررة قانونياً لكل من مجلسي النواب والشورى	37 مقعداً للنساء من بين 546	6.8%
السودان الجنوبي	الكوتة المقررة قانونياً لكل من مجلسي النواب والشورى	88 مقعداً للنساء من بين 332	26.5%
السودان	الكوتة المقررة قانونياً لكل من مجلسي النواب والشورى	87 مقعداً للنساء من بين 346	25.1%
تونس	الكوتة المقررة قانونياً لكل من مجلسي النواب والشورى	58 مقعداً للنساء من بين 217	26.7%

جـ-نظام الحصص: (إيجابيات وسلبيات):

نظرًا لازدياد مشاركة النساء في الحياة السياسية؛ فقد بدأت الدعوات لمحاولة إيجاد آلية يمكن أن تسهم في دعم دخول المرأة في المسار السياسي ، ويعتبر نظام الحصص من أهم الآليات التي تم اللجوء إليها في العديد من الدول ، وقد أثارت هذه الآلية تساؤلات كثيرة ، وفي بعض الأحيان مقاومة قوية على اعتبار أن إيجاد حصص للجنسين في الانتخابات يشكل انتهاكاً لمبادئ الديمقراطية الليبرالية؟ فيما اعتبر البعض أن إيجاد حصص لكل من الجنسين هو إسهام في عمليات التحول الديمقراطي؛ وذلك لضمان إشراك المرأة في المجالس السياسية، وعلاوة على ذلك، فنظام الحصص الانتخابية يسهم في أحسن الأحوال في فتح ”الحقيقة السرية للترشيحات“ عن طريق جعل عملية المشاركة شفافة، مع إضفاء الطابع الرسمي عليها. مع ملاحظة أن هناك أنواع مختلفة من أنظمة الكوتة ، حيث إن نظام الحصص في بلد ما يمكن أن لا يتطابق مع النظام المعتمد في بلد آخر. ويمكن إبراز بعض نقاط الالتفاق والاختلاف في نظام الكوتة على شكل الإيجابيات والسلبيات التي أبرزها العديد من العاملين في مجال حقوق الإنسان.

نظام الحصص (الكوتة) هو مقياس للجدل. حيث وضعت عليه مختلف الحاج المؤيدة والمعارضة على اعتبار أنه يستخدم كوسيلة لزيادة وجود المرأة في الحياة السياسية. ويمكن إيراد بعض إيجابيات سلبيات هذا النظام فيما يلي:

السلبيات	الإيجابيات
<ul style="list-style-type: none"> • الحصص هي ضد مبدأ تكافؤ الفرص للجميع؛ حيث تعطى للمرأة الأفضلية على الرجل. • الحصص نظام غير ديمقراطي؛ لأن الناخبين يجب أن يكونوا قادرين على اتخاذ قرار بخصوص من يريدون انتخابه. • الحصص تعني أن انتخاب المرأة بسبب جنسها، وليس بسبب مؤهلاتها، بحيث يتم دفع المرشحين الأكثر تأهيلاً جانباً. • الكثير من النساء لا يرغبن في الحصول على مقعد في البرلمان بسبب أنهن نساء فقط. • تقديم حصص للنساء يخلق صراعات كبيرة داخل التنظيم الحزبي. • الحصص تنتهك مبادئ الديمقراطية الليبرالية؛ لأنها تكرس التمييز وتتحضر مبدأ المساواة التامة بين المواطنين. 	<ul style="list-style-type: none"> • يتم اللجوء إلى نظام الكوتة للتوعيض عن الحاجز الفعلي الذي تمنع المرأة من الحصول على نصيبها العادل من المقاعد السياسية. • للمرأة الحق كمواطنة في التمثيل المتساوي. • هناك حاجة لتجارب المرأة في الحياة السياسية. • يتم الانتخاب حسب التمثيل النسائي، وليس المؤهلات العلمية. • المرأة مؤهلة مثل الرجال، ولكن لا يتم النظر إلى مؤهلاتها في نظام سياسي يسيطر عليه الذكور. • تتحكم الأحزاب السياسية في معظم الأحيان في وضع اللوائح الانتخابية، لكن الناخبين هم الذين يقررون من الذي سيحصل على النسبة الأعلى من الأصوات الانتخابية؛ وبالتالي فإن الكوتة لا تعتبر انتهاكاً لحقوق الناخبين. • يمكن أن يساهم نظام الحصص في عملية التحول الديمقراطي من خلال جعل عملية الترشيح أكثر شفافية وإضفاء الصفة الرسمية عليها.

وتتناول الحصص الانتخابية بين الجنسين القضايا الأساسية في النظرية الديمقراطية والنظرية النسوية؛ حيث حفظت الحصص الانتخابية الأنظمة السياسية لدمج مقاربة النوع الاجتماعي في الأنظمة الانتخابية. كما حفظت إجراء العديد من الدراسات والبحوث حول العالم بحيث أثار ذلك جدلاً بين مؤيد ومعارض.

هذا وقد أخذت الخطابات التي تتناول نقص التمثيل للمرأة في الظهور؛ وذلك في محاولة لمعرفة الفرق بين خطاب المسار السريع لتصنيص حصة المرأة مقابل خطاب المسار التدريجي، حيث إن العديد من الدول التي أخذت المسار التدريجي في تخصيص الحصص لم تعد هي النموذج المثالي، على الرغم من أن تمثيل المرأة في تلك الدول مرتفع وغير عادي تاريخياً.

وقد كان لمنهاج العمل الدولي للمؤتمر العالمي الرابع للأمم المتحدة حول المرأة، الذي عقد في العاصمة الصينية بيجين عام 1995م، تأثير كبير؛ حيث استفادت الحركة النسائية في العديد من دول العالم مما جاء في منهاج من حيث حث الدول على تخصيص نسبة مئوية للنساء في جميع مناطchi الحياة السياسية. ويمثل منهاج بيجين الخطاب الجديد للمسار السريع. حتى لو كانت لغة الخطاب فيه حذرة ومثيرة للجدل؛ حيث تم حذف 'حصن'، مع التأكيد على أن منهاج يمثل الخطاب الجديد مؤكداً على آليات الاستثناء من خلال الممارسات المؤسسية، ووضع التوازن بين الجنسين كهدف، ومطالبة الحكومات والأحزاب السياسية ببني إستراتيجيات العمل الإيجابي.

إن استخدام الحصص الانتخابية للمرأة أصبح منتشرًا في العديد من الدول في العالم، حيث تزداد عدد البلدان التي تستخدم أنواعاً مختلفة من الحصص (الكوتة) للجنسين في الانتخابات العامة. الواقع أن نصف دول العالم اليوم تستخدم أنواع مختلفة من الحصة الانتخابية لبرلمانهم، حيث تشكل المرأة اليوم 19 في المائة من أعضاء البرلمانات في جميع أنحاء العالم. وفي الآونة الأخيرة، حلت رواندا والسويد في المرتبة الأولى في العالم من حيث تمثيل المرأة في البرلمان؛ فقد بلغ تمثيل المرأة في رواندا 56.3 في المائة مقابل 47.3 في السويد. وتعد رواندا نموذجاً في استخدام نظام الحصص الانتخابية بين الجنسين بوصفها المسار السريع للتوازن بين الجنسين في الحياة السياسية.

ثالثاً: أجندة المنظمات الدولية والتمكين السياسي للمرأة العربية:

منذ بداية التسعينيات من القرن الماضي تزايد الاهتمام الغربي عموماً والأمريكي خصوصاً بمقرطة المنطقة العربية؛ حيث تم التركيز على دعم بناء المجتمع المدني والتمكين السياسي للمرأة إضافة إلى الإصلاح السياسي. ووفقاً لذلك ظهرت مشروعات متعددة لعملية الإصلاح في المنطقة العربية، ومشروعات أخرى خاصة بالمرأة.

وكانت هناك الكثير من الجهود على المستوى العالمي سبقت أجندة الألفية، ففي التسعينيات عقدت الأمم المتحدة عدة مؤتمرات عالمية حضرها قادة العالم، وناقشت هذه المؤتمرات قضايا رئيسة مثل حق المرأة في المشاركة في الحياة السياسية، ولكن إخراج ذلك الحق من إطاره التجريدي إلى الواقع المعاش يتطلب عملاً دعوياً على الأرض.

وقد صدر عن هذه المؤتمرات إعلانات دولية وقرارات وقعت عليها جميع دول العالم، وهذه الإعلانات والقرارات مهدت لتحديد «أجندة الألفية»، مع ملاحظة أن ما صدر عن تلك المؤتمرات مازال يحرّك الأجندة الدولية ويطورها بحيث تشكلت مايسماً بأجندة المجتمع الدولي.

وفي أعقاب حوادث سبتمبر/أيلول 2001م ، أطلقت الولايات المتحدة عام 2002م بتمويل من الكونغرس الأمريكي وبمساندة الحزبين ”مبادرة الشراكة الشرق أوسطية“ MEPI، وأعلنت من خلال المبادرة عن خمسة أهداف في المنطقة، وهي: تقوية المجتمع المدني وحكم القانون، تمكين النساء والشباب، تحسين التعليم وتوسيعه، تشجيع الإصلاح الاقتصادي، وزيادة المشاركة السياسية.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف؛ قدمت ”المبادرة“ المذكورة دعماً مباشراً للمنظمات غير الحكومية على مستوى عالمي وفي منطقة ”الشرق الأوسط“ وشمال إفريقيا، وللمؤسسات التعليمية، ولمؤسسات الحكم المحلي، ومؤسسات القطاع الخاص؛ لتنفيذ مشروعات مصممة لانخراط مباشرة مع شعوب منطقة ”الشرق الأوسط“ وشمال إفريقيا والاستثمار فيه. وحسب موقع ”مبادرة الشراكة الشرق أوسطية“ على الإنترنت، فإنها وزعت في عام 2009م وحده أكثر من خمسين مليون دولار من المنح لهذا الغرض.

وهكذا احتل تعزيز حقوق النساء مكانة مهمة في الجهود الأمريكية والأوروبية لنشر الإصلاحات الديمقراطية في الشرق الأوسط. وأصبح تمكين النساء أحد أعمدة مبادرة الشراكة في الشرق الأوسط، وهو البرنامج الذي روّجت إدارة بوش من خلاله للإصلاحات

في العالم العربي، حيث تم تطوير برنامج مبادرة الشراكة مع الشرق الأوسط بهدف الربط ما بين الإصلاح الاجتماعي والإصلاح السياسي وحقوق المرأة.¹⁵

إن الكثير من البرامج التي تم تكريسها لتحقيق الأهداف الأخرى لمبادرة الشراكة في الشرق الأوسط – أي الإصلاح السياسي والتعليم والتنمية الاقتصادية – أولت اهتماماً خاصّاً للنساء. إضافة إلى ذلك فقد نظمت الأمم المتحدة العديد من المؤتمرات المخصصة لمسائل النساء، ورصدت من أجل ذلك الملايين لبرامج تمكين المرأة سياسياً في الدول العربية.

1- هل صنعت الأمم المتحدة فرقاً حقيقياً في أجندـة المرأة؟

عندما يصل الأمر إلى مرحلة حرجة، تبقى الأمم المتحدة كيـاناً مهمـاً جـداً؛ فهي تعطي المرأة مساحة لإثارة القضايا المهمـة، وقد قدمـت إسهامـاً كبيرـاً في حقوق الإنسان. وأيـاً كانت عيوبـها ونواقصـها، لا يوجد لها بـديل حتى الآن.

وسعيـاً من المنظمة الدوليـة إلى تـركيز الـانتـباـه على حقوقـ المرأة، أعلـنت الأمـمـ المتـحدـةـ عامـ 1975ـ مـ سـنةـ دولـيـةـ لـلـمرـأـةـ واعـتـبرـتـ الفـترةـ منـ 1976ـ مـ 1985ـ عـقدـ الأمـمـ المتـحدـةـ لـلـمرـأـةـ. ووـفـرتـ الأمـمـ المتـحدـةـ منـبراـ لـلـنسـاءـ منـ شـتـىـ أـرـجـاءـ العـالـمـ يـجـتمعـنـ فـيـ سـاحـتـهـ لـتعـزـيزـ حـقـوقـهـنـ. وفـيـ عـامـ 1975ـ مـ، عـقدـ الأمـمـ المتـحدـةـ فـيـ مـدـيـنـةـ مـكـسيـكـوـ سـيـتـيـ أولـ مؤـتـمـرـ عـالـمـيـ بـشـأنـ المـرـأـةـ، وـتـلـتـهـ مؤـتـمـراتـ عـالـمـيـةـ فـيـ كـوـبـنـهـاغـنـ (1980ـ مـ)، وـنـيـرـوـبـيـ (1985ـ مـ)، وـبـيـجـينـ (1995ـ مـ). إضـافـةـ إـلـىـ إـنـشـاءـ هـيـئـةـ مـتـخـصـصـةـ لـقـضـائـاـ الـمـرـأـةـ وـحـدـهـاـ وـهـيـ مـنـظـمـةـ الـأـمـمـ المتـحدـةـ لـلـمرـأـةـ.

لقدـ مـرـ أـكـثـرـ مـنـ خـمـسـةـ عـشـرـ عـامـاـ عـلـىـ مـؤـتـمـرـ المـرـأـةـ الـعـالـمـيـ الـرـابـعـ الذـيـ عـقـدـ فـيـ العـاصـمـةـ الـصـينـيـةـ بـيـجـينـ عـامـ 1995ـ مـ، حـيثـ تـبـنـتـ الدـولـ الـعـرـبـيـةـ تـصـورـاتـ جـديـدةـ فـيـ التـخـطـيطـ التـنـموـيـ لـلـمـرـأـةـ. وـقـامـتـ بـتـوـقـيعـ وـإـقـرـارـ عـدـدـ مـنـ الـمـوـاـثـيقـ الـدـولـيـةـ الـهـادـفـةـ إـلـىـ تـمـكـينـ الـمـرـأـةـ وـإـلـاـهـةـ كـافـةـ أـشـكـالـ الـعـنـفـ ضـدـهـاـ، إـضـافـةـ إـلـىـ عـقـدـ عـدـدـيـ مـنـ الـمـؤـتـمـراتـ عـالـمـيـةـ الـمـهـمـةـ وـالـإـسـترـاتـيـجـياتـ لـلـنـهـوضـ بـالـمـرـأـةـ، وـالـعـلـانـاتـ، وـمـنـاهـجـ الـعـلـمـ الـتـيـ أـوـجـدـتـ مـعيـارـاـ جـديـدـاـ لـلـأـهـدـافـ التـنـموـيـةـ. كـمـ تـبـنـتـ الدـولـ الـعـرـبـيـةـ إـسـترـاتـيـجـياتـ تـنـموـيـةـ وـحدـدتـ أـطـرـاـ زـمـنـيـةـ لـتـحـقـيقـهـاـ، حـيثـ قـامـ صـانـعـوـ السـيـاسـةـ الـعـرـبـيـةـ بـصـيـاغـةـ وـتـبـنـيـ إـسـترـاتـيـجـياتـ تـنـموـيـةـ تـدـعـوـ الـمـجـتمـعـ الـمـدـنـيـ لـلـانـضـمـامـ إـلـىـ الـحـكـومـاتـ فـيـ تـحـمـلـ مـسـؤـلـيـةـ تـطـبـيقـ الـمـبـارـاتـ التـنـموـيـةـ الـإـقـلـيمـيـةـ وـالـوـطـنـيـةـ وـالـمـلـحـلـيـةـ. وـجـاءـ

15 - عرض موجز لواقع المرأة الخليجية 2007م - د. فؤاد الصالحي أستاذ علم الاجتماع السياسي المشارك.

أن المشاركة الاقتصادية للمرأة العربية هي الأقل في العالم؛ إذ لم تتجاوز 33.3 %، بينما يصل المعدل العالمي إلى 55.6 %

الإجماع الدولي ليؤكد الحاجة لتحقيق التكافؤ في النوع الاجتماعي وتمكين المرأة، والذي تم الاتفاق عليه من قبل معظم الدول العربية من خلال تبني اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، وخطبة عمل القاهرة، وإعلان بيجين، ومنهاج عمل بيجين، وإعلان الألفية، والأهداف التنموية للألفية وغيرها.

وقد أُسهم الاهتمام الغربي بقضية الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية للمرأة في الدول العربية من خلال تقرير الأمم المتحدة الأول عن التنمية البشرية في العالم العربي “Arab Human Development Report 2002” الذي وضع المنظمة العربية في مكانة متأخرة عن بقية العالم بسبب النقص الشديد في الحريات، وفي سياسات تمكين المرأة والمعروفة حيث طرح التقرير الأول للأمم المتحدة عن التنمية البشرية في الدول العربية وجهة النظر القائمة على أن النقص في تمكين المرأة ليس ببساطة مشكلة مساواة أو عدالة في المجتمعات العربية، وأنما هذا النقص هو سبب أساسي لتأخر هذه المجتمعات. واستخلص التقرير أن استثمار قدرات النساء في المجتمعات العربية من خلال مشاركتهن السياسية والاقتصادية تظل الأدنى أحصائيًا في العالم. ويدلل على ذلك العدد القليل للنساء المشاركات في البرلمانات السياسية، والحكومات، وسوق العمل، كذلك يدلل عليه الاتجاه نحو “تأثير البطالة”.

هذا وأشار تقرير تقدم المرأة العربية 2004م - والذي أصدرته منظمة اليونيفيم على ثلاثة مستويات مختلفة لتعزيز الوضع السياسي للمرأة وما ينبع بالإنجازات والتحديات التي تواجه المرأة - إلى أن الإنجازات التي تمت بصفة خاصة في المجال السياسي، حيث أصبحت المرأة شريكة فاعلة في تبني إستراتيجيات التنمية من منظور النوع الاجتماعي. ودعا التقرير إلى نشر المعرفة المبنية على منظور النوع الاجتماعي، وتطوير المؤشرات المتماثلة التي تستجيب لخصائص موضوعية مختلفة، ووفقاً للجهود المبذولة لتحقيق الأمن الاجتماعي للمرأة. وأكد التقرير أنه على الرغم من التقدم الذي حدث بالنسبة لوضع المرأة العربية، إلا أن تهميش دورها على المستوى السياسي مازال مستمراً بسبب عدم تشجيع المجال السياسي في الدول العربية على مشاركة المرأة في المبادرات والحوارات السياسية. كما طالب التقرير الدول العربية بخلق بيئة مواتية لسياسات التي تحمى أمن المرأة، وبناء سياسات تقوم على صياغة مبنية على منظور النوع الاجتماعي؛ وذلك لإعطاء الفرصة للمرأة العربية في المشاركة في الدعوة إلى تحقيق إستراتيجيات الإصلاح السياسي.

من جهة أخرى؛ فإن تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2005م ”نحو نهوض المرأة في الوطن العربي“ رسم مقاربة علمية لمشاركة المرأة في العمل السياسي، والتشريعي،

والاقتصادي، والتربوي وغير ذلك. وذلك من خلال أدائها في مراكز العمل والإنتاج والخدمات في المجتمعات العربية كافة. وأثير الموضوع من زاوية حق النساء في العلم، والعمل، والمساواة في الأجر، وفي تولي المناصب في القطاعين العام والخاص، وفي التمثيل السياسي في البرلمانات والوزارات ومؤسسات الدولة. ورأى واضعو التقرير أن غالبية النظم العربية القائمة تظلم المرأة وتتنسق بنظرة تقليدية مختلفة للنساء، ولا تؤمن بقدرتهن على حمل قضاياهن بأنفسهن أو بالتنسيق فيما بينهن.

وتدرج مقولات التقرير في سياق النقاش العالمي الدائر منذ أواسط القرن العشرين حول حقوق النساء، وضرورة مساواتهن مع الرجال، وإفساح المجال أمامهن للمشاركة في بناء مجتمعات عصرية تقوم على فكرة المساواة في المواطنة ورفض التمييز. دلت أبحاث التقرير على وجود نظم مذهبية وقوانين وضعية تحمي ذلك التمييز في الدول العربية، وتشكل خرقاً للنظم الدستورية المرعية التي تضمن من حيث المبدأ المساواة بين جميع الناس بوصفهم مواطنين أحرازاً وليس بوصفهم أفراداً ينتمون إلى طوائف، ومذاهب، وأعراق، وطبقات اجتماعية.

وعلى الصعيد الاقتصادي يذكر التقرير نفسه: أن المشاركة الاقتصادية للمرأة العربية هي الأقل في العالم؛ إذ لم تتجاوز 33.3%， بينما يصل المعدل العالمي إلى 55.6%. كما أنّ مشاركة المرأة العربية، نسبة إلى مشاركة الرجل لا تتجاوز 42%， وهي أيضاً الأقل في العالم؛ إذ يبلغ المعدل العالمي 69%. وما تزال مشاركة المرأة في الحياة السياسية العربية قاصرة ومحدودة؛ فالموقع الذي تحتلها المرأة هامشية، سواء في المجالس النيابية والحكومات أو في الأحزاب السياسية، ودورها في صنع القرار السياسي يكاد يكون معدوماً. هذا ويشير التقرير الأول لهيئة الأمم المتحدة للمرأة “تقعن نساء العالم: البحث عن العدالة” - الذي صدر بتاريخ 6/7/2011م عن أوضاع المرأة والمساواة والعدالة. أن العدالة ما تزال بعيدة عن ملايين النساء على الرغم من التقدم.

وجاء في التقرير أيضاً أن ملايين النساء في جميع أنحاء العالم ما زلن يواجهن الظلم والعنف وعدم المساواة في بيوبتهن وعملهن والحياة العامة. ودعا الحكومات إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لضمان المساواة الحقيقية بين الجنسين. كما أشار إلى أن القرن الماضي كان بمثابة نقطة تحول في مجال الحقوق القانونية للمرأة مع توسيع كل دول العالم لحجم استحقاقات النساء، إلا أنه، وعلى الرغم من ذلك وبالنسبة لمعظم النساء، لا تتعكس القوانين المكتوبة على واقعهن المعاش. كما أشار التقرير إلى أن 139 دولة وإقليماً تنص دساتيرها على المساواة بين الجنسين، إلا أن النساء ما زلن يواجهن الظلم والعنف وعدم المساواة في منازلهم وحياتهم العملية.

ما تزال مشاركة المرأة في الحياة السياسية العربية قاصرة ومحدودة؛ فالموقع الذي تحتلها المرأة هامشية، سواء في المجالس النيابية والحكومات أو في الأحزاب السياسية، ودورها في صنع القرار السياسي يكاد يكون معدوماً

ويتبين من تقارير الأمم المتحدة المختلفة الدور الذي تقوم به المنظمة الدولية لتعزيز حقوق المرأة، حيث ورد في معظم التقارير التأكيد على دورها في تحسين وضع المرأة بقيادة مسيرة التغيير ونشر الوعي بحقوقها في شتى أرجاء العالم من خلال مساواة المرأة في الحقوق المنصوص عليها في ديباجة ميثاق الأمم المتحدة، وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والذي جعل المساواة بين المرأة والرجل حقاً قانونياً من حقوق الإنسان.

إن التركيز على حقوق النساء كوسيلة لتعزيز الديمقراطية، سواء أكان ذلك من قبل المنظمات الدولية والإقليمية أو تلك الوطنية في الدول العربية يطرح إشكالية تتعلق بمدى تأثير هذه البرامج على تمكين المرأة وتقديمها وتعزيز المسيرة الديمقراطية في المنطقة

هذا وقد وضعت الأمم المتحدة معايير دولية لحقوق المرأة، وصاغت اتفاقيات لرصد مراحتها في شتى أرجاء العالم. في عام 1979م، اعتمدت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهي اتفاقية دولية لحقوق المرأة ومخطط عمل للبلدان، من أجل ضمان تلك الحقوق، حيث صادقت العديد من دول العالم على الاتفاقية من بينها عشرون دولة عربية

وتذكر تقارير الأمم المتحدة أن لجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة التي تأسست عام 1946 تجتمع سنوياً لمناقشة الشؤون المتعلقة بحقوق المرأة. حيث تصدر اللجنة توصيات عن المشكلات التي تتطلب اهتماماً فوريّاً، وتعزز التشريعات الدولية الداعمة لحقوق المرأة، كما ساعدت الأمم المتحدة في تعبئة صفوف النساء في شتى أرجاء العالم.

إن التركيز على حقوق النساء كوسيلة لتعزيز الديمقراطية، سواء أكان ذلك من قبل المنظمات الدولية والإقليمية أو تلك الوطنية في الدول العربية يطرح إشكالية تتعلق بمدى تأثير هذه البرامج على تمكين المرأة وتقديمها وتعزيز المسيرة الديمقراطية في المنطقة، كما يطرح إشكالية أخرى، وهي الآلية التي تمت فيها صياغة هذه البرامج، والتي تتم في أغلب الأحيان بعيداً عن احتياجات النساء في المنطقة، وكان التخطيط لتلك البرامج انطلق من أولويات تلك المنظمات وليس من أولويات المرأة في المنطقة؛ هذا الأمر يستدعي من المنظمات الدولية إعادة النظر في الآلية التي تم اتباعها في التخطيط لأولويات المرأة في المنطقة في ضوء احتياجاتها وليس بناء على أولويات تلك المنظمات. هذا الأمر يستدعي فتح الباب على مصراعيه لنقاش إستراتيجيات وخطط عمل تلك المنظمات مستقبلاً.

والسؤال الذي يتم طرحه، ما الأثر الذي تركته هذه المؤتمرات الدولية، والمئات من اللقاءات الإقليمية والوطنية التي نظمتها الأمم المتحدة على وضع المرأة في المنطقة العربية؟ هل تم تعزيز حقوق المرأة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية؟

2 - أجندة منظمات المجتمع المدني:

أ - المنظمات الأهلية والتمكين السياسي للمرأة:

لقد ركزت الحركات النسائية في المنطقة العربية في القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين مطالبها على الكفاح الوطني والتحرر من الاستعمار، ثم الإسهام في تشيد الاستقلال والبناء، مع التأكيد على حقوق المرأة في التعليم والعمل، وكذلك قضايا الزواج والطلاق، وبيان أهمية دور المرأة في تحرير المجتمع كله على قدم المساواة مع الرجل. وأسهمت سياسات التخطيط القومي واضطلاع الدولة بمسؤوليات اقتصادية واجتماعية في اكتساب المرأة حقوق المساواة في التعليم والعمل والرعاية الصحية والتأمينات الاجتماعية في العديد من البلاد العربية. كما نالت النساء نفس الحقوق السياسية للرجال في بعض الدول العربية التي التزمت باتفاقية الحقوق السياسية للمرأة التي أصدرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في الخمسينيات.¹⁶

إن تأثير الحركة النسائية يتفاوت بين دولة وأخرى؛ فقد وفقت معظمها في إثارة الوعي بقضية المرأة، وبضوره العمل على تعديل التشريعات المجحفة بحقها. وقد كانت قوانين الأحوال الشخصية “من أهم أولويات المطالبات، ويليها سن تشريعات تضمن مساواة المرأة مع الرجل في الحياة السياسية والاقتصادية”.

وفي ضوء التطورات المتيسرة في المنطقة العربية ، فإن على هذه المنظمات أن تعيد ترتيب أولوياتها وتطوير إستراتيجياتها وخطط عملها؛ فالمراحل الحالية تتطلب إعادة بناء إستراتيجيات وخطط عمل تتواءم مع التغيرات المتلاحقة على الأرض، فالدور الذي لعبته العديد من منظمات المجتمع المدني خلال اندلاع الثورات العربية سيكون له أثر في إعادة النظر في سياسات المنظمات وبرامجها؛ فالعديد من المنظمات غير الحكومية التي تابعت أجندة التمويل للمنظمات الدولية ستعيد النظر في آلية تلقّيها لهذا التمويل بحيث تفرض أجذتها كمنظمات وطنية على الأجندة المشروطة لمنظمات التمويل المختلفة.

وتواجه المنظمات الأهلية العديد من التحديات التي يمكن إبراز بعض منها كالتالي:

- غياب إستراتيجية تمكين شاملة، وغلبة إستراتيجية إشباع الاحتياجات الضرورية.
- ضعف الوعي بأهمية التمكين ومفهومه الحقيقي لدى هذه المنظمات وأجهزتها التنفيذية،

16 - المصدر: تقرير أوضاع المرأة العربية 2005م: الحركات النسائية في العالم العربي. الإسكوا.

والقدرة على التوجه إلى جميع الشرائح النسائية والقواعد الشعبية، خصوصاً المرأة القروية.

- عملية بناء قدرات المنظمات النسائية وتحويلها إلى مؤسسات فاعلة ذات قيادات مؤهلة ومدربة.
- الافتقار إلى التفاعل والتواصل وتبادل الخبرات مع الأطراف المختلفة ذات الخبرات والإمكانات التي يمكن الاستفادة منها.
- مواجهة القوانين المقيدة لنشاط الجمعيات، فالتشريعات العربية تقييد عمل الجمعيات بدرجات متفاوتة.

بــ المنظمات السياسية والأحزاب:

لارتفاع الأعراف الاجتماعية التي مجده دور المرأة في المجال الخاص بشكل أهمية في المجتمعات العربية، إضافة إلى أنها مازالت تخلق صعوبات وحواجز أمام مشاركتها في المجال العام. ويرى البنك الدولي أن أدوار الجنسين والديناميات داخل الأسرة تتشكل من خلال النماذج التقليدية بين الجنسين، والتي تفترض في أغلب الأحيان أن أهم إسهام يمكن أن تقدمه النساء هو إسهامها داخل الأسرة والمجتمع بأن يكن ربات للبيوت وأمهات، بحيث وضع البنك الدولي هذا النموذج الذي تم تشكيله اجتماعياً لتفسيير انخفاض معدلات الإناث في المشاركة في القوى العاملة، وفي المشاركة بالحياة السياسية أو الحياة العامة بشكل عام. ونرى في معظم الدول العربية أن المرأة قد حصلت على حقوقها دستورياً وفي العديد من القوانين، وخاصة السياسية منها، ولكن هناك العديد من الحقوق الاجتماعية والقوانين التي لا تزال بعيدة عن متناول النساء إلا من خلال وسيلة واحدة هي الأسرة.

وبالرغم من الوعود التي حملتها ثورات الربيع العربي، فإن حصة المرأة في برلمانات الدول العربية لم تزد عن 10.7% عام 2011 كما أشار تقرير منظمة الأمم المتحدة للمرأة. كما وأشار التقرير الذي نشر على الموقع الإلكتروني للاتحاد البرلماني إلى أنه "رغم بداية سنة واحدة، فإن المنطقة العربية كانت الوحيدة في العالم التي لم يتحقق فيها أي برلمان حداً أدنى من 30% للمرأة"، وإذا قارنا مشاركة المرأة بين عامي 2011م و2012م نجد أن هناك انخفاضاً ملحوظاً في نسبة مشاركة النساء في العديد من البرلمانات العربية من بينها مصر وتونس.

إلا أن التقرير يعتبر أنه من "الأمور المشجعة" قيام بعض الدول بتحديد حصة المرأة، مثل المغرب، حيث باتت النساء تشكلن 16.7% من أعضاء مجلس النواب.

في المقابل فإن المرأة فقدت مقعدتين في البرلمان التونسي بعد انتخابات شرين الأول/ أكتوبر 2011م. وفي مصر أسفرت الانتخابات التشريعية في كانون الثاني/يناير 2012م عن انخفاض نسبة التمثيل النسائي إلى 2% مقابل 12% سابقاً.

وعلى الصعيد العالمي سجلت حصة المرأة تقدماً طفيفاً في البرلمانات لتصل إلى 19.5% في المتوسط عام 2011م مقابل 19% عام 2010م، معبقاء صدارة الترتيب لدول الشمال بنسبة تبلغ 42% في المتوسط.

كما أشار التقرير إلى “بداية طيبة” لدولة جنوب السودان التي رأت النور عام 2011م؛ حيث بلغت حصة المرأة في الجمعية التأسيسية 26.5%.

واستطاعت المرأة الأردنية عام 2013م الحصول من خلال الكوتة على 15 مقعداً في مجلس النواب من بين 150 مقعداً، إضافة إلى معددين خارج الكوتة النسائية.

هذا ويتفاوت وزن المرأة في عضوية المنظمات السياسية إضافة إلى وجودها في مواقع صنع القرار فيها من بلد إلى آخر. ومن الممكن الجزم بأن حجم تواجد المرأة وموقع تواجدها في الصحف القيادية في هذه المؤسسات لا يرقى إلى المستوى المنشود ولا إلى التمثيل الذي يجب أن تحظى به المرأة.

جـ-الآليات الوطنية للمرأة.

تعُرف أدبيات الأمم المتحدة الأجهزة المؤسسية للمرأة على أنها ”مؤسسة واحدة أو نظام مركب من أجهزة عادة ما يخضع لسلطات مختلفة، وتعامل معه الحكومة باعتباره المؤسسة المسئولة عن الارتقاء بمكانة المرأة“، كما عرض منهاج عمل يتيج منع أكثر تحديداً للمؤسسات الوطنية لتعزيز مكانة المرأة، ووسع نطاق المهام الموكلة إليها بوصفها الوحدة المركزية لتنسيق السياسات، حيث أفاد أنه (ينبغي أن تضم كل دولة جهازاً مسؤولاً عن نهوض المرأة يمثل الوحدة المركزية لتنسيق السياسات، وتكون مهمته الأساسية مدِيد العون للحكومة من أجل تعليم منظور المساواة بين الجنسين في كل نواحي وضع السياسات).

إن المنطقة العربية كانت الوحيدة في العالم التي لم يحقق فيها أي برلمان حداً أدنى من 30% للمرأة، وإذا قارنا مشاركة المرأة بين عامي 2011م و2012م نجد أن هناك انخفاضاً ملحوظاً في نسبة مشاركة النساء في العديد من البرلمانات العربية من بينها مصر وتونس

الأالية الوطنية المعنية بالمرأة في الدول العربية

الرقم	الدولة	الآلية الوطنية المعنية بالمرأة في الدول العربية
1	الأردن	اللجنة الوطنية لشئون المرأة
2	البحرين	المجلس الأعلى للمرأة
3	الإمارات العربية المتحدة	الاتحاد النسائي الإماراتي
4	لبنان	الهيئة اللبنانية لشئون المرأة اللبنانية
5	فلسطين	وزارة شئون المرأة
6	تونس	وزارة شئون المرأة والأسرة
7	سوريا	الهيئة السورية لشئون الأسرة
8	المملكة العربية السعودية	وزارة الشئون الاجتماعية
9	المغرب	وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية
10	السودان	وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي
11	العراق	وزارة المرأة
12	مصر	المجلس القومي للمرأة
13	الكويت	اللجنة الوطنية للمرأة
14	قطر	المجلس الأعلى لشئون الأسرة
15	عمان	وزارة التنمية الاجتماعية
16	الجزائر	وزارة المرأة والأسرة
17	اليمن	اللجنة الوطنية للمرأة
18	موريتانيا	وزارة الشئون الاجتماعية والطفولة والأسرة
19	جيبوتي	وزارة ترقية المرأة والشئون الاجتماعية
20	ليبيا	وزارة الشئون الاجتماعية
21	الصومال	وزارة التنمية والشئون الاجتماعية

وقد أوصى المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ومنهاج العمل المنبثق عنه بالعمل على إنشاء هيئات وأليات وطنية مناسبة للمرأة، ومنها صلاحيات على مستوى السياسات والإستراتيجيات والتخطيط للنهوض بالمرأة، إضافة إلى العمل على ترجمة المساواة الدستورية بين الجنسين في السياسات المؤسسية والقطاعية والتشريعية.

ومن هذا المنطلق قامت أغلب الدول العربية، بإحداث وزارات جديدة مكلفة بالمرأة والطفولة، أو وزارات تكون من بين المهام الموكلة إليها قضية المرأة، كالوزارة المكلفة بحقوق الإنسان، أو الوزارة المكلفة بالتنمية السياسية أو الاجتماعية، وإما مجالس أو لجان للمرأة. كما أنشأت مجموعة من الدول، بالإضافة إلى ذلك، وحدات للمرأة في وزارات متعددة بغرض تطبيق مبدأ عدم التمييز على أساس الجنس، ووضع السياسات العامة المتعلقة بشئون المرأة، إضافة إلى مراجعة كافة القوانين النافذة المتعلقة بالمرأة، واقتراح البديل في حال وجود تمييز بين الجنسين فيها، أو بيان ما يجب اتخاذه من جديد تنفيذاً لمجالات الاهتمام الائتمى عشر الحاسمة في منهاج عمل بीجين. كما كان من أبرز الإنجازات التي حققتها آليات نهوض المرأة إثارة الوعي باتفاقية السيداو، إضافة إلى العمل على الضغط على الحكومات للانضمام إليها، مع التأكيد على رفع التحفظات التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية. كما تم إنشاء العديد من الآليات على المستوى الإقليمي؛ مما أسهم في تبادل الخبرات والمعلومات بين الدول العربية، إضافة إلى تنسيق الجهود المختلفة لتحقيق العدالة الاجتماعية للمرأة في الدول العربية. ومن أبرز الآليات على المستوى الإقليمي لجنة المرأة في جامعة الدول العربية التي تم إنشاؤها عام 1971م، ومنظمة المرأة العربية التي تم إنشاؤها عام 2000م¹⁷.

د-آليات مقترحة لمؤسسات تمكين المرأة:

لتتحقق نقلة نوعية في فاعلية المنظمات النسائية في توجهها نحو التمكين السياسي للمرأة العربية فإنه بإمكان مؤسسات تمكين المرأة اعتماد آليات مختلفة كالتالي:

- وضع السياسات والإستراتيجيات المتعلقة بالنهوض بالمرأة.
- دعم القدرات المهنية وتوفير برامج التدريب المختلفة.
- إعداد التقارير الوطنية والدولية لاتفاقية السيداو.
- تنفيذ خطط دمج النوع الاجتماعي على المستويات المختلفة والحفاظ على استمرارية العمل بها.
- توعية المرأة بحقوقها وأهمية مشاركتها السياسية الفاعلة وتحفيزها على ذلك.
- القيام باتصالات مكثفة بأعضاء البرلمانات والأحزاب السياسية لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة.

17 - تقرير سيداو+30 د. هيفاء أبو غزالة. دراسة غير منشورة 2011-م.

- التنسيق وتسهيل ومتابعة إعداد السياسات وتنفيذها للتأكد من مخاطبة منظور العدالة الاجتماعية والمساواة في كل عمليات إعداد السياسات القومية وإعداد البرامج المختلفة.
- تبني إستراتيجيات تنمية مستدامة ومتكلمة تستهدف التأهيل السياسي للمرأة.
- تعزيز التواجد الفاعلية وبناء الشركاء والتعاون مع مختلف الأطراف الأهلية والحكومية والمؤسسات الإقليمية والعالمية المعنية بشئون المرأة لتفعيل الدور السياسي للمرأة.
- توعية المجتمع بأهمية المشاركة السياسية للمرأة، والعمل على إيجاد تغيير في الأنماط الفكرية التقليدية المبنية على الأعراف والقاليد التي تحجم المرأة وتهشمها.¹⁸

ومن الوظائف التي يمكن للآليات الوطنية للمرأة العمل عليها ما يلي:

- 1 - وضع إستراتيجية وطنية لتقدم المرأة، وذلك بالتعاون مع الوزارات المختلفة، وتحديثها بشكل دوري ومتابعة تنفيذها.
- 2 - تقديم الدعم الفني لجميع وزارات الدولة لإدماج احتياجات المرأة في خططها وبرامجها.
- 3 - تقديم الدعم الفني لوزارات الدولة في وضع الموازنات المستجيبة لاحتياجات النوع الاجتماعي.
- 4 - القيام بالبحوث والدراسات الخاصة بالاحتياجات الخاصة بالمرأة واللازمة لإدماج منظور النوع الاجتماعي التي قد تتطلبها الوزارات المختلفة.
- 5 - إعداد التقارير الدولية الخاصة بالمرأة، والتي تتطلبها اللجان الدولية لاتفاقيات الدولية التي قد صدق她 عليها الدولة.
- 6 - تقديم مقتراحات بمشروعات لقوانين، وقرارات تضمن وتحقق المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص بين الجنسين.
- 7 - التعاون مع منظمات المجتمع المدني ومع الإعلام لإظهار صورة إيجابية عن المرأة.
- 8 - وضع إستراتيجية للفضاء على أمية النساء، وذلك بالتنسيق مع الحكومة ومع المجتمع المدني والمنظمات النسائية.
- 9 - التنسيق بين الجهات المختلفة على المستوى الإقليمي والدولي التي تعمل من أجل تقدم وضع المرأة.¹⁹

18 - التمكين السياسي للمرأة العربية ودور المؤسسات الأهلية - إعداد: شعلة شبيب/ البحرين

19 - د. هيفاء أبو غزاله، عرض حول الآليات نهوض المرأة في المنظمة العربية، 2013م

رابعاً: المرأة ومرأة الإعلام:

الإعلام هو المنبر الرئيس لتسويق ونشر الديمقراطية؛ فهو مؤسسة تسهر على تثوير الرأي العام الذي يعد السلطة الحقيقة في المجتمع. والإعلام الفعال الذي يفرز الديمقراطية ويؤثر فيها ويتأثر بها هو ذلك الإعلام الذي يستند إلى قوة داخل المجتمع تعمل على إفراز ثقافة ديمقراطية وحرراك سياسي يؤمن بالمراقبة، وكشف الحقائق، والوقوف أمام الفساد والتجاوزات واستغلال النفوذ والسلطة، كما يقومان بترشيد القرار.

فالربيع العربي لم يفاجئ العالم فقط، بل فاجأ العرب أنفسهم أيضاً وفاجأ الإعلام بكافة وسائله بحيث القفت الثورات العربية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولعب الإعلام دوراً مهماً ومفصلياً في إيصال رسائل الشباب والنساء، خاصة الإعلام الاجتماعي، فلم يكن أحد من قبل يدرك أن كل هذا المخزون الثوري متوافر في الشارع العربي وقابل للانفجار بهذا الشكل. هذا الربيع أصبح ظاهرة تحظى بالتحليل الإستراتيجي، وتلقى العناية الإعلامية بالتحليل والتأنيل من حيث تغير مفاهيم اجتماعية كانت راسخة.

هذا وقد أبرزت وسائل الإعلام المحلية وشاشات الفضائيات الدور المُتميّز للمرأة، والصورة المشرقة لها في صنع تاريخ الشعوب، فقد شاركت آلاف النساء في الثورات التي شهدتها مختلف الدول العربية مؤخرًا، والتي قادها الشباب في كل من تونس مصر وليبيا واليمن للمطالبة بالإصلاحات والتغيير والنضال ضد الاستبداد والدكتاتوريات، كما نشطت النساء عبر صفحات التواصل الاجتماعي الإلكتروني والمدونات في محاولة للقيام بدور إيجابي فعال في التغيير وبناء مجتمع جديد. وقد برزت أسماء نسائية كانت مغمورة في السابق نتيجة للقمع وانعدام حرية الإعلام، أو ازدادت شهرة بعض اللاتي ناضلن طيلة السنوات الماضية لإعلاء شأن الحرية والديمقراطية في أوطانهن.

أن المشاركة الاقتصادية للمرأة العربية هي الأقل في العالم؛ إذ لم تتجاوز 33.3 %، بينما يصل المعدل العالمي إلى 55.6 %

1 - المرأة كمدونة:

شهد الإعلام العربي تحولات مثيرة خلال العقد الماضي كان من أبرز ملامحها بروز شبكة الإنترنت كوسيلة اتصال تفاعلية أتاحت الفرصة أمام الأفراد والجماعات والمؤسسات للوصول إلى المعلومات وإرسالها ونشرها بشكل لم يسبق له مثيل. وبسبب الفرص الكبيرة التي أتاحتها شبكة الإنترنت للاتصال؛ فقد أصبحت استخداماتها الإعلامية تمثل أحد أبرز تطبيقاتها المعاصرة، حيث تسبقت المؤسسات الإعلامية والأفراد والفئات المختلفة لاستثمار هذا المورد الاتصالي المهم في نشر المعلومات بأشكالها المتعددة وتبادلها؛ مما أفرز أنماطاً إعلامية جديدة كان من أبرزها ما يسمى بالصحافة الإلكترونية أو صحافة الإنترنت.

إن السؤال الرئيس الذي يطرحه الباحثون والإعلاميون والمدافعون عن حقوق المرأة يتمثل في موقع المرأة العربية من كل هذه التحولات التي تشهدها ساحة الصحافة الإلكترونية في الوطن العربي؛ حيث بات ينظر دائمًا للإنترنت على أنه أداة للتمكين يمكن للمرأة من خلاله أن تتفاعل مع المعلومات في إطارها الإعلامي بشكل أكثر يسرًا وفاعلية مما هو موجود في بيئة الصحافة التقليدية.

فالشبكات الاجتماعية هي إحدى الوسائل التي استخدمتها النساء والشباب للوصول إلى غيالاتهم؛ حيث كانت المواقع الإلكترونية التواصلية أحد أدوات التعبير عن آرائهم، فالموقع الاجتماعي مثل «الـ“فيسبوك” والـ“تويتر”» استطاعت أن تقوم بما لم تقم به الوسائل الإعلامية التقليدية؛ حيث تؤكد الأحداث الأخيرة، في بعض الدول العربية من جديد أن أدوات الإعلام الاجتماعي يمكنها أن تكون جزءًا من أدوات التغيير الاجتماعي- السياسي في المجتمعات.

هذا وقد برزت العديد من التجارب التي يمكن تصنيفها تحت إطار «المرأة كمدونة»، وهي عبارة عن شبكات «رصد» إخبارية دونت وأبرزت تجارب النساء والرجال في دول الربيع العربي. تلك التجارب التي تم فيها تدوين الأخبار الميدانية، إضافة إلى نشر الأخبار السياسية، حيث استطاعت هذه الشبكات الوصول إلى العديد من الباحثين عن الأخبار المختلفة. إضافة إلى وضع الصور.

2 - المرأة وشبكات التواصل الاجتماعي:

إن ترجمة مطالب المرأة في السياسيات التي تصنون حقوقها ومنحها التمثيل السياسي الصحيح يتطلب وقتاً. وبالإضافة إلى ذلك، فقد مكنت المرأة في الربيع العربي النساء العربيات من الشعور بالفخر، فضلًا عن تأثير ذلك على الحركات النسائية الأخرى. وهي ظاهرة تستحق المتابعة والتوثيق لتحليلها في المستقبل؛ حيث ظهر على السطح إعلامياً نماذج رائعة ورائدة لشابات وشباب، وطالبات، وناشطات، وإعلاميات، وربات بيوت عadiات، وحقوقيات، ونقابيات، واستشاريات، وقانونيات، ومن مختلف الأعمار اشتراكن بالحوار مع مجموعات شبابية وغير شبابية ومن مختلف الأعمار، وبرزن أثناء النقاشات العديدة، وأظهرن المستوى الرائع من الفهم والدرأة والمعرفة الحقوقية للقضايا المعاشرة، والاحترام لجو الحوار الديمقراطي ضمن اختلاف الآراء والتوجهات والجنسيات.

ويمكن القول إن الإعلام الجديد قد نجح في تحقيق ثورة الاتصالات نجاحًا لم يسبق له مثيل بفضل التطور التقني المذهل على مختلف الأصعدة والمستويات. ولعل الشبكة العنکبوتية

**ظهر على السطح إعلامياً نماذج
رائعة ورائدة لشابات وشباب
من مختلف الأعمار أظهرن
مستوى رائع من الفهم والدرأة
والمعرفة الحقوقية للقضايا
المعاشة**

نشط النساء عبر صفحات التواصل الاجتماعي الإلكتروني والمدونات في محاولة للقيام بدور إيجابي فعال في التغيير وبناء مجتمع جديد

”الإنترنت“ فتحت آفاقاً غير محدودة، جعلت المستخدمين على اتصال مباشر بالحدث في أية نقطة من العالم، حيث أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي والمدونات، أو ما أصبح يعرف بـ ”الإعلام الجديد“ من أهم الوسائل التي تقدم فرصة معايشة الحدث بشكل مباشر. ويقول ياس خضرير البياتي في مقاله المنشور في شهر فبراير/شباط عام 2012م بعنوان ”تسونامي الربيع العربي وجمهورية الفيس بوك“ إن الشباب العربي قد وجدوا متغيراً في المدونات فكتبوها، وأخرون وجدوا متغيراً في الفيديو، واكتشفوا جميعاً أن همهم واحد. فكان اللقاء الرفقي في جمهورية الفيس بوك. إن اللغة الإعلامية في إعلام التواصل الاجتماعي هي لغة الجماهير العادلة التي هي بنفسها تحدد وتختار الرموز والإشارات التي تتطابق مع تلك التي يختارها المتلقي في الإطار الدلالي (المخزون المعرفي)، وهي التي ولدت ونمّت في رحم وسائل الاتصال الجماهيري التي أنتجت خطاباً ولغة خاصة لا تنفصل عن الزمان والمكان الاجتماعي والإنساني؛ لذلك كان لها تأثير واسع في الشوارع التي تلتقي خطاب هذه الوسائل وسارعت لتبني هذه اللغة وذلك الخطاب القصير الواضح.

3 - المرأة وسجل الإعلام الجديد:

يمكن القول إن المرأة العربية استطاعت أن تسطر اسمها في سجل الإعلام الجديد كأحد مدونات الثورة، وواكبته عملية التغيير في الإعلام وأدواته مستقيمة مما يلي:

- **أن الإعلام غير أدواته؛ فالشارع العربي كان يتعامل مع إعلام رسمي، ولكن في الربيع العربي فإن الجماهير قالت كلمتها.**

- **لا عودة إلى الوراء،** فليس من السهل العودة إلى الوراء، لكننا سنشهد موجة من التطرف الإعلامي، والرهان الأكبر والأساسي هو على الإعلام البديل الذي من الممكن أن يطلق عليه أنه الإعلام الجديد الذي جلب له الملايين، والذي يعبر المواطن من خلاله دون المرور بمقص الرقيب، وسيلعب دوراً حاسماً بعيداً عن سطوة سلطة المال. ولكن يبقى السؤال عن الأجندة السياسية التي قد تلعب وتنسيطر على هذا الإعلام.

- **تحرير الإعلام العربي،** إن الثورات العربية سيكون لها الدور الحاسم في تحرير الإعلام العربي من القيود التي عانى منها منذ عقود طويلة، لكن الثورات سببـت تأثيراً هاماً تدريجياً. ولكن حرية الإعلام لا تتحقق بإزالة القيود المفروضة عليها، فالثورات قد تحرر الإعلام ولكنها لا تضمن إعلاماً حرّاً حقيقياً.

- **إزالة القيود،** إن الثورات قد فتحت الباب لإزالة القيود، أما ممارسة الحرية السياسية فتحتاج لمقومات. وكذلك الحال بالنسبة إلى الإعلام. إن المنافسة بين وسائل الإعلام التقليدية

**أن أدوات الإعلام الاجتماعي
يمكنها أن تكون جزءاً من
أدوات التغيير الاجتماعي-
السياسي في المجتمعات**

ووسائل الإعلام الجديدة تمثل لمصلحة وسائل الإعلام الاجتماعية والمواطنين الصحافيين.

- حرية الصحافة، أصبحت وسائل الإعلام الاجتماعية وسيلة قوية للدفاع عن حرية الصحافة، وعن الحريات العامة، مثلاً أصبحت تمثل السلطة الخامسة؛ حيث عجزت وسائل الإعلام التقليدية عن لعب دورها. وبالبعض الآخر يرى أن الإعلام التقليدي لا يمكن إلغاء دوره؛ لأنّه ما زال يعيش في بيئة تقليدية مرتبطة بقوة بالماضي وبسيطرة الحكومات.

تدابير مقترحة:

لدعم وتعزيز دور المرأة في تطوير الممارسات والعمل المؤسسي لتحقيق الديمocrاطية في المجتمع، من الضروري العمل على تبادل الخبرات. وأفضل الممارسات، إضافة إلى تطوير حملات الدعوة إلى البناء الديمocrطي ودعمها، وبناء التضامن بين المنظمات العاملة في مجال النشاط الديمocrطي، زيادة التفاعل والتواصل فيما بين مختلف الشبكات العاملة في المجال الديمocrطي على المستوى الوطني، بما في ذلك تلك العاملة في مجال حقوق المرأة وحقوق الإنسان، ومن التدابير المقترحة ما يلي:

1. اعتماد ما يلزم من تدابير تشريعية وسياسية وتنظيمية لإزالة العقبات الهيكيلية التي تعترض المرأة من حيث الوصول إلى موقع صنع القرار على قدم المساواة مع الرجل، وتحقيق المشاركة الموضوعية في الحياة السياسية لبلدانهم. حيث يقترح تنفيذ هذه التدابير على مستوى السلطات (التنفيذية والتشريعية، والقضائية)، وعلى المستويين الوطني والمحلّي، إضافة إلى إعداد الآليات اللازمة وآليات الرقابة الازمة لضمان التنفيذ الكامل من قبل الجهات الحكومية وغير الحكومية. وتتضمن برامج التدريب الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية المسؤولة عن تنفيذ هذه التدابير.
2. تشجيع الأجهزة التشريعية والتنفيذية والقضائية على إجراء تحليل شامل لجميع التشريعات، واللوائح، والممارسات، والسياسات العامة التي تحدد المعاملة التفضيلية التي تستند على أساس الجنس، أو التي قد تكون لها آثار تمييزية.
3. اعتماد سياسات عامة تهدف إلى دحض الأفكار النمطية المتعلقة بدور المرأة في المجتمع، وتشجيع القضاء على المواقف الاجتماعية والثقافية التمييزية التي تعوق وصول المرأة للحياة العامة، والتي تشمل برامج التدريب وسياسات وقائية شاملة.
4. تحليل مدى فاعلية التدابير الخاصة المؤقتة، واعتماد الإصلاحات الازمة لذلك، سواء على مستوى السياسات أو التنفيذ لضمان فاعليتها، ووضع برامج تدريبية للجهات المسؤولة عن تنفيذ هذه التدابير.

5. تعزيز مشاركة المرأة في العملية الديمقراطية، وتعزيز مشاركتها في الحكم الديمقراطي، وفي تصميم وتنفيذ السياسات والبرامج التي تعزز المساواة بين الجنسين والمشاركة السياسية، سواء بين الأحزاب السياسية، أو الحركات الاجتماعية، أو الحركات النسائية.
6. وضع حواجز للأحزاب السياسية لضمان مشاركة المرأة على أساس المساواة، مثل تعديل التشريعات وتعزيز السياسات العامة الجديدة، بهدف إزالة الحواجز التي تعرّض مشاركة المرأة على المستويات المختلفة.
7. التعرف على طرق بديلة للنغلب على العقبات الاقتصادية التي تواجه النساء، وتعزيز توسيع آليات التمويل العام بهدف تعزيز المشاركة السياسية للمرأة.
8. اتخاذ التدابير اللازمة لضمان وقف العنف ضد النساء ومعاقبة مرتكبيه بهدف القضاء عليه، إذ إن العنف يقوض حقوق المرأة في التمثيل والمشاركة السياسية.
9. تعزيز ودعم التطوير المهني للمرأة، وتوفير التدريب على المهارات الأساسية وأنشطة بناء القدرات المهنية بهدف تعزيز مشاركتها السياسية.
10. توفير حواجز لمساعدة النساء على تحقيق التوازن بين المطالب المهنية والحياة الأسرية. وهذه الحواجز تشمل دور الحضانة والرعاية النهارية للأطفال لتمكين عدد أكبر من النساء من المشاركة في الحياة العامة.
11. اتخاذ تدابير إيجابية لضمان ممارسة حقوق المرأة في المشاركة السياسية، والتصويت، والترشح للمناصب المنتخبة. ومن هذه التدابير تحسين فرص وصول المرأة إلى مراكز الاقتراح، وتبسيط الإجراءات اللازمة للمشاركة في العملية الديمقراطية، والقيام بحملات لتشجيع النساء على المشاركة فيها.
12. تحسين قدرة المنظمات النسائية على تنظيم حملات التوعية، وعلى الحشد الفعال في دوائرها الانتخابية، وإعداد جدول أعمال للمرأة واضح المعالم لمنظمات المجتمع المدني والمنظمات النسائية لتعزيز قدرتها على التأثير في الحوارات السياسية الوطنية.
13. تدريب جميع الموظفين على مهارات التحليل للمساواة بين الجنسين لكي يتمكنوا من تصميم وتنفيذ البرامج التي تعزز المساواة بدلاً من ترسيخ الفوارق الموجودة حالياً. هذا أمر بالغ الأهمية، وخاصة بالنسبة للكوادر التي تعمل على برامج المراقبة والتقييم.

المصادر

- The Second Arab Reform Conference, 13-15 March 2005, Main Working Papers; p. 37 1
- Reconceptualizing Governance, Discussion Paper 2." United Nations Development Programme, New York, 1997; p. 4" 2
- The Second Arab Reform Conference, 13-15 March 2005, Main Working Papers; p. 38-40 3
- [http://www.abc.net.au/civics/teach/articles/jdickson/currentsit.htm-](http://www.abc.net.au/civics/teach/articles/jdickson/currentsit.htm) 4
- عرض موجز لواقع المرأة الخليجية، د. فؤاد الصلاحي، أستاذ علم الاجتماع السياسي المشارك، بنابر/كانون الثاني، 2007.م. 5
- Inter-Parliamentary Union, Women in Parliaments: World and Regional Averages, available at:
<http://www.ipu.org/wmn-e/world-arc.htm>, 2011. 6
- Inter-Parliamentary Union, Beijing Goals Still Unmet: Press Release, available at:
<http://www.ipu.org/press-e/gen336> 7
- United Nations Protocol and Liaison Service, Heads of States and Heads of Governments, Public list, August, 9, 2011. Ballington, Julie, Equality in Politics: A Survey of Women and Men in Parliaments, Inter-Parliamentary Union, Geneva, Switzerland, 2008. 8
- وائل أبو فرح - المرأة في العالم العربي، حقوقها ودورها في التحولات الديمقراطية- 2011م – ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الإقليمي حول ربيع الثورات العربية. 9
- Ballington, Julie, 'Implementing Affirmative Action: Glob Trends,' IDS Bulletin Special Issue: Quotas: Add Women and Stir? Volume 41, Issue 5, September 2010, pp. 11–16. 10
- <http://www.quotaproject.org/aboutQuotas.cfm> 11
- أجندة الألفية في دهاليز السياسة العربية -الوسط - منصور الجمرى- صحيفة الوسط البحرينية- 2007.م. 12
- عرض موجز لواقع المرأة الخليجية 2007م، د. فؤاد الصلاحي، أستاذ علم الاجتماع السياسي المشارك. 13
- المصدر: تقرير أوضاع المرأة العربية 2005: الحركات النسائية في العالم العربي، الإسكوا .E/ESCWA/SDD/2003/13 14
- المصدر: مجموعة دراسات عن دور المنظمات غير الحكومية في تنفيذ توصيات المؤتمرات العالمية وفي متابعتها خلال عقد التسعينات من القرن العشرين. 15
- <http://www.awapp.org/wmview.php?ArtID=1043&page=4> 16
- تقرير سيداو+30، د. هيفاء أبو غزالة، دراسة غير منشورة، 2011.م. 17
- التمكين السياسي للمرأة العربية ودور المؤسسات الأهلية - إعداد: شعلة شكيب/ البحرين. 18
- http://www.arabwomanmedia.net/index.php?option=com_content&task=view&id=141&Itemid=155 19
- تسونامي الربيع العربي و"جمهورية الفيس بوك"- ياس خضير البياتي - الخليج الإماراتية - 27 شباط/فبراير 2012.م. 20
- <http://ijnet.org/ar/blog/99520> 21
- أسماء صباح: الحوار المتمدن - العدد: 3658 – 5 مارس/آذار. 22

الجزء الثالث

المرأة والربيع العربي

د. هيفاء أبو غزالة

مقدمة:

ليس مهمًا إن كان الرئيس الأميركي باراك أوباما هو أول من أطلق على الثورات العربية مصطلح «الربيع العربي»، وإنما اللافت للنظر أنه أصبح المصطلح أو الوصف المتداول عربياً وعالمياً، ولاسيما في الإعلام العربي عند الإشارة إلى الثورات العربية.

لا شك في أن الهدف من استخدام مصطلح الربيع العربي هو استبعاد كلمة الثورة أو الثورات من التداول لتحل مكانها كلمة الربيع، ولكن من جهة أخرى فقد حمل هذا المصطلح معاني إيجابية غير مقصودة في استخدامه لكلمة العربي؛ لأنّها تعبر عن وجود أمّة عربية. وبالرغم من تعدد المسميات التي استخدمت لوصف الأحداث والتطورات الجارية في العالم العربي، سواء من وصفها بالثورات، أو الحركات الاحتجاجية، أو المظاهرات المطالبة بالديمقراطية، أو الربيع العربي، أو التمرد، أو الحركات، إلا أن واحدة من تلك المسميات لا تنطبق بنفس الدقة على جميع الانتفاضات العربية بالنظر إلى تباينها واختلاف طبيعتها من بلد إلى آخر؛ ومن ثم بترت صعوبة إدراجها تحت لافتة واحدة، وذلك رغم الحقيقة التي لا مرأء فيها، وهي أن الثورات العربية تشتهر في أسباب عميقه مؤدية لاندلاعها ومتصلة في إحباط الشعوب بسبب غياب الديمقراطية وحرمانها من حقوقها الأساسية ومن حرياتها الفردية، بالإضافة إلى تدهور الظروف المعيشية، وتنامي الفساد، وانعدام العدل الاجتماعي.

ولكن تعبير الربيع العربي رغم حياده الظاهر في وصف التطورات على الساحة العربية إلا أنه ينطوي أيضًا على معانٍ ودلائل يتبعها الإشارة إليها. فأولاً يحمل الربيع في ثباته معنى الشباب والتجدد، وهو فعلًا ما ينطبق على الثورات العربية التي أسهمت في تحريكها شريحة الشباب أكثر من غيرها، هذا بالإضافة إلى ما يرمز له الربيع عادة من تفاؤل وأمل لينطبق أيضًا على الثورات العربية وانتظاراتها؛ حيث تطمح الشعوب العربية إلى فتح صفحة جديدة في تاريخها السياسي تبتعد فيها عن الأنظمة الديكتاتورية التي فشلت في تحقيق التنمية.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو: هل تعبير "الربيع العربي" يحتاج إلى إعادة تعريف؟ هل يمكن أن ينق卜 الربيع إلى صيفٍ ساخنٍ ثم يتحول إلى خريفٍ وشتاءً قبل أن يعود ربيعاً في بعض بلدان المنطقة؟

عودة إلى الربيع العربي وتحديات التحول الديمقراطي، نجد أن تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002 قد أشار إلى أن المنطقة العربية مقارنة مع مناطق العالم الأخرى تعاني من نقص في الحرية، حيث أورد التقرير أنه "على الرغم من أن دساتير البلدان العربية تؤكد على الحقوق السياسية والمدنية لمواطنيها، إلا أن هذه الحريات كثيراً ما تغفل في الممارسة العملية؛ فالمشاركة الشعبية في البلدان العربية مازالت ضعيفة، حيث تغيب الديمقراطية التمثيلية الحقيقة في كثير من الأحيان، وتقييد الحريات في أحياناً أخرى". وبوجه عام، تتدنى مقاييس الحرية ومؤشرات التمثيل والمساءلة في المنطقة العربية مقارنة بباقي مناطق العالم. كما أشار التقرير إلى أنه على الرغم من الاختلافات عبر المنطقة فإن هناك ثلث نوادر أساسية تواجه جميع الدول العربية، وهي نقص الحرية، ونقص تمكين المرأة، ونقص المعرفة.

ويشير نفس التقرير في معرض الحديث عن مقاييس نقص الحرية إلى أن الناس في المنطقة العربية كانوا هم الأقل استمتاعاً بالحرية على الصعيد العالمي في تسعينيات الألفية الأخيرة. وتحت مجده مجموعة المؤشرات للتمثيل والمساءلة المشتقة من قاعدة أخرى من البيانات الدولية هذا المستوى المتدني للحرية في المنطقة العربية. وتشتمل هذه المجموعة على عدد من المؤشرات التي تقيس مظاهر متنوعة للعملية السياسية والحريات المدنية والحقوق السياسية واستقلال الإعلام. وتأتي المنطقة العربية في المرتبة الأخيرة وفق ترتيب لجميع مناطق العالم على أساس حرية التمثيل والمساءلة.¹

والسؤال الذي يطرح نفسه أيضاً هو: هل أثبت التقرير الآن في ظل الربيع العربي بعض الافتراضات التي طرحتها عام 2002 ومن بينها نقص الحرية في الوطن العربي، والتي أدت إلى ثورة الشارع العربي للمطالبة بالحرية؟

وقد كان إصدار التقرير الأول لـ التنمية الإنسانية العربية في عام 2002 حدثاً فاصلاً في محاولة تأكيد ونشر الافتراض السابق، ليس فقط على المستوى العربي، ولكن على المستوى العالمي أيضاً، إلى درجة أن الرئيس بوش الابن استخدمـ في أعقاب غزو العراقـ هذا الافتراض كحجج أساسية في المجادلة بشأن الوضع المتدني نسبياً للمنطقة العربية على الصعيد العالمي، ربما لتبرير الغزو المذكور. وقد وصل الأمر إلى حد أن هذا الافتراض انتشر في أوساط المثقفين العرب انتشاراً واسعاً، إلى درجة بدا معها وكأنه حقيقة واقعة دالة على عجز متصل في المجتمع العربي لاستعصائه المزمن على تقبل الديمقراطية.²

هناك ثلاثة نوادر أساسية تواجه جميع الدول العربية، وهي نقص الحرية، ونقص تمكين المرأة، ونقص المعرفة

1 - تقرير التنمية الإنسانية العربية - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2002.

2 - فروض نظرية على محك الخبرة الثورية الأخيرة في تونس ومصر، د. محمد عبد الشفيع عيسى، أستاذ العلاقات الاقتصادية الدولية، معهد التخطيط القومي، القاهرة.

وحيث إن المرحلة الحالية هي مرحلة انتقالية في العديد من الدول العربية؛ فإن الكثير من الموضوعات المطروحة تستدعي إصلاحات دستورية وقانونية وسياسية واقتصادية واجتماعية. وهي فرصة من المهم استثمارها من خلال الإرادة السياسية المتوافرة لدى الشعوب في المنطقة من أجل احداث التغيير الديمقراطي المرجو.

وعلى الرغم من عدم الوضوح والتعقيديات التي تعترى الكثير من البلدان العربية في ظل الربيع العربي، فقد خاضت النساء العربيات مخاض هذه التغييرات فشاركت بالثورات ولعبت دوراً مهماً في كافة الاحتجاجات الشعبية، ولكن يبدو أن الدور الفعال للمرأة مهدد بخطر التهميش والإقصاء خلال مرحلة التحول الديمقراطي العربي؛ فالديمقراطية لا تتحقق بدون المساواة في الحقوق والعدالة للجميع. ودور المرأة في بناء الصرح الديمقراطي الجديد في الوطن العربي الذي باتت تتضخم معالمه مهم، ليس بسبب دورها النضالي من أجل المساواة والعدالة الاجتماعية، إنما أيضاً لترسيخ مفهوم المواطنة القائم على المساواة والعدالة الاجتماعية.

هذا وقد توصلت منظمة الأمم المتحدة للمرأة إلى 4 مبادئ رئيسية لتحديد تواجد النساء في عملية بناء ديمقراطية تقوم على المساواة، وذلك من خلال دعمها للنساء في الكثير من دول العالم. **وتلك المبادئ هي:**

- أولًّا: ضمان انتخابات حرة وعادلة للنساء وكذلك للرجال.
- ثانيًّا: دعم منظمات المجتمع المدني والمنظمات الشعبية التي تعمل على تعزيز أولويات النساء وتحقيق مصالحهن.
- ثالثًا: بناء طرق للمسائلة حول الالتزام باحترام حقوق المرأة في المؤسسات العامة الناشئة.
- رابعًا: تعزيز بعض الإجراءات الاستثنائية لدفع المشاركة السياسية للمرأة.

ومن المنصف أن تكون المحصلة النهائية للمرأة العربية موازية للدور المهم والكبير الذي لعبته في هذا الربيع؛ إذ إن أقل ما تستحقه النساء العربيات هو المساواة، والكرامة، والديمقراطية، والعدل، وهي المطالب ذاتها التي انتقضت من أجلها شعوب الربيع العربي.

ولأن الربيع العربي لم يكن انتفاضة من أجل "حقوق النساء"، فقد كان وما يزال من أجل الدفاع عن حقوق الجميع، من أجل الديمقراطية والحرية والكرامة الإنسانية، ومن أجل إيجاد مناخ سياسي صحي تنافسي يتم فيه اشتمال جميع المكونات.

أولاً: الربيع العربي وتحديات التحول الديمقراطي:

لقد شكلت قضية "الانتقال أو التحول الديمقراطي" (Democratic Transition)، أو عملية "الديمقراطية" (Democratization) مبحثاً رئيساً في علم السياسة منذ النصف الثاني من سبعينيات القرن العشرين، وعلى مدى العقود الثلاثة الماضية.³ ويشير مفهوم "الانتقال أو التحول الديمقراطي" في أوسع معانيه إلى العمليات والتفاعلات المرتبطة بالانتقال أو التحول من صيغة نظام حكم غير ديمقراطي إلى صيغة نظام حكم ديمقراطي.⁴

وقد مثل عام 2011 مفصلاً مهمًا في التاريخ السياسي العربي المعاصر؛ فقد ظلت المنطقة العربية هي الأقل تغيراً في مجال التحول الديمقراطي في العالم منذ الموجة الديمقراطية الثالثة التي بدأت في عام 1989م، ولكن عام 2011م مثل نهاية لهذه الاستثنائية الديمقراطية، فمنذ ديسمبر/كانون الأول 2010م وحتى اليوم شهدت العديد من الدول العربية خروجاً شعبياً غير مسبوق للمطالبة بالإصلاحات السياسية والشفافية وحكم القانون. ويمكن القول إن العالم العربي في طريقه لكتابه صفحة جديدة من تاريخه، صفحة يمكنه فيها العبور نحو ما يسمى "عتبة الديمقراطية"، وهي العتبة التي تبدأ فيها الخطوات الأولى لتحقيق الديمقراطية.

ولعل التحديات السياسية والاقتصادية هي من أبرز التحديات التي تواجه التحول نحو الديمقراطية، وتتمثل التحديات السياسية في تدعيم الديمقراطية أثناء فترة التحول، وما يصاحب ذلك من أزمات وفوضى، وبناء مؤسسات ديمقراطية تتمنع بالدعم الشعبي وتحديد خارطة طريق تتمنع بالقبول الشعبي. كما تتمثل التحديات الاقتصادية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتحقيق نمو اقتصادي يتسم بالعدالة الاجتماعية والإنصاف لكافة مكونات المجتمع.

ويمكن للدول أن تتخذ عدد من الإجراءات لمواجهة هذه التحديات ومن أهمها إعادة كتابة الدستور بما يتواءم وطبيعة المرحلة الجديدة، وبالتالي فمن المهم قيام الجهاز القضائي بتأليبي مسؤولية مراجعة الدستور قبل عرضه للاستفتاء الشعبي، والإعداد للعملية الانتخابية ومن

إن العالم العربي في طريقه
لكتابه صفحة جديدة من
تاريخه، صفحة يمكنه فيها
العبور نحو ما يسمى "عتبة
الديمقراطية"، وهي العتبة
التي تبدأ فيها الخطوات الأولى
لتحقيق الديمقراطية

³ - لمزيد من التفاصيل حول بعض المفاهيم والمقررات النظرية التي تم طرحها بهذا الخصوص، انظر:

Sujian Guo, "Democratic Transition: A Critical Overview," *Issues & Studies*, Vol.35, No.4 (July/August 1999), pp.133-148; David Collier and Steven Levitsky, "Democracy With Adjectives: Conceptual Innovation in Comparative Research," *World Politics*, Vol.49, No.3 (April 1997), pp. 430 – 451; Doh Chull Shin, "On the Third Wave of Democratization: A Synthesis and Evaluation of Recent Theory and Research," *World Politics*, Vol.47, No.1(October 1994), pp.135-170

⁴ - الانتقال الديمقراطي: إطار نظري - دحسنين توفيق إبراهيم - 24 يناير/ كانون الثاني 2013م

بينها تخصيص مقاعد خاصة للنساء في البرلمان إضافة إلى إعادة قراءة العلاقة ما بين القوى المختلفة مثل الأمن والجيش والسلطة المدنية الجديدة، حيث لا يوجد وصفة جاهزة لذلك ، فالدول التي مرت بمراحل التغيير اتبعت اساليب وآليات مختلفة لاستيعاب هذه القوى ضمن المنظومة الديمقراطية الجديدة.

يعتبر البعض أن تحقيق الديمقراطية يتمثل في القضاء على مؤسسات الدولة القديمة وتفكيكها تماماً، والعمل على إعادة تأسيسها على أساس ”ثورية جديدة“، وذلك بدءاً من القضاء، ومروراً بأجهزة الأمن، وانتهاءً بالجيش. وهذا الأمر له سلبيات تفوق إيجابياته

هذا ويلخص تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الإجراءات التي اتخذتها الدول في مرحلة التحول الديمقراطي إلى احدى عشر إجراءا يتم التأكيد فيها على توفير بنى مؤسسية وتحقيق المصالحة الوطنية بين كافة مكونات المجتمع، مع ضرورة إشراك الشباب في محلة التحول الديمقراطي.⁵ ويمكن القول إن عملية التحول الديمقراطي يجب أن تبني على أساس استيعاب كافة مكونات المجتمع السياسية والاجتماعية، وأن تتسم عملية صياغة الدستور بإشراك كافة الشرائح السياسية والاقتصادية والدينية والعرقية، بحيث يكون معبراً عن الجميع. إضافة إلى ضرورة إنشاء هيئة مستقلة للاشراف على الانتخابات، ومحكمة دستورية وغيرها من الإجراءات التي تسير باتجاه تعبيد الطريق نحو الديمقراطية.

ويعتبر البعض أن تحقيق الديمقراطية يتمثل في القضاء على مؤسسات الدولة القديمة وتفكيكها تماماً، والعمل على إعادة تأسيسها على أساس ”ثورية جديدة“، وذلك بدءاً من القضاء، ومروراً بأجهزة الأمن، وانتهاءً بالجيش. وهذا الأمر له سلبيات تفوق إيجابياته؛ فعملية تفكك المؤسسات تؤدي إلى تدمير البنية التحتية للمؤسسات، وبالتالي الانحدار إلى الفوضى؛ وعليه من الضروري الانتباه إلى ضرورة المحافظة على تماسک منظومة المؤسسات، والبدء بشكل تدريجي في إعادة هيكلة هذه الأجهزة وإعادة تأهيل كوادرها بما يتواءم مع مرحلة التحول الديمقراطي. إن تأسيس دولة ديمقراطية يحتاج إلى توفير بيئة اجتماعية آمنة، وإلى حشد جهود وكفاءات الجميع، إضافة إلى الوعي والالتزام بالمبادئ والتوافقات التي لم تكن متوفرة في حالة الهيجان الذي يحصل بعد إسقاط النظام.

إن سقوط النظم السلطوية لا يعني الوصول إلى الديمقراطية؛ فالكثير من دول العالم أطاحت بنظم سلطوية، لكنها انحدرت إلى الحرب الأهلية، أو انضمت إلى خانة الدول المنهارة، أو استبدلت بديكتاتوريات أخرى. فقد مرت العديد من دول أمريكا اللاتينية وأوروبا وإفريقيا وحتى العالم العربي بمراحل مبكرة من التحول الديمقراطي، لكن الكثير من حكوماتها فشلت في تحقيق الديمقراطية.⁶

5 - مسارات التحول الديمقراطي – تقرير موجز حول التجارب الدولية والدروس المستفادة، 5-6 يونيو/حزيران 2011م – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

6 - الثورة وإشكالات التحول الديمقراطي – رضوي عمار – جريدة الأهرام – أكتوبر/تشرين الأول 2010م.

الاختبار الحقيقي يمكن في قدرة الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في بلدان الربع العربي على الانتقال من مرحلة الشرعية الثورية إلى مرحلة الشرعية الدستورية

إن المشكلات القائمة حالياً أمام معظم الدول العربية التي غيرت أنظمتها الحاكمة ليست مجرد مجموعة من المشكلات تتطلب مواجهتها والعمل من أجل تجاوزها للمزيد من التقدم وإرساء دعائم الديمقراطية في المجتمع، وإنما تحتاج إلى مجهود كبير يتضاد على تنفيذه جميع مكونات المجتمع ليتسنى لها التكيف مع نوعية المرحلة الجديدة وطبيعتها، والتي هي في حد ذاتها تحتاج إلى تغيير في مكونات تلك العملية وعناصرها؛ فالاختبار الحقيقي يمكن في قدرة الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في تلك البلدان على الانتقال من مرحلة الشرعية الثورية إلى مرحلة الشرعية الدستورية والبرلمانية حتى تستطيع مواجهة مهمة التمثيل المباشر للمواطنين.

ويقول بول سالم في تعليقه على أحداث الثلاثاء 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2010م ، بأنه قد برزت في حقل علم السياسة أدبيات متعددة تخصصت في دراسة مختلف تجارب الانتقال إلى الديمقراطية في أميركا الشمالية والجنوبية، وأوروبا الشرقية والجنوبية، وآسيا، وإفريقيا، وحاولت أن تغتر على نقاط الشابة، وأن تستقي الدروس منها. بيد أن هذه الأدبيات أعادت التأكيد بأنه ليس ثمة تجربتين متطابقتين في عملية الانتقال إلى الديمقراطية، وعلى أنه لا توجد نماذج جاهزة يمكن تصديرها من دولة إلى أخرى؛ فكل مجتمع يجب أن يعثر على طريقه الخاص لمواجهة التحديات السياسية، وأن يبتدع التوافقات والمؤسسات التي تلائم على نحو أفضل ظروفه الخاصة. ويضيف أنه لا شك في أن هناك ثمة فائدة من استطلاع وتحرّي هذا الحقل الواسع من عمليات الانتقال الديمقراطي. وهنا، لعل في جعبة علم السياسة ما يقدمه لعالم السياسة الواقعية.

إن هذا الموضوع الخاص بعملية الانتقال تناوله العديد من المفكرين، حيث يمكن استخلاص بعض الأفكار والملاحظات التالية من خلال ذلك.⁷

أولاً: إن إلحاق الهزيمة بنظام سلطوی لا يعني الوصول إلى الديمقراطية. فالعديد من دول العالم أطاحت بنظم سلطوية، لكنها انحدرت إلى الحرب الأهلية، أو انضمت إلى خانة الدول المنهارة، أو استبدللت بديكتاتورية أخرى. ثمة خطر من هذا النوع الآن يواجه العديد من دول الربع العربي؛ فالديمقراطية لا تتحقق فقط بغياب الأنظمة السلطوية، بل هي تكمن في إقامة مجموعة من المؤسسات السياسية المعززة بمجتمع تعددي منفتح، ومجتمع مدني حيوي، وسلطة قضائية قوية، وإعلام حر، وعناصر أساسية أخرى.

7 - بول سالم - الربع العربي وتجارب التحول الديمقراطي في العالم - الحياة اللندنية - 2011م.

"هناك بوابات أربع للمستقبل العربي، وهي: بوابة الكرامة، وببوابة توافر الفرص، وببوابة الديمقراطية، وأخيراً بوابة السلام والعدل، والتي لا يمكن الفصل بينها، ولا يمكن لمنطقتنا أن تحقق كامل طاقاتها حتى تتحقق هذه العناصر جميعاً بلا استثناء."

**العاشر الأردني
الملك عبدالله الثاني**

وثانياً: يتبع من خلال الاطلاع على التجارب العالمية أنه حتى لو تمت إقامة الديمقراطية، فإن هذا لن يكون مماثلاً لامتلاك القراءة على الحفاظ على هذه الديمقراطية وضمان استقرارها. إن الظروف التي تحقق الديمقراطي ليست هي نفسها التي تضمن بقاءها على المدى الطويل؛ فالديمقراطية تحتاج على الأقل إلى جيل كامل كي تستقر، ثم إنها تتطلب اهتماماً وتطوراً متواصلاً لضمان أنها ستبقى ديناميكية وحيوية؛ فالديمقراطية ليست نهاية المطاف، بل هي عمل مستمر ومتواصل؛ وعليه يمكن القول إنه لا يمكن للمجتمع أن يتحول إلى الديمقراطية بمجرد تناول حبة الديمقراطية من صيدلية الثورات، وإنما الأمر يحتاج إلى أكثر من ذلك، فتعزيز المؤسسات الديمقراطية والتغور لأفراد المجتمع هو بداية الطريق للوصول إليها، وهذا يحتاج إلى وعي جميع أفراد المجتمع وجهودهم.

ثانياً: تعبيد الطريق نحو الديمقراطية:


تزاد أهمية المرحلة الانتقالية في الأقطار العربية في هذه المرحلة الحاسمة بالذات بالنظر لأهميتها في تعبيد الطريق نحو الديمقراطية بعيداً عن ثقافة الثأر والانتقام، ولقدرتها على تحصين المجتمعات من تكرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والتجارب القاسية للاستبداد. وترتبط المرحلة الانتقالية بالتحول والانتقال من مرحلة إلى مرحلة أخرى، سواء تعلق الأمر بالانتقال من الحرب إلى السلم، أو من أجواء الشمولية والاستبداد إلى الممارسة الديمقراطية، فهي وسيلة لتجاوز جميع الأحقاد والإرهادات في مختلف أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي عانت منها الدولة والمجتمع. كما تعد المرحلة الانتقالية محطة مهمة للتخلص من التراكمات السلبية التي عاشتها الدولة بصورة تسهم في حدوث انتقال متدرج نحو الديمقراطية بناء على أساس قوية يتواافق فيها التسامح والمصالحة والشرعية والتعدديّة والاستقرار داخل المجتمع. كما أنه من الضروري أن تسهم في الانتقال من أجواء القمع والشمولية والاستبداد إلى أجواء الديمقراطية، بحيث يتم فيها ترسيخ دولة المؤسسات واحترام حقوق الإنسان والحربيات الفردية والجماعية.

ويؤكد الملك عبدالله الثاني ملك الأردن في محاضرة له بغرفة التجارة البريطانية عام 2011م أن الشرق الأوسط يشهد تحولات تاريخية، فكل دولة في المنطقة مسارها الخاص المتميز، لكن أفضل ما يعبر عن هذه المسارات جميعاً اسم واحد: الربيع العربي، وهو موسم تحول ونمو واضطراب وأمل. وهناك بوابات أربع للمستقبل العربي، وهي بوابة الكرامة، وببوابة توافر الفرص، وببوابة الديمقراطية، وأخيراً بوابة السلام والعدل، والتي لا يمكن الفصل بينها، ولا يمكن لمنطقتنا أن تحقق كامل طاقاتها حتى تتحقق هذه العناصر جميعاً بلا استثناء.⁸

8 - الملك عبدالله الثاني ، محاضرة في غرفة التجارة العربية البريطانية، 2011م.

ولا شك في أن للربيع العربي مسبباته المختلفة، والتي تناولتها الكثير من المقالات والدراسات، سواء عربياً أو عالمياً. ولا يخفى على أحد أن هذا الحدث الذي صُنف تحت ما يعرف بالثورة العربية أو الربيع العربي أو تسونامي المنطقة له مبررات متشابهة، حيث تتفق جميع الدراسات والمقالات التي تناولت هذا الموضوع على أن الأسباب متشابهة في معظم الدول العربية إن لم يكن جميعها فهي خليط من الظلم، والاستبداد، وامتهان الكرامة الإنسانية، وانعدام الحرية، والفقر، واستشراء البطالة، وانعدام العدالة الاجتماعية.

ويمكن أن نمثل المتغيرات المختلفة التي أسهمت في اندلاع الربيع العربي فيما يلي:



فالربيع العربي الذي لم يفاجئ الدول العربية فقط، وإنما فاجأ أيضًا العالم كإعصار الذي جاء بدون إنذار. وال الصحيح أن الشعوب عندما بدأت تنتفض لم تكن لها أجنده واضحة إلا بعض المطالب الاقتصادية المتعلقة بالعدالة الاجتماعية، ولم يكن يحلم أي من هؤلاء الشباب الذين افتشوا الأرض لأيام وشهور أن لهم القدرة على أن يغيروا أنظمة حاكمة امتد حكمها ردحاً من الزمن.

في اليوم الدولي للديمقراطية، أسمحوا لنا أن نضاعف جهودنا لدعم جميع الناس، ولا سيما الشباب، فقد شهد هذا العام العديد من الأحداث الجسام التي جعلت الديمقراطية واقعًا ملموساً. وينتمي هذا اليوم إلى هؤلاء الناس، دعونا نفي بالتزامتنا نحوهم في الرحلة الطويلة في مجال الديمقراطية.

"الأمين العام بن كي مون" رسالة بمناسبة اليوم الدولي للديمقراطية 2011م.

إن الشباب العربي الذي انتفض في العديد من الدول العربية حلم بأشياء كثيرة، وكان أكبر أحالمه أن يبني دولة ديمقراطية معاصرة وفق أسس وضوابط جديدة، أهمها العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص. فعندما أزال الشباب العربي جدار الخوف من قلبه إنما أزال معه جدار الممارسات التسلطية والقمعية التي امتدت إلى عقود من الزمن. وبالرغم من الحماس والقاول الكبيرين اللذين ولدهما الربيع العربي في الدول التي وصلها قطاره، إلا أن هناك ظللاً قائمة من الشك مازالت تحيط بمشروعات الثورات المنتصرة؛ لأن إسقاط رئيس لا يعني بالضرورة القطيعة النهائية مع نظامه ومؤسساته، لأن إسقاط المؤسسات، سواء منها الأمنية أو الإدارية أو المدنية، يعني إسقاط أعمدة البناء التي تحمل الدولة، كما أن إسقاط نظام بأكمله لا يفضي حتماً إلى ولادة نظام جديد بشكل كامل.

فالديمقراطية هي وسيلة وليس غاية بحد ذاتها. هي وسيلة لتحقيق العدالة الاجتماعية، وهي وسيلة لتحقيق برنامج اجتماعي اقتصادي سياسي واضح المعالم يحقق التنمية والتطور. فالديمقراطية التي لا تتحول إلى برنامج فاعلة وسياسات إستراتيجية تنموية لا تكاد تكون إلا إيديولوجيات وشعارات لا معنى لها.⁹

ولا يخفى أن الإسلاميين كما أقرانهم من القوميين واليساريين كانوا ينتظرون لحظة التغيير في العالم العربي منذ سنوات بعيدة، بل منذ عقود. وبالرغم أن الإسلاميين هم الأكثر انتشاراً وتنظيمياً ونفوذاً في الشارع العربي، إلا أن الثورات العربية وما نتج عنها من تحولات ليست نتاجاً لحركة اتجاه واحد، كما أنها ليست تحت التأثير الحاسم لقوة بعينها، بل هي نتاج لقوى لا حصر لها، وهي عرضة لتاثيرات عديدة شعبية وسياسية من الصعب التحكم بها من قبل قوة واحدة.

إن المؤشرات الحالية التي تصاحب تحولات الربيع العربي تؤكد حتى الآن أن المشروع الديمقراطي يواجه عوائق كثيرة من شأنها أن تؤثر على تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي المطلوب، فخلف المطلب الديمقراطي العديدة هناك صراع

9 - الديمقراطية بعد الربيع العربي – المفهوم والاستيعاب – مصر رياض الدبس – الشبكة العربية العالمية - 2013م.

خطير ترسم ملامحه في الأفق، ويرتبط بمسألة المرجعيات المؤسّسية لهذه الممارسة الديمقراطية المرتفعة والموعدة. وهناك صراع خطير يمكنه أن يُفرغ الممارسة الديمقراطية من محتواها، وهناك أطراف كثيرة لا ترى في الديمقراطية سوى وسيلة من أجل تحقيق غاياتها، ولا تؤمن بالقيم الحقيقة التي ترمز إليها هذه الديمقراطية، لأن من يؤمن بها لا يمكنه أن يدافع عن مشروع مجتمع مغاير لها.

ويرى البعض أن الآليات الانتخابية والتعددية الحزبية هي الوسيلة المثلثة لتحقيق الديمقراطية، إن هذه الرؤى يشوبها الكثير من الضبابية، فلا يمكن أن يتم اختزال الديمقراطية في مجرد آليات انتخابية تسمح بالوصول إلى السلطة. إن أصحاب الأجندة الخاصة يمكن أن يعيدوا إنتاج آليات التسلط والإقصاء على مستوى ممارسة السلطة. فالشراكة في إدارة الدولة والمجتمع هي إحدى الفضائل الكبرى للمشروع الديمقراطي، ومن دونها تتحول الديمقراطية برمتها إلى مجرد جسر تنتهي صلاحيته بمجرد الوصول إلى السلطة؛ ولهذا فإن من واجب النخب السياسية والفكرية الساهرة على قيادة مرحلة التحول الديمقراطي الجديد التحلي بكثير من الحيطة والحذر؛ حتى لا يجد الشعب في دول الربع العربي نفسه أمام انتكاسات خطيرة قد تؤدي إلى القضاء على المشروع الديمقراطي برمتها.

إضافة إلى ذلك فإنه من المهم معرفة أن طريقة التحرّك نحو عملية الانتقال مهمة أيضاً؛ ففي بعض الأحيان يظهر التغيير بسبب قرار من داخل النظام نفسه، ويتحمل أن تكون عملية الانتقال أكثر سلاسة وديمومة؛ حيث إن النظام نفسه هو الذي يعرض التغيير، ويضمن أن تمضي العملية قدماً إلى الأمام بدل مقاومتها. وتمثل هذا في لجوء بعض الحكام العرب إلى تبني حركة الإصلاح والسير بها، حيث استمعت إلى صوت شعوبها، وشرعت في تنفيذ برامج الإصلاح. ويتمثل مثل هذه الحالة الخاصة العاهل المغربي الملك محمد السادس الذي أدرك أن التحرّك نحو الملكية الدستورية هو سهم التاريخ وقام بخطوات مهمة، أو لا عندما أنشأ قبل ست سنوات لجنة الإنصاف والمصالحة التي أنيطت بها مهمة فتح ملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في فترة أبيه الراحل الحسن الثاني، ومرة ثانية عندما أدخل تعديلات دستورية جديدة تزرع بعض صلاحياته لتنقل البلاد من ملكية مطلقة إلى ملكية دستورية، وكان قبل ذلك قد أعلن عن سحب مملكة المغرب للتحفظات المسجلة بشأن الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة بمناسبة الذكرى الـ 60 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وشكل لجنة وطنية لوضع قانون مدونة جديدة للأسرة يكرس المساواة في الحقوق والواجبات بين الزوجين.¹⁰ إضافة إلى ما قام به العاهل الأردني الملك

أدخل الملك محمد السادس، العاهل المغربي، تعديلات دستورية جديدة تزرع بعض صلاحياته لتنقل البلاد من ملكية مطلقة إلى ملكية دستورية.

10 - اكتشفوا أنَّ -الربع العربي- ليس ثورة- إجود البشتي 2011-م جريدة الدستور الأردنية

عبدالله الثاني من تعديلات دستورية لإحداث نقلة نوعية في الحياة السياسية للدولة، حيث أكد في التعديلات الدستورية على الفصل المرن بين السلطات، وتحاشي تغول سلطة على أخرى، وكذلك التوسيع في موضوع الحريات العامة وحقوق المواطنين، وإنشاء المحكمة الدستورية والهيئة المستقلة للإشراف على الانتخابات النيابية. وبهذه التغييرات التلقائية يكون كل من الملك عبدالله الثاني والملك محمد السادس قد أعطيا معنى جديداً للربيع العربي يبتعد عن العنف والتغيير الجذري لأنظمة.

إن قائمة المهام التي يتبعها الأنظمة الديمقراطية الجديدة تحقيقاً، تعتمد كثيراً على الظروف التي كانت سائدة في النظام السابق. فحيث كانت مؤسسات الدولة والمؤسسات الاجتماعية قوية متطورة وذات قدرة مؤسسية عالية تكون المهام أكثر محدودية. وحيث كان المجتمع والدولة ضعيفين ومتاخرين أو حتى متداuginين بفعل أعمال النظام السابق تكون المهام أكبر وأصعب بكثير. وبالطبع، فإن استقرار الديمقراطية في الحالات الأخيرة غير مؤكد، واحتمال فشل التجارب الديمقراطية أكبر، وأن تكون عودة السلطوية في ظل قيادة مختلفة ممكناً تماماً.

ثالثاً: عملية الانتقال إلى الديمقراطية:

إن تجارب دول العالم المختلفة في عملية الانتقال إلى الديمقراطية يمكن أن تكون من الدروس المستفادة في دول الربيع العربي، سواء كان في طبيعة السلطة التي تدير هذه العملية أو في نوعها. ثم إن طبيعة السلطة الانتقالية وهيئتها لها بالطبع أهمية كبيرة. وهذا الأمر لا يتعلق بما إذا كانت هذه السلطة مدنية أو عسكرية (بالرغم من أن السلطات العسكرية تمتلك الوسائل اللازمة لحفظ على الممارسات السلطوية أكثر من الشخصيات المدنية الجديدة) بل يتعلق من باب أولى بالقرارات والخيارات التي يتخذها هؤلاء الأفراد في السلطات الجديدة.

إن المهمة الرئيسية للسلطة الانتقالية هي تدبر أمر هذه العملية من لحظة انتهاء الحكم القديم إلى بداية صعود المسؤولين الجدد المنتخبين. وفي الحالات التي تبقى فيها الدولة والمجتمع متঠاسكين، حيث لا يتطلب الأمر سوى ترحيل الرئيس القديم وتعديل الدستور وانتخاب رئيس وبرلمان جديدين، تبدو المهمة سهلة نسبياً. لكن في الحالات التي تنهار فيها الدولة وتدمر مؤسسات المجتمع والاقتصاد (أو لا تكون هذه المؤسسات أصلاً متطورة حقاً) تكون المهمة أصعب بما لا يقاس.

إن مرحلة الانتقال إلى النظام الديمقراطي هي من أهم المراحل الحساسة التي يواجهها المجتمع

على أي حال، تبقى العناصر الرئيسية في عملية الانتقال هي الاتفاق على دستور جديد وإقامة سلطات جديدة منتخبة، بمعنى آخر فلا يوجد وصفة طيبة واضحة لمرحلة الانتقال إلى الديمقراطية أو تحديد الزمن لقطع تلك المرحلة؛ فهي ليست تجربة تنتهي بمجرد الوصول إلى بر المجتمع الديمقراطي، لأن الوقوف على مرحلة الانتقال يشكل إحدى المسائل المهمة في الطريق إليها. ويمكن القول إن مرحلة الانتقال إلى النظام الديمقراطي هي من أهم المراحل الحساسة التي يواجهها المجتمع؛ لأن كل أشكال التنظيمات والكيانات المختلفة ينبغي أن تبدأ بمراجعة أجنحتها وألواناتها خلال المرحلة الانتقالية؛ ففي المرحلة الانتقالية ستبرز علاقات من نوع جديد، علاقات يسودها الحوار والمباحثات بين المواطنين والمسؤولين والحكومة الانتقالية، إلى جانب ظهور العديد من الأحزاب السياسية والتجمعات المختلفة؛ لذا نجد من الصعوبة يمكن إيجاد آلية ديمocrاطية لعملية مقرطة المرحلة الانتقالية؛ فالمسألة تتعلق بالزمن وهي تنضج مع الوقت.

ثمة الكثير من الجدل حول متى يبدأ “الانتقال” ومتى ينتهي؟ هل يبدأ حين تتم الإطاحة بالنظام الحاكم، وينتهي حين تجرى أول انتخابات حرة ونزيهة، أم أنه يبدأ حين تبدأ عملية الإطاحة بالنظام الحاكم وينتهي حين تستقر الديمقراطية؟ إنه من المهم ملاحظة أن المرحلة الانتقالية تتضمن أحدهاً رئيسة كوضع دستور جديد، وإجراء انتخابات حرة ونزيهة، وتعزيز قدرة المجالس والمسؤولين المنتخبين؛ ووصول المجتمع إلى توازن جديد وإلى الاندماج مع مؤسساته الديمقراطية الجديدة.

إن عملية الانتقال ما هو إلا ومضة في التاريخ. لكن بناء ديمocratie قوية وذات ديمومة هي عمل أجيال. ونجاح العملية الانتقالية قد يُحدد نجاح الديمقراطية الوليدة أو فشلها. فالقرارات التي تُتخذ في هذه المرحلة ستلقي بظلالها إلى أبعد على الأجيال المستقبلية.

خلاصة الأمر أنه لا توجد نماذج جاهزة يمكن تصديرها من دولة إلى أخرى. فكل مجتمع يجب أن يعبر على طريقه الخاص لمواجهة التحديات السياسية، وأن يتندع التوافقات والمؤسسات التي تلائم على نحو أفضل ظروفه الخاصة.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو: هل سقوط الأنظمة في بعض الدول العربية يعني أن الديمقراطية تأمنت؟ إن سقوط الأنظمة لا يعني أن الديمقراطية تأمنت، فالربيع العربي يعطي للقيادات الجديدة إمكانات كبيرة لتبني المؤسسات وتقديم مواطنها فرقاً حقيقة في بناء الاقتصاد المنتج، لكن أي فشل سيأتي على الأرجح بأنظمة راديكالية تتولى السلطة. إن نتائج الربيع العربي ليست واضحة حتى الآن؛ فالحكومات والمجتمعات المدنية والدول المانحة تحتاج كلها إلى إستراتيجية جديدة لردم الهوة بين السلطة القائمة والتنمية المطلوبة.

يرى البعض أن الآليات الانتخابية والتعددية الحزبية هي الوسيلة المثلث لتحقيق الديمقراطية، إن هذه الرؤى يشوبها الكثير من الضبابية، فلا يمكن أن يتم اختزال الديمقراطية في مجرد آليات انتخابية تسمح بالوصول إلى السلطة

رابعاً: موجات الديمقراطية والعالم العربي:

في العقود الماضية اندلعت الديمقراطيات في مناطق مختلفة من العالم لم يكن أي منها في العالم العربي. ومن الطبيعي أنه ليس ثمة بلد يشبه الآخر. وكل مرحلة انتقال إلى الديمقراطية لها ظروفها الفريدة. فليس ثمة "نماذج" للتصدير أو مسارات لـ"التقليد". لكن هل ثمة شيء ما يمكن تعلمه من استعراض التجارب العالمية لعمليات الانتقال إلى الديمقراطية، ومن معاينته أين نجحت البلدان وأين فشلت، وأي ظروف سهلت عملية الديمقراطية وأي منها عرقلتها؟
لقد انتشرت الديمقراطية في العالم الحديث على شكل موجات، إلا أن العالم العربي بقي عصياً عليها.¹¹

ويرى هانتنجلون أن العالم مر بثلاث موجات للديمقراطية، الأولى استمرت من 1828م-1926م، والثانية من 1943م - 1964م، تبع كل موجة ردة ديمقراطية فلخصت عدد الدول التي تحولت بالفعل إلى المعسكر الديمقراطي. ولكن إجمالاً فإن عدد الديمقراطيات التي خلفتها كل موجة أكثر من عدد الديمقراطيات التي كانت قائمة عند بدايتها.

الموجة الأولى اندلعت في أعقاب الثورتين الأميركيتين والفرنسية. كما دشنَت هذه الموجة مرحلة من المقرطة في أوروبا والأميركيتين في القرن التاسع عشر، خصوصاً بعد "الربيع الأوروبي" عام 1848م. وهذه الموجة قوَّضت قرونًا من الحكم الملكي المُدجج بإيديولوجيا دينية واجتماعية محافظه. وقبل عام 1922م كان هناك 29 بلداً ديمقراطياً في العالم. لكن هذه الموجة انحسرت بفعل صعود الشيوعية والحركات الفاشية، التي جادلت بأن ثمة حاجة إلى أحزاب النخبة أو القادة العسكريين لنقل المجتمع إلى مستقبل أفضل. وقبل عام 1942م، لم يعد في العالم سوى 12 بلداً ديمقراطياً.

الموجة الثانية من الديمقراطية ظهرت غداة الحرب العالمية الثانية، وشهدت إعادة انتشار الديمقراطية في أوروبا الغربية، ووصول الديمقراطية إلى اليابان والهند وبعض الدول المستقلة حديثاً عن الاستعمار. وهكذا ارتفع مجدًا عدد الدول الديمقراطية في العالم ليصل إلى 36 دولة.

أما الموجة الثالثة من المقرطة فبدأت في أوائل السبعينيات مع عمليات الانتقال الديمقراطي في أوروبا الجنوبية (إسبانيا، البرتغال، واليونان)، وأيضاً مع الانتقال الديمقراطي في البرازيل؛ ومن ثم في بلدان أخرى في أمريكا الجنوبية والوسطى. وحينها قفز عدد الديمقراطيات إلى 60 دولة.¹²

11 - الربيع العربي من منظور عالمي: استنتاجات من تحولات ديمقراطية في أنحاء أخرى من العالم - بول سالم، تعليق على أحداث الثلاثاء 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2011م.

12 - Huntington, Samuel P. (1991): The Third Wave. Democratization in the Late Twentieth Century, Oklahoma, P.17

تلا ذلك موجة رابعة وأكثر اتساعاً أثارها تضعضع الاتحاد السوفييتي وتداعي جدار برلين عام 1989م. وهكذا، وفي غضون سنوات قليلة، كانت كل أوروبا الشرقية والوسطى تقريباً قد تحولت إلى الديمقراطية، بما في ذلك روسيا. لا بل حتى الصين نفسها هزّتها احتجاجات ديمقراطية واسعة النطاق في ساحة تيانامين. كما أن العديد من بلدان إفريقيا

جنوب الصحراء أطاحت بحكامها السلطويين ويممت وجهها صوب الديمقراطية.

على مفترق القرن الحادي والعشرين، بدا أن الموجة الرابعة نفسها بدأت تترَّأَّخ، حين بدأت روسيا تعود أدرارها إلى السلطوية، وحين أظهرت الصين أن حكم الحزب الواحد يمكن أن يستمر وحتى أن يبني اقتصاداً قوياً. كما أن العديد من الحكومات الديمقراطية في إفريقيا وأجزاء أخرى من العالم أثبتت أنها فاسدة وغير قادرة على تحقيق العدالة الاجتماعية.

علاوة على ذلك، قذفت أحداث 11 سبتمبر/أيلول العام والمنطقة العربية إلى أشادق نزاع مسلح ومتطرف.¹³

موجة الانتفاضة العربية، وجاء الربيع العربي عام 2011م ليضيف إلى هذه الموجات موجة جديدة لها نكهة مختلفة، ولويُكَد على مسيرة الديمقراطية، ولويُظْهَر أن النضال من أجل الحقوق السياسية والاجتماعية ليست اختراعاً جديداً، بل هو جزء من نهج طبيعي في التاريخ البشري. إضافة إلى ذلك فإن الربيع العربي قد وضع العالم العربي مجدداً في قمرة القيادة في قصة التطور الحضاري للبشرية بعد عقود من التهميش. وبذلك يمكن اعتبار عام 2011م بمثابة الإعلان عن بداية "الموجة الخامسة" للديمقراطية¹⁴

هذا وقد أكد كمال أوغلو الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي في مقابلة نشرتها صحيفة "الحرية" التركية في شهر يوليه/تموز 2011م أن الآمال من الربيع العربي قد تكون على خلاف الطموح الشبابي الذي يحتاج المنطقة نحو التغيير. إن الانتفاضات الحالية الملقبة بالربيع العربي لا يمكن اعتبارها ربيعاً فقط، لأن الربيع يرتبط بموسم واحد فقط، بينما التحولات الحالية تستشهد فصولاً من الصيف والشتاء، ولكن ما يحدث يشير إلى أن هذه المنطقة ستكون مختلفة جدًا في المستقبل، إذ إنه من المستحيل العيش خارج سياق التاريخ، وأضاف إلى أن التحولات سوف تستغرق وقتاً طويلاً، وسوف تكون مؤلمة، معتبراً أن ما حدث في أوروبا الشرقية والبلقان وأسيا الوسطى وجنوب آسيا التي انتقلت إلى الديمقراطية تؤكد أن الموجة الآن حلّت على الشرق الأوسط، وقال إن هناك ستة بلدان إفريقية، من بينها السنغال والنيجر، كانت ديكاتورية وهي تنتقل حالياً إلى بيئة ديمقراطية.

تعتبر محاولة إقامة دولة فلسطينية من خلال التقدم بطلب إلى الأمم المتحدة يوم 23 سبتمبر/أيلول 2011م مستواحة من الربيع العربي، وذلك بعد سنوات من مفاوضات السلام الفاشلة مع إسرائيل. حيث أغلقت المدارس والمكاتب الحكومية في الضفة الغربية للسماح للتظاهرات بالقيام دعماً لمبادرة عضوية فلسطين في الأمم المتحدة والتي نجحت في نقلها في نهاية عام 2012م إلى عضو مراقب في الأمم المتحدة

13 - بول سالم - الربيع العربي وتجارب التحول الديمقراطي في العالم - الحياة اللندنية - 2011م.

14 - د. هيفاء أبوغزة - الديمقراطية والربيع العربي. مقال منشور في صحيفة الغد الأردنية، 2013م.



خامسًا: آثار الربيع العربي على المستوى الدولي:

لم تقتصر الاضطرابات الإقليمية على بلدان العالم العربي؛ فقد ألمهم نجاح الانتفاضات العديدة من الشعوب في العالم على النزول إلى الشوارع والتحرك من أجل الإصلاحات. هذه الاحتجاجات ظهرت في بلدان القوقاز وأرمانيا المجاورة، وأذربيجان، وجورجيا، وكذلك بعض البلدان في أوروبا، بما في ذلك ألبانيا، وكرواتيا، وإسبانيا، وبلدان جنوب الصحراء الكبرى في إفريقيا، ومنها يوركينا فاسو وجيبيوتى وأوغندا، وأجزاء أخرى من آسيا، بما في ذلك جزر المالديف وجمهورية الصين الشعبية، إذ ألمتهم دول الربيع العربي المتظاهرين وشخصيات معارضة تنظيم احتجاجات شعبية.


وتعتبر محاولة إقامة دولة فلسطينية من خلال التقدم بطلب إلى الأمم المتحدة يوم 23 سبتمبر/أيلول 2011م مستوحاة من الربيع العربي، وذلك بعد سنوات من مفاوضات السلام الفاشلة مع إسرائيل. حيث أغلقت المدارس والمكاتب الحكومية في الضفة الغربية للسماح للتظاهرات بالقيام دعماً لمبادرة عضوية فلسطين في الأمم المتحدة، والتي نجحت في نقلها في نهاية عام 2012م إلى عضو مراقب في الأمم المتحدة.

كما شهد ميدان وول ستريت في 15 أكتوبر/تشرين الأول 2011م احتجاجات عالمية، حيث أخذت حركة وول ستريت، التي بدأت في الولايات المتحدة وانتشرت منذ ذلك الحين إلى آسيا وأوروبا، الإلهام المباشر من الربيع العربي، وقد تعهد المحتجون باستخدام "كتاب ثوري الربيع العربي" لتحقيق أهدافهم المتمثلة في الحد من سلطة الشركات والتحكم في الحكومات الغربية.

سادساً: العمل لتحقيق الديمقراطية:

إننا في حاجة إلى نماذج من التنظيمات السياسية التي يمكن أن تسهم في إنشاء الديمقراطيات المحلية الشاملة، أي خلق فضاء عام جديد من شأنه إشراك المواطنين في اتخاذ القرارات بشأن المسائل السياسية والاقتصادية والاجتماعية ضمن الإطار المؤسسي للمجالس الديمقراطية. ويمكن العمل على إشراك المواطنين العاملين في اتخاذ القرارات المختلفة كأحد الخطوات العملية اللازمة للانتقال نحو الديمقراطية من خلال الإسهام في اتخاذ القرارات المتعلقة بتشغيل المنشآت ضمن الإطار المؤسسي؛ وكذلك العمل على إشراك الطلبة في اتخاذ قرارات بشأن آليات العمل في الكليات والمدارس، وإشراك النساء ومنظمات المجتمع المدني في الحوارات المتعلقة بالتشريعات والسياسات المختلفة. فالسياسة الجديدة تتطلب نوعاً جديداً من التنظيم السياسي الذي سيلعب دور العامل المحفز لبروزها؛ لذا يمكن لأي مواطن يريد نجاح الديمقراطية أن يقوم بجمع المعلومات باستمرار حول القضايا المختلفة، سواء المتعلقة بالسياسات أو الإجراءات أو القوانين، إضافة إلى العمل على الإسهام في العملية الديمقراطية.

من الواضح أن نوعاً جديداً من النماذج لتنظيمات سياسية تعكس بنية المجتمع المنشود يمكن العمل على تشكيلها على المستويات الوطنية ، حيث أن هذه النماذج يمكن أن تتخذ شكلاً من أشكال "العمل لتحقيق الديمقراطية" ، التي تتولى مختلف أشكال التدخل على المستوى المحلي، بحيث يكون جزءاً من برنامج شامل للتتحول الاجتماعي يمتد إلى كل مجال من مجالات المعرفة على نطاق واسع فوق المجال العام، ويمكن أن ينطوي على العمل ضمن الأطر التالية:



على الصعيد السياسي، "إنشاء مؤسسات الظل السياسية القائمة على الديمقراطية المباشرة"، (مثل مجالس الأحياء، البرلمانات الافتراضية أو برلمانات الظل إلخ) فضلاً عن أشكال مختلفة من الإجراءات المباشرة التي يمكن اللجوء إليها عند الحاجة مثل: (الجمعيات، الاعتصامات) مقابل المؤسسات السياسية القائمة وأنشطتها إضافة إلى اللجوء إلى الحوار وعقد اللقاءات المستمرة معها.

على الصعيد الاقتصادي، إنشاء القطاع "الديموقراطي" ، (أي القطاع الذي يشمل إنتاج وحدات شعبية يملكونها ويسيطرون عليها المواطنون، مثل التعاونيات الزراعية)، فضلاً عن مختلف أشكال الإجراءات المباشرة التي يمكن اللجوء إليها عند الحاجة (مثل عقد الاجتماعات والحوارات مع المؤسسات الاقتصادية القائمة إلخ)، بالإضافة إلى تعزيز العمل النقابي، وإنشاء مجالس اقتصادية اجتماعية لفتح حوار اقتصادي اجتماعي إلى جانب الحوار السياسي.

على الصعيد الاجتماعي، العمل على إنشاء مؤسسات مجتمع مدني ومنظمات لحقوق الإنسان لرصد أية انتهاكات للمسيرة الديمقراطية، فضلاً عن المشاركة في نضال التجمعات المختلفة للعمال وغيرهم من التجمعات المطالبة بالديمقراطية.

سابعاً: الربيع العربي وثوب الديمقراطية:

1 - المحطات الرئيسية في مسيرة حقوق المرأة:

كانت للمرأة دائمًا مصلحة كبيرة في الديمقراطية، بدءاً من حركاتها النضالية من أجل الحصول على حقوقها في الاقتراع، إلى الجهود المستمرة التي تبذلها البلدان لاستحداث حصص وأنصبة لزيادة أعداد الممثلات المنتخبات. فقد أدركت النساء أن المشاركة الديمقراطية وسيلة رئيسة يمكن من خلالها تمثيل مصالح المرأة وحصولها على استجابة في مجال السياسات.¹⁵

ومنذ مرحلة كفاح المرأة من أجل الحصول على الحق في التصويت إلى مرحلة الجهد المتتسقة التي يجري بذلها حالياً في بلدان العالم بأسره من أجل إدخال الحصص الازمة والاضطلاع بعمليات تتصل بحجز نسبة بعينها من المقاعد بهدف زيادة أعداد النساء المنتخبات بوصفهن من الناخبات، يراعى دائماً أن المرأة لها حصة كبيرة في ميدان الديمقراطية. حيث أدركت النساء أن المشاركة الديمقراطية تشكل الوسيلة الرئيسة التي يمكن بها تمثيل مصالحهن مع تحقيق استجابة لهذه المصالح تتسم بالمشروعية من الناحية الاجتماعية وبالاستدامة من الناحية السياسية. وإذا كانت النساء بحاجة إلى الديمقراطية، فإن الديمقراطية بحاجة إليهن أيضاً.

إن تزايد المشاركة النسائية على جميع أصعدة شئون الحكم الديمقراطي – من المستوى المحلي إلى المستويين الوطني والإقليمي – من شأنه أن ينبع من طابع المجالس الديمقراطية، وأن يمكن عملية صنع القرارات العامة من الاستجابة لاحتياجات المواطنين، التي ربما كانت قد تعرضت للإهمال في الماضي.¹⁶

وتعتبر نسبة مشاركة المرأة في المجالس التشريعية في العالم العربي من أقل النسب مقابل الأقاليم الأخرى في العالم.

إن تزايد المشاركة النسائية على جميع أصعدة شئون الحكم الديمقراطي – من المستوى المحلي إلى المستويين الوطني والإقليمي – من شأنه أن ينبع من طابع المجالس الديمقراطية، وأن يمكن عملية صنع القرارات العامة من الاستجابة لاحتياجات المواطنين

فِيمَا يَلِي تَصْنِيفُ الْأَقْالِيمِ فِي الْعَالَمِ حَسْبَ التَّرْتِيبِ التَّنَازُلِي لِنَسْبَةِ النِّسَاءِ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ:

الإقليم	مَجْلِسِ النَّوَابِ	مَجْلِسِ النَّوَابِ وَمَجْلِسِ الأَعْيَانِ أَوِ الشُّورِيِّ	كُلُّ الْمَجَسِّينِ
دول أوروبا الشرقية	42.3%	-	-
الأمريكتان	22.6%	23.4%	22.7%
أوروبا - البلدان الأعضاء في منظمة الأمن والتعاون بما في ذلك بلدان الشمال الأوروبي	22.3%	20.5%	22.0%
أوروبا - البلدان الأعضاء في منظمة الأمن والتعاون باستثناء بلدان الشمال الأوروبي	20.5%	20.5%	20.5%
دول جنوب الصحراء الكبرى الإفريقية	20.4%	19.1%	20.3%
آسيا	18.3%	15.2%	18.0%
الدول العربية	13.5%	7.3%	12.2%
الباسيفيك	12.9%	32.6%	15.2%

المصدر: الاتحاد البرلماني الدولي 30 نوفمبر 2011م

من الممكن أن يكون هذا هو
الوقت المناسب لتقييم وضع
المراة في المنطقة العربية
في ظل نشوء الديمقراطيات
الحديثة وتأثيرها على مسيرة المرأة العربية، مع مرور محطات
مهمة في مسيرة المرأة على المستوى العالمي، إضافة إلى المستويات الإقليمية والوطنية في
الدول العربية؛ فقد من أكثر من خمسة عشر عاماً على المؤتمر العالمي الرابع للأمم المتحدة
المعني بالمرأة، الذي عقد في بيجين، والذي تبني منهاج عمله حوالي 188 دولة في العالم،
حيث كانت الخطة الطموحة لتقديم المرأة في العالم وفق منهاج عمل بيجين بمثابة دعوة إلى
العمل على جبهات متعددة، بما في ذلك وصول المرأة إلى مناصب صنع القرار، وتعزيز
خدمات التعليم والصحة، والحق في التحرر من العنف، وفرصة المشاركة الكاملة في الحياة
الاقتصادية والسياسية. ”من دون المشاركة الفعالة للمرأة، وإدماج منظور المرأة في جميع
مستويات صنع القرار لا يمكن تحقيق أهداف التنمية، والمساواة، والسلام.“

كما تبني مجلس الأمن الدولي العديد من القرارات حول المرأة والسلام والأمن وحماية
المراة في زمن الحروب والنزاعات، مع الإشارة إلى دور المرأة المهم الذي يجب أن
تضطلع به في حل النزاعات ومفاضلات السلام وبنائه. إضافة إلى مرور أكثر من عشر
سنوات على اعتماد الأهداف الإنمائية للألفية لتعزيز المساواة بين الجنسين، وإقامة شراكة
عالمية من أجل التنمية. هذه الأهداف التي أكدت على أن المساواة بين الجنسين جزء لا
يتجزأ من تحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية، وأن المشاركة السياسية للمرأة مؤشر
حاسم في تحقيق المساواة للمرأة. إضافة إلى مرور أكثر من خمسة عشر عاماً على إقرار
الاتفاقية الدولية للقضاء على العنف ضد المرأة، ومرور خمس سنوات على قرار الجمعية
العامة لتعزيز وتوطيد الديمقراطيات في العالم، ومرور أكثر من عام على اندلاع الثورات
في العديد من الدول العربية. وباختصار، فإن هذه المحطات توفر زخماً إضافياً لقياس التقدم
المحرز للمرأة في العديد من المجالات، بما في ذلك المشاركة في العملية الديمقراطية.

من دون المشاركة الفعالة للمرأة،
وإدماج منظور المرأة في جميع
مستويات صنع القرار لا يمكن
تحقيق أهداف التنمية، والمساواة،
والسلام

هذا وقد حدد إعلان الألفية في عام 2000م، والذي أقرته الدول الأعضاء في الأمم المتحدة،
الأهداف الإنمائية للألفية كمجموعة أهداف إنمائية عامة يتبعها المجتمعون الإنمائيون
تحقيقها بحلول عام 2015م. ومن خلال مراجعة سريعة للهدف الثالث من أهداف الألفية
الإنمائية وبعض الوثائق الدولية ذات الصلة، نجد أن جميعها قد أكدت على الديمقراطية
واحترام حقوق الإنسان للمرأة.¹⁷

الهدف الثالث من أهداف الألفية الإنمائية وبعض الوثائق الدولية ذات الصلة:

قرار الجمعية العامة لتعزيز وتوطيد الديمقراطيات A/RES/62/ 7 13 /12/ 2007	سيداو	منهاج عمل بيجين	الأهداف الإنمائية للألفية المستجيبة للنوع الاجتماعي	الأهداف الإنمائية للألفية
<ul style="list-style-type: none"> ▪ الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان للمرأة ▪ دور البرلمانيات في المسيرة الديمقراطية ▪ المشاركة الفعالة لمنظمات المجتمع المدني من أجل تعزيز الديمقراطية والحرية والمساواة 	<ul style="list-style-type: none"> ▪ جميع مواد الاتفاقية ▪ جميع التوصيات العامة 	<ul style="list-style-type: none"> ▪ زيادة عدد النساء في مجلس النواب وفي المجالس المنتخبة وموقع صنع القرار ▪ تغيير الصور النمطية للجنسين ▪ التصدي للتمييز القائم على النوع الاجتماعي في التشريعات 	<ul style="list-style-type: none"> ▪ القضاء على أمية المرأة ▪ تعزيز مشاركة المرأة في مناصب صنع القرار ▪ التصدي للعنف القائم على النوع الاجتماعي ▪ احترام حقوق الإنسان للمرأة ▪ حماية المرأة 	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

المصدر: Dr. Haifa Abu Ghazaleh - Millennium Development Goals & Women's Empowerment-2004

هذا وقد دخلت المرأة ميدان السياسة والحكم بأعداد متزايدة في جميع أنحاء العالم، ولكن مكاسبها لم تكن متساوية وغير مرئية في معظم الأحيان. ووفقاً للاتحاد البرلماني الدولي، فالنساء يشغلن نحو 20 في المائة من المقاعد في البرلمانات في جميع أنحاء العالم، وتحتل المرأة منصب رؤساء الحكومات في أكثر من 20 بلداً، ومع كل هذه التطورات الإيجابية لا تزال المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً إلى حد كبير على الصعيد العالمي. فالبرغم من أنها تمثل نصف سكان الكوكبة إلا أن لديها أقل من خمس المناصب في الحكومات الوطنية. ولا يزال تمثيلها محدوداً في مكاتب البرلمانات، وفي المجالس البلدية، وليس متواجدة في معظم الأحيان في مجموعات التفاوض خلال مراحل الصراعات، أو المفاوضات، وخلال اتخاذ القرارات المهمة التي تؤثر على النساء، وأسرهم ومجتمعاتهم الخاصة بهم.

كما تتعرض النساء على الساحة السياسية للتمييز ضدهن؛ حيث لا يتم الأخذ بوجهات نظرهن في القرارات المتعلقة بالسياسة العامة مع أنهن يتمتعن بالخبرات والمؤهلات الضرورية. ويشير تقرير البنك الدولي أنه كلما زادت مشاركة المرأة بالعملية السياسية كلما انخفضت مستويات الفساد.

إن المشاركة الكاملة للمرأة في الحياة السياسية الوطنية والمحليّة، وفي الاقتصاد، وفي الأوساط الأكاديمية، وفي وسائل الإعلام أمر أساسي للديمقراطية، كما أنه أساسى لتحقيق التنمية المستدامة والسلام في جميع مجالات الحياة - خلال السلام، وخلال الصراع وما بعد الصراع، وخلال التحولات السياسيّة. هذا وأشارت الأهداف الإنمائية ومقررات الأمم المتحدة إلى ضرورة تعزيز مشاركة المرأة في التنمية كأحد ضرورات إرساء الديمقراطية وحقوق الإنسان.

الأهداف الإنمائية ومقررات الأمم المتحدة إلى ضرورة تعزيز مشاركة المرأة في التنمية:

قرار الجمعية العامة لتعزيز وتوطيد الديمقراطيات A/RES/62/ 7 13 /12/ 2007	سيداو	منهج عمل بيجين	الأهداف الإنمائية للألفية المستجيبة للنوع الاجتماعي	الأهداف الإنمائية للألفية
<ul style="list-style-type: none"> ▪ ضرورة إيلاء الاحترام الواجب للسيادة والحق في تقرير المصير لكل من الجنسين ▪ ليس ثمة نموذج وحيد للديمقراطية، وأن الديمقراطية لا تخص بلدًا بعينه أو منطقة بعينها ▪ تشجيع وتعزيز إرساء الديمقراطية والتنمية ▪�احترام حقوق الإنسان والحربيات الأساسية من منظور النوع الاجتماعي 	<p>جميع مواد الاتفاقية والوصيات العامة</p>	<ul style="list-style-type: none"> ▪ ضمان القدرات المادية والبشرية المؤهلة لإدماج النوع الاجتماعي ▪ تعزيز مهارات النساء في استخدام تكنولوجيا المعلومات ▪ ضمان مشاركة المرأة في حل النزاعات والصراعات 	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تمكين المرأة من استخدام تكنولوجيا المعلومات ▪ ضمان مشاركة المنظمات غير الحكومية النسائية في المناقشات بشأن برامج التنمية ▪ تفعيل قرارات مجلس الأمن حول حماية المرأة في أوقات النزاع والصراع 	<p>إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية</p>

المصدر: Dr. Haifa Abu Ghazaleh - Millennium Development Goals & Women's Empowerment-2004

وإذا تم إهمال مشاركة المرأة من قبل أي نظام سياسي فكأنه يتهرب من المسائلة حول حقوق المرأة، ويتجاهل حقوق نصف المواطنين. وفي الواقع، فإن الديمقراطية الحقيقية تستند إلى احترام حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين. إذا تعذر أحدهما تعذر الآخر. والديمقراطية الضعيفة لا تزال تمثل عائقاً رئيساً أمام التمتع بحقوق الإنسان. وعلى نحو مماثل فإن عدم احترام حقوق الإنسان يشكل عائقاً أمام الديمقراطية الفعالة.

2 - رحلة المرأة نحو الديمقراطية:

تقوم الديمقراطيات الحقيقية على الضوابط والتوازنات والمسائلة في المؤسسات التي تتمكن النساء من طلب التعويض عندما تنتهك حقوقهن؛ وبالتالي يجب على السلطة القضائية، وعمليات الرقابة البرلمانية، وغيرها من المؤسسات أن تقوم بدور الضامن لسيادة القانون وتحمي المرأة بحقوق الإنسان الخاصة بها، إضافة إلى كفالة سبل توفير آليات الإنصاف لاحتياجات المرأة، وحماية حقوقها، الأمر الذي يعد خطوة رئيسية نحو تحقيق المساواة.

إن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة هما من مسائل العدالة وحقوق الإنسان، لكنهما أيضاً ضروريان من أجل تحقيق جميع حقوق الإنسان للجميع، وذلك من أجل التنمية لجميع المجتمعات، وحتى يمكن أن تتم مواجهة التحديات المختلفة من فقر وجوع ومرض إضافة إلى التدهور البيئي والعنف.

هذا وتمر المنطقة العربية وشعوبها والمرأة العربية حالياً بمرحلة حاسمة تحدد فيها ملامح المستقبل. ومن الضروري أن تدخل المرأة في صميم النقاش المتعلق ببناء الصرح الديمقراطي الجديد، ليس فقط من أجل دورها النضالي في الحرية والديمقراطية، وإنما من أجل ترسیخ مفهوم جديد قائم على المساواة والعدالة الاجتماعية بوصفه الضمانة الوحيدة لتحقيق الديمقراطية.¹⁸

وبالرغم من أن قضية المرأة في المنطقة العربية خضعت لإشكالات عديدة، منها ما يتعلق بالهوية، ومنها ما يتعلق بالتقاليد والحداثة، إلا أن صورة المرأة العربية مازالت يشوبها الكثير من الضبابية، فهناك الصورة التي تبدو فيها المرأة الضحية والسلبية المتنافية، وفي المقابل هناك صورة المرأة المناضلة من أجل نيل حقوقها.

ومع الإقرار بالحقوق التي حصلت عليها المرأة في العديد من الدول العربية على صعيد الحياة العامة، لكن مازالت هناك العديد من العوائق الثقافية والاجتماعية تسهم في إدامة حالة

التبغية وعدم المساواة. ومن الأهمية بمكان استثمار اللحظات التاريخية التي تمر بها الدول في المنطقة العربية وشعوبها التي تنقض ضد الأنظمة الديكتاتورية السياسية وضد الفساد، وذلك لبناء الدول المدنية الديمقراطية الحديثة التي تضمن المساواة والمواطنة الكاملة وممارسة الحريات العامة التي تكفل الكرامة الإنسانية والعدالة الاجتماعية والمساواة.

لقد كان من أهم العوائق التي أشار إليها تقرير التنمية البشرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عام 2002م عدم استقلالية المرأة. وحيث إن مسيرة الديمقراطية قد بدأت في المنطقة العربية في حلتها الجديدة؛ فمن الضروري المشاركة الكاملة للمرأة في الحياة العامة بوصفها مواطنة لها نفس الحقوق، وهذه هي البداية لتحقيق مجتمع يسوده العدل والمساواة.

وبالرغم من الدور المحوري الذي لعبته المرأة في التعبئة السياسية خلال الربيع العربي، إلا أنه قد بدأت ظلال من الشك تخيم على رuros النساء في مرحلة ما بعد الثورة فيما يخص الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي ستتوفر لها لهم الثورة. هل سيتم إلغاء بعض الحقوق التي اكتسبنها في ظل الأنظمة السابقة، خاصة بعد أن امتنى عرش العديد من دول الربيع العربي أحزاب ذات توجه متشدد.

في بعد سقوط الأنظمة في بعض الدول العربية، ومحاولة الشعوب التأثر بالبحث عن سبل للديمقراطية في تلك الدول، تحاول النساء العربيات الحصول على حقوقهن. إلا أنه من الواضح أن طريق المرأة ليس معبدًا، ولا منثورًا بالورود. إنه مشوار صعب وطويل؛ ففي حين شاركت النساء بكل ما يملكن من قوة في سبيل القضاء على الظلم الواقع على الناس من الأنظمة السابقة، إلا أنهن استثنين من النتائج، ولم يطلب منها المشاركة في أية عملية تحول للديمقراطية. والخوف أن يتم تأجيل الخوض في مطالبهن إلى ما بعد مرحلة الاستقرار السياسي وعودة الأمور إلى ما كانت عليه قبل الثورات.

ويقول البعض إن النساء العربيات متخففات من حلم الربيع العربي الذي قد يتحول في وقت من الأوقات القادمة إلى ”كابوس عربي“ في حال تم سحب بساط حقوق المرأة التي حصلت عليها بعد نضال سنوات طوال، من خلال التراجع عن العديد من الحقوق التي حصلت عليها.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو: هل جاءت أنظمة جديدة متشدد للحكم يجعل النساء يشعرن بما هو أكثر من القلق والريبة بخصوص أن تتم مثلاً مصادرة كل ما تم تحقيقه


بعد نضال استمر لسنوات طويلة للنساء من أجل المطالبة بالعدالة الاجتماعية والمساواة؟ وبعد أن استطاعت المرأة التعلم والعمل ومنافسة الرجل في أغلب المجالات، تشعر بأنها مهددة بالعودة إلى المنزل خائبة الأمل والأحلام.

والواقع أن الوقت مبكر جدًا للحكم على ذلك، فأمام الأنظمة الجديدة للذين حصلوا على كرسي الرئاسة في بعض الدول العربية العديد من الملفات للتعامل معها، وملف المرأة سيكون واحداً من الملفات التي عليهم التعامل معها. ومن المتوقع في ظل المعطيات الحالية أن يعاد النظر في العديد من المسلمات التي أفرت سابقاً حول قضايا المرأة مع وضع العديد من الضوابط الاجتماعية؛ فالظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية قد تغيرت، ولا يمكن أن تتم إعادة العجلة إلى الوراء الآن.

3 - المرأة في المرحله الانتقالية:

تم تشجيع المرأة وقبول مشاركتها في الانتفاضة لإزالة الظلم عن الجميع. وبانتهاء دورها وسقوط الأنظمة أراد لها الرجال العودة إلى منزلتها بعد أن أدت وظيفتها، ولم تفاجأ النساء برد الفعل الذي لاقته بعد الثورة، لأنهن كن يعرفن أنهن سيدفعن الثمن في حال أردن البقاء في الحيز العام ورفضن الرجوع للحيز الخاص.

من المهم أن تدرك المرأة حجم مسؤوليتها خلال المرحلة الانتقالية التي يمر بها بلدها، خاصة فيما يخص إعادة هيكلة الدستور والقوانين، فلابد من أن تقف المرأة وتطلب بتنزي حقوقها في الدساتير القادمة حتى لا يتم تجاهلها بعد الجهد والنضال الطويل الذي قدمته في الثورة وقبلها.



إن عام 2011م لم يكن فقط عام الربيع العربي، وإنما كان ربيع المرأة بكل جدارة. فالمحصلة النهائية بالنسبة للمرأة العربية يجب أن تكون مماثلة للدور المهم والكبير الذي لعبته في هذا الربيع. فأقل ما تستحقه تلك النساء العربيات هو: المساواة، والكرامة، والديمقراطية، والعدل

ويمكن اعتبار عام 2011م هو عام المرأة العربية، ففي الأيام الأولى للثورة التي اندلعت في تونس في ديسمبر (كانون الأول) 2010م، كانت النساء في الصفوف الأمامية للمظاهرات، يقذن المظاهرات، ويكتبن المدونات بحماس، ويغطين الثورة كصحفيات، ويقمن بشن حملات على الشبكات الاجتماعية، ويعملن على رعاية المصابين. وأصبحت اليمنية توكل كرمان أول امرأة عربية تحصل على جائزة نوبل للسلام، وهو ما بث الحماس في نفوس العديد من ميلياتها من العرب اللائي عانين «للحصول على حقوقهن في مجتمع يهيمن عليه الرجل».

إن عام 2011م لم يكن فقط عام الربيع العربي، وإنما كان ربيع المرأة بكل جدارة. فالمحصلة النهائية بالنسبة للمرأة العربية يجب أن تكون مماثلة للدور المهم والكبير الذي لعبته في هذا الربيع. فأقل ما تستحقه تلك النساء العربيات هو: المساواة، والكرامة، والديمقراطية، والعدل؛ فالدور الذي لعبته النساء العربيات خلال الثورات المختلفة في العديد من الدول العربية، ومن بينها تونس ومصر والعراق ولبيبا واليمن، أكد على أن الحركات النسوية تمثل جزءاً لا يتجزأ من الحراك الشعبي العربي والقوى الديمقراطية المحرّكة للثورات والمطالبة بدول ديمقراطية تتحقق فيها المساواة الكاملة والعدالة الاجتماعية والاقتصادية. فقد خاضت النساء العربيات مخاض هذه التغييرات فشاركن بالثورات، ولعبن دوراً مهماً، وما زلن مشاركات في كافة الاحتجاجات الشعبية. ولكن يبدو أن الدور الفعال للمرأة مهدد بخطر التهميش والإقصاء خلال مرحلة التحول الديمقراطي العربي هذه. وحيث إن المرحلة الحالية هي مرحلة انتقالية في العديد من الدول العربية، فإن الكثير من الموضوعات المطروحة تستدعي إصلاحات دستورية وقانونية وسياسية واقتصادية واجتماعية، ومنها ما يلي:

- العمل على مشاركة نسوية فعالة في اللجان الخاصة بوضع الدساتير أو تعديلها، وتوسيعه الجماهير بالدستور وأهميته للجميع.
- تطوير خطاب نسوي ديمقراطي و/أو مدني واضح، وتوضيح بعض المفاهيم.
- تطوير آليات جديدة تتوجه للجبل الشاب نساء ورجالاً، وإعادة بناء الثقة مع هذا الجبل، وتطوير العلاقة مع النساء اللواتي يبرزن كقياديات في هذه الثورات.
- تفعيل آليات التشبيك والتتنسيق على المستويات الوطنية والإقليمية.
- توثيق وتدوين تجارب النساء في كافة مراحل الثورات ونشرها.
- توثيق الانتهاكات التي عانت منها النساء تمهيداً لاتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية.
- تطوير آليات التضامن النسوي بين النساء في الدول العربية المختلفة.¹⁹

19 - د. هيفاء أبو غزالة "القرار رقم 1325 ومدى فاعليته في حماية حقوق المرأة العربية في ظل الحراك العربي". ورقة عمل قدمت لمؤتمر المرأة الفلسطينية - رام الله - 2012م.

ثامنًا: الشباب - قوى التجديد في العملية الديمقراطية:

هل كانت استجابة الشارع التونسي للثأر للشهيد البوعزيزي هي التي فجرت الثورة التونسية، أو هي تعبير عن نضوج العوامل الموضوعية التي أدت إلى إحداث الثورة وإلى تجسيد حي لمنطق التاريخ الذي يقول إن الشعوب تثور نتيجة مقدمات تبرز على السطح وتتشكل منها حالة ثورة تتجسد بنشاط الجماهير؟ فالثورات لا تحدث في الفراغ، ولا هي فعل مؤقت تقرره الجموع الثائرة، إنما هي تحدث كنتيجة حتمية لوجود نار كامنة تحت الرماد بين جموع الناس، مما يؤدي إلى الشعور بالظلم والاستغلال الذي يمارس، ويؤدي إلى نشوء حالة "ثورية" تتجسد بالنشاط السياسي الواسع للجماهير من خلال التمرد على الواقع بأشكال وظواهر متعددة، مثل: الاضطرابات، والمظاهرات، والاجتماعات، والاعتصامات. فالحالة الثورية هي تعبير عن التناقضات الموجدة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وهي تمثل ذروة تفاقمها.

وانطلاقاً من أن الثورة كما يعرفها علماء السياسة والتاريخ هي عملية تغيير شامل لأوضاع المجتمع نحو الأفضل، صار الشباب العنصر الأساسي في عملية التغيير هذه؛ إذ من طبيعة الشباب أنه يعمل على التغيير نحو ما يعتقد أنه الأحسن، ومن طبيعة الشباب أيضاً أنه يرفض الجمود والتلاؤ في القرارات، ويدافع عن قيم يؤمن بها أو قيم وافدة ربما تتعارض في مرحلة متقدمة مع تربيات مجتمعية قائمة.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو: من الذي فجر الشرارة الأولى؟ هل هم أشخاص لا يمكن رصدهم بسهولة، أم هم أناس عاديون نراهم في طريقنا كل يوم، تتحدث عنهم العشرات من الأبحاث والدراسات، ويكونون محاور مناقشات مجالس كبار المسؤولين؟ الواقع أن محركي الثورة هم "هؤلاء الشباب والشابات المتعلمون والجامعيون، والمنتسبون إلى كافة الطبقات الاجتماعية، متذذلين من شبكة الإنترنت متبرّأ لهم، وقد واجهوا الأنظمة بثورة معلوماتية جديدة، استطاعت الالتفاف على جميع الحواجز وتدمر قواطع الرقابة التقليدية.

إن إحدى السمات المهمة للربيع العربي هي بزوغ الشباب كمحرك رئيس وأساسي وداعية للتغيير في العملية الديمقراطية، فالشباب الذين قادوا الثورات أصبحوا يشكلون معادلة مهمة لا يمكن تجاهلها في العملية الديمقراطية، فهم العنصر الأساسي في أي تحول تتموي ديمقراطي، سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي؛ فهم الشريحة الأكثر حيوية وتأثيراً في أي مجتمع قوي تمثل المشاركة السياسية فيه جوهر التكوين.

الدور الذي لعبته النساء العربيات خلال الثورات المختلفة في العديد من الدول العربية، ومن بينها تونس ومصر والعراق ولibia واليمن، أكد على أن الحركات النسوية تمثل جزءاً لا يتجزأ من الحراك الشعبي العربي والقوى الديمقراطية المحركة للثورات والمطالبة بدول ديمقراطية تتحقق فيها المساواة الكاملة والعدالة الاجتماعية والاقتصادية

1 - كيف قاد الشباب التغيير؟

إن الحراك الشبابي المشترك بين الأقطار العربية يعبر عن ما يسمى بـ "نظريّة الحراك الشّبابي"، حيث إن نجاح الشباب في تونس في ثورة الإصلاح والديمقراطية قد أغوى وألهى الشباب في مصر وفي دول عربية أخرى للتحرك وفق نفس الاتجاه في أقطارهم، حيث تعزّزت ثقة الشباب بأنفسهم لقيادة هذا الحراك. كما أن نظرية العدو تفسر جانباً كبيراً من انتشار هذه الثورات الإصلاحية الشّبابية فيما بين الأقطار العربية، حيث تتشابه الأوضاع السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة بين مختلف البلدان العربيّة، مما يوفر مناخاً ملائماً لانتشار ظاهرة الحراك الشّبابي الإصلاحي. ومن الواضح أن النشاط الشّبابي ليس سوى نقطة انطلاق للشباب ليكون لهم صوت في مجتمعاتهم وأن يكون هناك تغيير.²⁰

ومن العوامل التي أبرزت الشباب كدعوة للتغيير في العالم العربي وأدت إلى اندلاع الثورات العربية للمطالبة بالديمقراطية، والتي قادها الشباب العربي في كل من مصر، وتونس، ولبنان، ولبنان، ولبنان وغيرها، ما يلي:

- ارتفاع نسبة البطالة بين القادرين على العمل، لا سيما بين أوساط الشباب، بالإضافة إلى ارتفاع معدل الفقر في هذه الأقطار.
- ب- تفشي الفساد في شتى المجالات السياسيّة والاقتصاديّة؛ مما يوفر مناخاً ملائماً لنضج المطالب المجتمعية بمقاومة الفساد والتخفيف من آثاره، وبالضرورة تغيير النظام الذي يعتبر الفساد أهم سمه من سماته.
- ج- تدني الأجور، وارتفاع معدلات البطالة، وارتفاع أسعار المواد الغذائية التي أدت إلى تفاقم الغضب القائم بين الشباب.

وبالرغم من جميع الأسباب التي تم ذكرها، إلا أن الشباب قد لعبوا دوراً رئيساً في إثارة حركات الاحتجاج في العديد من الدول العربية من خلال استخدام إستراتيجية اللاعنف من أجل التغيير. وقد أظهرت الأحداث الماضية أن الشباب يمكن أن يكون قوة من أجل التغيير - وليس بالضرورة مصدرًا للعنف فقط. وقد لعبت وسائل الإعلام الاجتماعيّة، والفنون والكوميديا جميعها دوراً في الدعوة إلى تغيير الأنظمة. ويعتبر ما حصل أحد الدروس المستفادة للهيئات التقليدية السياسيّة والدبلوماسيّة في جميع أنحاء العالم، والتي تجاهلت كثيراً مشاركة الشباب واستخفت بمطالبهم، وهي تبحث الآن عن آليات وأدوات مناسبة لمشاركتهم وللتعامل مع هذا التغيير القادم.

20 - الشباب والتحول الديمقراطي في أعقاب الربيع العربي- رمزي عودة - قدمت هذه الورقة ضمن أعمال مؤتمر الشباب الفلسطيني- التمثيل والمشاركة والتغيير- بيت لحم - الفترة من 13-15 أكتوبر/تشرين الأول 2011م.

هذا وقد أعطى الشباب العربي الثورات العربية الديمقراطية مجموعة من السمات الأساسية التي تتمثل في أنها:

أ - ثورات شبابية الطابع والجوهر. حيث خطط لها الشباب وقادها الشباب رغم أن قطاعات واسعة من المجتمع شاركت فيما بعد في هذه الثورات، إلا أن عصب هذه الثورات كان بالأساس شباباً من الجنسين.

ب - ثورات بلا رموز قيادية أو أسماء مشهورة. إنها ثورات غابت عنها الرموز القيادية والأسماء المشهورة، فلم نجد أسماء قيادية بارزة في هذه الثورات، ولم يدعى أحد من شباب الثورات العربية قيادة الثورة، فقد نجحت هذه الثورات بطريقة فاجأت الجميع.

ت - ثورات تطالب بالعدل وسيادة القانون. طالبت بدولة مدنية تقوم على أساس العدالة والمساواة وسيادة القانون؛ وبالتالي فإن النموذج الأفضل والأمثل للربيع العربي والذي نادى به الشباب العربي هو ذلك النظام الديمقراطي.

ج - ثورات تدرجية. فقد بدأت بالقضايا المطلبية كالعمل والكرامة الإنسانية، ثم انتهت إلى تغيير النظام تغييراً جذرياً.

د - ثورات غير حزبية. كانت تحتوي في طياتها العديد من التيارات الإيديولوجية الشابة، وهذه السمة تعبّر عن حالة تراجع الأحزاب العربية، وضعف ثقة الجمهور بها. من جانب آخر فإن هذه السمة لا تعني الإقرار بعدم وجود تأثير لحركة الاخوان المسلمين في الثورة، ولكن هذا الدور كان تابعاً وليس قيادياً.

يواجه الشباب تحديات عديدة ومركبة تحول بشكل كبير دون تحقيق تطلعاتهم وطموحاتهم، وتعوق التوظيف الأمثل لقدراتهم، وتؤدي إلى رغبة عالية لديهم للهجرة

2 - كيف وجد الشباب العربي صوته؟

من الواضح أن نشاط الحراك الشبابي في المنطقة العربية ليس سوى نقطة انطلاق للشباب ليكون لهم صوت في مجتمعاتهم، وأن يكون هناك تغيير، سيما وأن نسبة الشباب العربي دون الـ25 تبلغ نحو 70 بالمائة من مجمل سكان المنطقة، كما جاء في التقرير الإقليمي حول حالة السكان لعام 2011م، وهو أيضاً الأكثر تعليماً، ولديهم خبرات ومهارات لم تتح للأجيال السابقة، خاصة في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وهو الأكثر تفاعلاً مع ثقافات العالم، والأكثر قدرة على الابتكار والإبداع، والأكثر طموحاً وتطلعًا للمستقبل.

وقد بلغ عدد سكان العالم العربي 367.4 مليون نسمة من أصل 7 مليارات نسمة عدد سكان العالم حالياً وفقاً لما جاء في نفس التقرير. كما يؤكّد التقرير أنّ ضمان حقوق الشباب وتلبية حاجاته الأساسية من شأنهما أن يسهما في تحقيق عدة أهداف تنموية إستراتيجية حالية ومستقبلية، ويخص ذلك بالأساس دول الجنوب ذات الكثافة الشبابية العالية، حيث يعيش حوالي 85 بالمائة من سكان العالم من سن 14 إلى 25 سنة في الدول النامية.

ويواجه الشباب كما يشير التقرير تحديات عديدة ومركبة تحول بشكل كبير دون تحقيق تطلعاتهم وطموحاتهم، وتعوق التوظيف الأفضل لقدرائهم، وتؤدي إلى رغبة عالية لديهم للهجرة. وأهم تلك التحديات ارتفاع نسبة البطالة بينهم، والتي بلغت حوالي 26 بالمائة في المتوسط، وهي أعلى نسبة بطالة في العالم، وانخفاض نسبة المشاركة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وكذلك تردي جودة التعليم والخدمات الصحية، وانتشار الفقر، إضافة إلى ضعف السياسات والبرامج والمؤسسات الشبابية الحكومية والأهلية.

إذا اعتبرنا أن هناك حوالي 70% من سكان المنطقة العربية هم من فئة الشباب، فهذا يعني أن هناك أكثر من سبعين بالمائة من السكان يفكرون في تغيير العالم العربي، وأكثر من سبعين بالمائة يملكون حلولاً لمشكلات اليوم المحتملة

ويتناول التقرير عدداً من القضايا السكانية والتنموية على الصعيد الدولي والإقليمي العربي، من بينها دور الشباب في إعادة تشكيل العالم، وسبل إطلاق طاقاتهم الإبداعية من خلال الفرص التي تتيحها أعدادهم المتزايدة حول العالم، والتي وصلت إلى أعلى معدلاتها عبر التاريخ. ويعرض التقرير إلى بعض القضايا والتحديات التي تواجه الشباب، مثل الزواج المبكر، والوقاية من الأمراض الفتاكة كمرض الإيدز.

كما أظهر تقرير أصدرته منظمة العمل الدولية تحت عنوان "اتجاهات العمالة العالمية 2012م" أن نسبة البطالة بين الشباب في الوطن العربي بلغت 26.2% خلال العام الماضي. وبين التقرير أن معدل بطالة البالغين في العالم العربي ارتفع إلى 6.6% خلال عام 2011م، وهو أعلى من المعدل العالمي.

وعلى صعيد الشرق الأوسط أشار التقرير إلى أن ارتفاع البطالة لدى البالغين يعني أن أكثر من شخص بين كل أربعة شبان ناشطين اقتصادياً في الشرق الأوسط عاطلون عن العمل. واستعرض التقرير أيضاً، عدداً من الاعتبارات السياسية في ضوء التحديات الجديدة التي ستواجه صناع القرار خلال العام المقبل.

وبين التقرير أنه على الرغم من المستويات العالية لدرجات التعليم، فإن أصحاب العمل كثيراً ما يشرون إلى نقص المهارات التوظيفية بين جموع الشباب في المنطقة ك حاجز يقف في طريق توظيفهم، بينما وفي الوقت نفسه، هناك نسبة كبيرة من فرص العمل المتاحة في المنطقة تستمر في كونها مخصصة للعمالة الأجنبية، من خلال أجورها وشروطها غير المتفقة مع توقعات قوى العمل الوطنية.

وإذا اعتبرنا أن هناك حوالي 70% من سكان المنطقة العربية هم من فئة الشباب، فهذا يعني أن هناك أكثر من سبعين بالمائة من السكان يفكرون في تغيير العالم العربي، وأكثر من سبعين بالمائة يملكون حلولاً لمشكلات اليوم المحتملة في أذهان الشباب، وأن هناك الملايين من الشباب الذين يأملون في مستقبل أفضل، مستقبل يستطيعون فيه إلغاء قيود الوصول إلى التعليم، والرعاية الصحية، والقضاء على البطالة والفقر، وإعادة تدوير الثقافة المجتمعية، والتواصل مع الآخر والمشاركة الكاملة في صنع المستقبل.

**يتعين على الدول العربية
أن تقف إلى جانب
الديمقراطية، واحترام
وحماية حقوق الإنسان
وسيادة القانون**

هذا ويرتبط الحراك الشعبي الحالي في المنطقة العربية، والذي غلب عليه الطابع الشبابي، بعلاقة مباشرة بأوضاع الشباب المشار إليها، ومن الضروري أن تكون هناك آليات شبابية تستمرة في نقل صوت الشباب وتسهم في معالجة القضايا الجوهرية، مثل مشكلة البطالة وتكافؤ الفرص، كما يمكن العمل على دمج جدول أعمال الشباب في الإستراتيجيات والسياسات الحكومية، ودعم طموحاتهم من خلال منحهم حق الوصول إلى موارد التعليم والعلوم والثقافة والاتصالات والمعلومات.

3 - الشباب ومختبر الديمقراطية:

كان الشباب "ذكوراً وإناثاً" في دول الربيع العربي الركن الأساسي لانطلاق الثورات العربية التي دعت للتغيير الاجتماعي؛ حيث تسبب الشباب في إطلاق الشرارة الأولى للربيع العربي بعيداً عن أية مؤثرات داخلية أو خارجية. كما لعب الشباب دون خوف دوراً مركزياً في هذه الحركات من خلال الدعوة إلى إقامة مجتمعات ديمقراطية تقوم على الحرية والكرامة والعدالة، ومحاربة الفساد، والمواطنة، واحترام حقوق الإنسان.

إن تعزيز "ثقافة المشاركة الديمقراطية" لدى الشباب هو من الضرورة بمكان لخلق فضاء يسهم في تعزيز مشاركة الشباب في اتخاذ القرارات، فضلاً عن الانخراط في الإجراءات والأنشطة الالزمة للإسهام في بناء مجتمع أفضل، إضافة إلى تعزيز مشاركتهم النشطة في الحياة الديمقراطية، مما يعد أمراً ضرورياً. إن "ثقافة المشاركة الديمقراطية" تسهم في خلق وضمان مشاركة المواطنين الشباب في جدول الأعمال السياسي وإعداد عمليات صنع القرار الديمقراطية وتنفيذها وتقديمها، فضلاً عن التشجيع على ممارسة الحقوق المدنية والسياسية والواجبات المعترف بها من قبل المجتمع الديمقراطي.

**أن المشاركة السياسية
للمرأة هي أمر أساسي
لديمقراطية وأساسى
لتحقيق التنمية المستدامة
والسلام**

ويتعين على الدول العربية أن تقف إلى جانب الديمقراطية، واحترام وحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون. ولا يمكن استمرار الديمقراطية بدون تعاون جميع الأطراف المعنية والجهات الفاعلة في المجتمع من أجل تعزيز القيم الديمقراطية والمحافظة عليها. كما أن المشاركة الديمقراطية تحتاج إلى إدماج المفاهيم الديمقراطية في عملية التعلم في سن مبكرة لتمكين الشباب من الالتزام بهذه المبادئ واتخاذ قرارات مسؤولة.

**لا يمكن استمرار
الديمقراطية بدون تعاون
جميع الأطراف المعنية**

كما يجب على منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ومنظمات الشباب والمنظمات النسوية والآليات الوطنية للمرأة العمل على تعزيز مفاهيم الديمقراطية، التي تعتمد على ثقافة المشاركة الديمقراطية للمواطنين بدءاً من الشباب، فالمنظمات الشبابية في حاجة إلى أن تشارك بنشاط في تعزيز قيمتي الديمقراطية والمشاركة المدنية الحرة والدفاع عنهم، سواء داخل المنظمات نفسها والمجتمع بشكل عام. لأن هناك حاجة إلى ما يلي:

- ✓ إعطاء الشباب الحق في الحصول على الموارد والتشجيع على ممارسة الحقوق المدنية والسياسية.
- ✓ مواصلة تطوير الآليات القائمة على مشاركة الشباب من كلا الجنسين في العملية الديمقراطية.
- ✓ تطوير المواطنة الفعالة من خلال توفير ما يكفي من الموارد المالية والأطر الهيكلية، فضلاً عن ضمان وضع إطار قانوني لدعم المنظمات الشبابية المشاركة في العملية الديمقراطية.
- ✓ حماية وسائل الإعلام وضمان دورها الحاسم في تغطية العملية السياسية.
- ✓ تعزيز مشاركة المواطنين ولاسيما الشباب في صنع السياسات.

تاسعاً: النساء ومسألة الديمقراطية:

إن النساء تمثلن أقل من 10 في المائة من قادري العالم. وعلى المستوى العالمي، أقل من عضو واحد من أصل خمسة أعضاء في البرلمان من النساء. وقد تم تجاوز الكثلة الحرجة لتمثيل المرأة في البرلمان ونسبتها 30% في 28 بلداً فقط. وأطلقت بعض القيادات النسائية نداءً على المستوى العالمي لتسليط الضوء على الدور المحوري الذي تؤديه المشاركة السياسية للمرأة في مجال الديمقراطية، وذلك في إطار فاعلية رفيعة المستوى عقدت في إطار الدورة السادسة والستين للجمعية العامة عام 2011م، وأكملت في البيان على أهمية تعزيز مشاركة المرأة في السياسة وفي عملية صنع القرار حول العالم. كما شددت القيادات فيه على أهمية مشاركة المرأة بالنسبة إلى الديمقراطية وإلى تحقيق التنمية المستدامة والسلام في جميع السياقات – أي في أوقات السلم، وخلال النزاعات وبعد انتهاءها، وأنشاء عمليات الانتقال السياسي – ووقفن إعلاناً مشتركاً يتضمن توصيات ملموسة حول سبل الارتقاء بالمشاركة السياسية للمرأة.

هذا وقد جاء في النداء الذي أطلقته القيادات من رؤساء الدول والحكومات ووزراء الخارجية، وكبار مسؤولي الأمم المتحدة التأكيد على أن المشاركة السياسية للمرأة هي أمر أساسي للديمقراطية وأساسي لتحقيق التنمية المستدامة والسلام.

كما أكد النداء على حق النساء في المشاركة في حكومات بلدانهن كحق من حقوق الإنسان، وذلك بشكل مباشر أو من خلال ممثلين يختارون اختياراً حرّاً، وعلى قدم المساواة مع الرجال، وأن على جميع الدول أن تتخذ خطوات إيجابية لاحترام وتعزيز حق المرأة في المشاركة على قدم المساواة في جميع المجالات وعلى جميع مستويات الحياة السياسية، والتأكيد على الأهمية الحاسمة لمشاركة المرأة في الحياة السياسية في جميع السياقات، بما في ذلك في أوقات الصراع والسلام وفي جميع مراحل الانقلاب السياسي.

وشدد النداء على إسهامات المرأة في جميع أنحاء العالم لتحقيق وصون السلم والأمن الدوليين، وإلى الإعمال الكامل لحقوق الإنسان، وتعزيز التنمية المستدامة، والقضاء على الفقر والجوع والمرض. ومع ذلك، فالمرأة في كل جزء من العالم لا تزال مهمشة إلى حد كبير في عملية صنع القرار، وغالباً نتاج ذلك عن القوانين التمييزية والممارسات والموافق.

كما أكدت القيادات المشاركة على التزامهن بالمساواة في الحقوق والكرامة الإنسانية المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمواثيق الدولية الأخرى ذات الصلة من صكوك حقوق الإنسان. ودعت القيادات جميع الدول للتصديق على اتفاقية السيداو، والوفاء بالتزاماتها بموجبها وعلى التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن رقم 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن وغيرها من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

ودعا النداء جميع الدول، بما فيها تلك الخارجة من الصراعات أو التي تمر بمرحلة انتقالية سياسية، من أجل القضاء على جميع الحاجز التمييزية التي تواجهها النساء، ولاسيما النساء المهمشات، وتشجيع جميع الدول على اتخاذ تدابير استباقية للتصدي للعوامل التي تمنع المرأة من المشاركة في الحياة السياسية، مثل: العنف، والفقر، وانعدام فرص الحصول على التعليم الجيد والرعاية الصحية، والعبء المزدوج للعمل المأجور وغير المأجور، والعمل بنشاط لتشجيع المشاركة السياسية للمرأة، بما في ذلك عن طريق اتخاذ تدابير تصحيحية عند الاقتضاء. كما عبر النداء عن الدعم الكامل للدور المهم المنظومة الأمم المتحدة في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

وتأسيساً على ما جاء في النداء الأممي للقيادات النسائية، ينبغي التأكيد على أن قضايا النساء لا تنفصل عن قضايا المجتمع، وإنما تمثل أحد التجليات السياسية المترتبة على وجود أو غياب الديمقراطية. ولكن هذه القضايا تحتاج إلى مقاربة مستقلة لما لها من طابع خاص.

أن المشاركة الديمقراطية تحتاج إلى إدماج المفاهيم الديمقراطية في عملية التعليم في سن مبكرة لتمكين الشباب من الالتزام بهذه المبادئ واتخاذ قرارات مسؤولة

إن النساء تمثلن أقل من 10 في المائة من قندي العالم. وعلى المستوى العالمي، أقل من عضو واحد من أصل خمسة أعضاء في البرلمان من النساء

هذا وينبه يسري مصطفى في دراسته حول "النساء ومسألة الديمقراطية" إلى خطورة قصر الديمقراطية على الديمقراطية السياسية، وحصر الكفاح من أجل تحقيق الديمقراطية في تغيير السلطات السياسية الحاكمة، مع عدم الالتفات إلى خطورة سيادة الأبوية في البنية الاجتماعية والثقافية في درجاتها المختلفة، وبالتالي عدم العمل على تحقيق الديمقراطية في هذه البنية التي يراها يسري مصطفى أكثر أهمية في إلغاء التمييز ضد النساء؛ حيث تستغل السلطة السياسية الأبوية السائدة في هذه البنية في الحصول على التأييد الشعبي الذي يتحقق لها من خلال الوقوف في طريق تغيير الأوضاع المحفزة للنساء، وإلغاء أشكال التمييز ضدهن. ومن هنا يلفت مصطفى النظر إلى ضرورة العمل على طرح جميع معانٍ وتعريفات الديمقراطية للمناقشة؛ حيث إن قصرها على الديمقراطية المندادية بـ"تغيير السلطة السياسية" قد يؤدي إلى مزيد من المقاومة لحصول النساء على حقوقهن الاجتماعية والثقافية من سلطات أخرى أكثر أهمية وخطورة نتيجة لتدخلها لكل البنية الاجتماعية والثقافية.²¹

كما تؤكد نولة درويش في ورقتها "تأملات حول الديمقراطية من منظور امرأة" أن التحديات التي تواجه النساء ذات أبعاد اقتصادية، وقانونية، واجتماعية، وثقافية. ومع ذلك، تظل التحديات متداخلة، وبينها تأثير متبادل؛ مما يشير إلى أهمية المقاربات ذات الطابع الشامل والمتكامل. فلا يمكن أن ينهض مجتمع بدون نهوض جميع أقطابه، أي رجاله ونسائه، شبابه وشيوخه، وجميع الأعراق والأديان التي يتضمنها، فثباته الاجتماعي المختلفة، أفراده الذين يتمتعون بكل الصحة واللياقة وأولئك الذين يفقدون بعض المقومات الصحية ولكنهم في أي حال من الأحوال جزء لا ينبعي أن يتجزأ من هذا المجتمع.

يمكن القول إن النساء قادرات على إضفاء أبعاد جديدة على معانٍ الديمقراطية؛ لأنهن بكل بساطة مفقنن لها، سواء في الحياة الخاصة أو العامة؛ وبالتالي، فمن مصلحتهن الأولى المشاركة في إنجاح المسعى الديمقراطي. وعلى الرغم من أهمية القوانين والإطار التشريعي المصاحب لها، فإن المسؤولية الكبرى ترتبط فيما يتعلق بالنساء بالإطار الثقافي الاجتماعي؛ وهذا تبرز الأهمية القصوى لتدخل الوسائل المسؤولة عن تشكيل ثقافة المجتمع، أي بالدرجة الأولى التعليم والعمل؛ ذلك أن الديمقراطية ليست فقط عبارة عن مفاهيم، بل هي في المقام الأول ممارسة تحتاج إلى تطويرها بداخلنا، وداخل منازلنا، وفي الشارع، والمؤسسات العامة والخاصة، وفي مواجهتنا لجميع أشكال القمع، وبهذا المعنى، لن تكفي الديمقراطية وحدها لتغيير أحوال النساء؛ لأنها مازالت ديمocrاطية ذات وجه ذكوري، تحتاج إلى كثير من البلورة والتطوير في اتجاه ديمocratie شاملة بمشاركة الجانبيين، مع التأكيد على أهمية إسهامات الرجال في هذا المجال؛ فالطرف الأكثر تمتاعاً بالسلطة هو الذي يتحمل المسئولية الأكبر في إحداث التغيير. ومع ذلك، تستطيع النساء إثراء معانٍ الديمقراطية بكل ما يحمله من خبرات إنسانية.

21- لا مساومة على حقوق النساء – المرأة الجديدة – العدد الحادي عشر - مؤسسة المرأة والديمقراطية.

ويمكن القول إنه من مصلحة النساء إرساء الديمقراطية، ليست الديمocratie بالمعنى التقليدي للكلمة، وإنما الديمocratie التي تستند إلى بعد ثقافي إنساني قائم على تضمين جميع أطراف المجتمع وفاته.

ويتنمنع الناس في المجتمع الديمocrati بوجود آليات فعالة للمشاركة في عمليات صنع القرار في كل مؤسسة يتم اتخاذ قرارات أو إجراءات تؤثر على الناس فيها. ويتحمل المسؤولون عن هذه المؤسسات أو المنظمات مسؤولية كاملة إذا تم انتهاك حقوق الإنسان الأساسية جراء قراراتهم أو الإجراءات التي يتخذونها، خاصة إذا كانت هذه الإجراءات تتسم بانعدام العدالة. وحتى يمكن مساعدة جميع هذه المؤسسات عن أية مخالفات أو انتهاكات يمكن أن تقع، يجب أن تقوم كل مؤسسة سواء كانت حكومية أو خاصة باتخاذ بعض الإجراءات والتدابير التالية لتحقيق الديمocratie:²²

1 - الالتزام بالدستور الذي يحدد القواعد الأساسية التي تعمل من أجل تنظيم شئون الدولة وجميع مؤسساتها، بما في ذلك حماية حقوق الإنسان الأساسية والفصل الواضح بين المؤسسات التنفيذية والتشريعية.

2 - وجود نظام انتخابات عصري لاختيار ممثلين في السلطة التشريعية يمثلون صوت المواطن.

3 - توافر آليات عملية صنع القرار المباشر، مثل المبادرة وتوسيع إطار الحكم المحلي واللامركزي، التي تسمح للمواطنين بالشروع في اتخاذ القرارات والإجراءات بشأن القضايا التي يرفض ممثلوهم التعامل معها.

4 - توافر آليات فعالة لضمان مراقبة ومحاسبة ليس الحكومات فقط وإنما أيضاً المواطنين كناخبين وداعمي ضرائب، والشركات، والعامل، والمساهمين، والنقابات، والمؤسسات الإعلامية على نحو فعال.

5 - إبراز مبدأ المساواة بين الجنسين في الدستور، ومنع كل أشكال التمييز ضد المرأة.

6 - وجود منظمات المراقبة المستقلة تماماً (من أي نفوذ سياسي منحاز أو غيره)، بحيث تتمتع بصلاحية المراقبة والمحاسبة للمخالفين الذين يتم ضبطهم في مجال الانتهاكات خلال ممارسة العملية الديمocratie، إضافة إلى التشاور مع الجمهور والوصول إلى المعلومات.

يمكن القول إن النساء قادرات على إضفاء أبعاد جديدة على معانٍ الديمocratie؛ لأنهن بكل بساطة مفتقدات لها، سواء في الحياة الخاصة أو العامة؛ وبالتالي، فمن مصلحتهن الأولى المشاركة في إنجاح المسعى الديمocrati

7 - استقلال القضاء والمحاكم (من النفوذ السياسي المنحاز أو غيره)، وأن تتمتع بكامل الصلاحية (للتحقيق والمعاقبة)، وتوفير الموارد اللازمة لضمان تحقيق العدالة لمعالجة الخلافات حول الحقوق والمسؤوليات في المجتمع (بما في ذلك حماية حقوق الإنسان الأساسية).

المصادر

- Lisa Anderson, ed., *Transitions to Democracy*. Columbia univ. Press. 1999. ----- 1
- Juan Linz, “*Transitions to Democracy*”, 1990. *The Washington Quarterly*, 13:3,143-164 ----- 2
- Juan Linz and Alfred Stepan, *Problems of Democratic Transition and Consolidation: Southern Europe, South America, and post-Communist Europe*, Johns Hopkins Univ. Press, 1986. 3
- Guillermo O’Donell, Philippe Schmitter, and Laurence Whitehead, *Transitions from Authoritarian Rule: Latin America*, Johns Hopkins Univ. Press, 1986. 4
- Guillermo O’Donell, et al., *Transitions from Authoritarian Rule: Comparative Perspectives*, Johns Hopkins Univ. Press, 1986. 5
- Dankwart Rustow, “*Transitions to Democracy: Toward a Dynamic Model*”. *Comparative Politics*. 1970. 6
- The Role of Women in Democratic Transition Lakshmi Puri Deputy Executive Director of UN Women -November 2011 7
- <http://www.un.org/ar/globalissues/democracy/women.shtml> ----- 8
- <http://www.un.org/arabic/events/democracyday/2008/demowomen.shtml> ----- 9
- <http://www.dwatch.ca/democracy.html> ----- 10
- الملك عبد الله الثاني , محاضرة في غرفة التجارة العربية البريطانية 2011 . 11
- لا مساومة على حقوق النساء – المرأة الجديدة – العدد الحادي عشر- مؤسسة المرأة والديمقراطية. 12
- الشباب والتحول الديمقراطي في أعقاب الربيع العربي- رمزي عودة - قدمت هذه الورقة ضمن أعمال مؤتمر الشباب الفلسطيني: التمثيل والمشاركة والتغيير- بيت لحم- الفترة من 13-15 أكتوبر/تشرين الأول. 13
- الربيع العربي من منظور عالمي: استنتاجات من تحولات ديمقراطية في أنحاء أخرى من العالم- بول سالم - 2011 م – مركز كارنيجي للشرق الأوسط. 14
- اكتشفوا أنّ ”الربيع العربي“ ليس ثورة! جواد البشتي 2011-م - جريدة الدستور الأردنية 1. 15

- 16 تقرير التنمية الإنسانية العربية – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - 2002م.
- 17 فروض نظرية على محك الخبرة الثورية الأخيرة في تونس ومصر - د. محمد عبد الشفيع عيسى، أستاذ العلاقات الاقتصادية الدولية، معهد التخطيط القومي، القاهرة.
- 18 عادل الصقلي- الاتحاد الإماراتية- 2011م.
- 19 ثورات عربية وليس ربيعًا- منير شفيق- ديوان العرب- 2011م.

الجزء الرابع

الربيع العربي فهل يحمل ربيعاً للمرأة العربية؟

دراسة حالة لدول الربيع العربي
"تونس، ومصر، وليبيا، واليمن."

الربيع العربي هل يحمل ربيعاً للمرأة العربية؟

لاشك في أن المرأة العربية كانت شريكة في صنع الثورات، وهناك مخاوف من أن يتتحول ربيعها خريفاً؛ فالثورات التي قامت ضد التعسف والظلم، لا يمكن أن تستبدل أنظمة دكتاتورية بأنظمة أخرى، ولا يجوز أن تقتصر الثورات على المكاسب السياسية، إنما يجب أن تكون المساواة فعلية بين الرجل والمرأة. فالمراة كانت شريكة أساسية في صنع الثورات، وعليه ينبغي أن تكون شريكة في المكاسب.

ففي مسار التحولات الكبرى التي شهدتها ولاتزال يشهدها العديد من الدول العربية فيما بات يعرف بثورات الربيع العربي، كان للمرأة حضور لافت وجوهري في مشهد هذه التحولات؛ حيث شاركت في مختلف مراحل الثورة وما أعقبها من تحولات في سبيل بناء الدولة الحديثة على أساس ديمقراطية يسود فيها القانون والعدل والحرية والمساواة.

إن الدور الذي لعبته المرأة العربية في المشاركة في المسار الديمقراطي في الدول العربية له دور مهم ومؤثر، خصوصاً في تلك الدول التي كانت تعاني من الظلم والاستبداد والفساد وتدني سقف الحرية، حيث شاركت في الاعتصامات والمظاهرات وفي الإعلام خصوصاً عبر موقع التواصل الاجتماعي، واستطاعت من خلالها فضح الممارسات القمعية للنظم الفاسدة ونقل أخبار الثورة والتشجيع عليها.

فالثورات العربية قامت على أساس المطالبة بالحقوق المدنية، وليس فقط بالحقوق السياسية. وشاركت فيها المرأة مشاركة إيجابية، إلا أنه حين حان وقت قطاف ثمار النصر، همشت المرأة العربية تهميشاً كبيراً بحجج واهية. سواء في التمثيل في السلطة التشريعية أو التنفيذية. ولا شك في أن هناك محاولة من البعض لسلب الحقوق التي حصلت عليها المرأة العربية، فهناك ردة على كل ما حققه الثورات، إذ نشهد محاولات عديدة لهم ما تحقق من إنجازات للمرأة على اعتبار أنها من إنجازات النظام السابق في محاولة لهم الإيجابيات والحقوق التي حصلت عليها، والتي أبداً لم تنس لأشخاص أو لنظام سابق ولكنها كانت قد حصلت عليها لأنها جزء من حقوقها الإنسانية.



هذا وقد ارتأت منظمة المرأة العربية أنه من الضروري إلقاء الضوء على مسار المرأة العربية في دول الربيع العربي من خلال دراسة حالة لهذه الدول، حيث تم تكليف مجموعة من الخبراء في الدول العربية المعنية من خلال أعضاء المجلس التنفيذي في الدول المعنية، وهي (تونس، مصر، ليبيا، واليمن) لإعداد دراسة حالة حول وضع المرأة في كل دولة، خاصة فيما بعد الثورات العربية.

ونشير في هذا المقام إلى أن الدراسات وما جاء فيها من معلومات وإحصاءات ومؤشرات وتحليلات هي مسؤولية الباحثين، وتعبر عن وجهة نظرهم، وليس بالضرورة تعبر عن وجهة نظر منظمة المرأة العربية.

هذا وقد تم العمل على مراجعة الدراسات وتدقيقها من قبل خبيرة في المشاركة السياسية وحقوق الإنسان وتعديلها بناء على ملاحظات الخبرة.

دراسة الحال التونسي

د. دلندة الأرقش

مقدمة:



لقد فتحت ثورة تونس آفاقاً جديدة للمجتمع بأسره. واندفعت النخب والطبقات في حركات متصاعدة قوضت أركان النظام القديم المهزئ بفساده وقمعه المتسلط على كل الأصوات الحرة، وفجرت طاقات الشباب المجددة، جسدها في صور خالدة تلك المظاهرات المتداقة في جل ساحات المدن وشوارعها.

وسجلت المرأة التونسية حضورها النوعي منذ البداية، فأعطت للمشهد السياسي والاجتماعي خصوصيتها وذاتيتها، حيث كانت في قلب الثورة جنباً إلى جنب مع الرجل في الصفوف الأمامية، أو في الخلف رافعة اللافتات والشعارات المستهدفة لتفويض نظام القيصر والتسلط دون خوف أو تردد.

إنه ربيع تونس الذي وضع حدًّا للخوف؛ فأين زهرة الحرية وتجزرت الطاقات الطامحة للديمقراطية والعدالة والمساواة.

ولم يكن شعار "المساواة" و"المواطنة الكاملة للمرأة" غائباً عن ذلك الحراك الواعد الذي عاشته الشوارع التونسية، فهو شعار يستند إلى تاريخ طويل برموزه ومكاسبه وروحه التحديوية، كما كانت تلك الموجة الصاعدة تغذيها أحلام المرأة التونسية وطموحاتها بعد أن كسرت أغلال الماضي، وأصبحت قوة انبعاث وحرك في المجتمع كلها. لئن كانت المسارات الثورية تمثل لحظات تتکثف فيها حركة التاريخ، فإن ثورة تونس جاءت أيضاً بكثافة حراها ومفارقاتها.

في الوقت ذاته الذي رفعت فيه المرأة من داخل النخب والمجتمع شعارات المساواة والتحرر، فإن مظاهر الردة والتذكر للحادة بدأت تتكشف من خلال عودة خطاب قديم وظهور نزعات الانغلاق والتراجع، وهي أخطار تهدّد حرية ذاتها، وتشكل استقطاباً ثائياً محوره صراع الهوية والحداثة، وذلك على خلفية الانتخابات الأولى.

وبالرغم من أن الخطاب المعلن لجل الأحزاب السياسية والنخب كان يتبنى الدفاع عن المكاسب وفي مقدمتها مكاسب المرأة، فإن الصراع كان يخفي الارتباك وإن لم نقل نوايا التراجع لدى البعض.

اليوم أصبح شعار المساواة الكاملة من بين الشعارات المركزية التي رفعتها مكونات تيار الحداثة، بينما ظهرت قضية المرأة وحقوقها وحريتها وكأنها ثانوية إن لم تكن مغلوبة في نظر الطرف المحافظ، بل وأكثر من ذلك فإن خطاب الأصالة والحجاب والهوية بات يؤسس لتراجع دور المرأة وانحساره في أدوار ثانوية في مجتمع عرف قبل غيره من المجتمعات العربية تأسيس الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية للمرأة.

فهل المرأة التونسية تدفع اليوم ثمن سياسة النظام القديم الذي جعل من خطاب النسوية الرسمي غطاء لسياسات التسلطية الظالمة؟ أم أن نزعات المحافظة عادت لتغلب النزعات الذكورية على مبدأ الحرية والمساواة؟ أم أن هذا الصراع يطرح على النخب تجديد خطابها وأسلوب تعاملها مع قضايا المجتمع بصفة تطرح فيها مسألة حقوق المرأة كجزء من حقوق الطبقات الضعيفة والمهمشة؟

إنها مفارقة تفرض نفسها رغم الاجماع التوافقي الظاهري حول مكاسب المرأة ومدنية المجتمع والدولة. كيف وصلنا إلى هذه المفارقة بعد أكثر من نصف قرن من الإصلاح وفي ظل قوانين التحديث؟

هل هي ضريبة الثورة التي لابد أن تدفع ثمنها المرأة؟
 هل هي الثورة التي لم تستكملي مسارها؟
 هذه أسئلة الثورة التونسية من زاوية المرأة التي لم تعد تخفي خوفها من أن يتحول ربيع الثورة إلى "خريف الغضب".

الفصل الأول:

أوضاع المرأة التونسية خلال العشرية 2000-2010م في ضوء التشريعات والسياسات الإصلاحية:

1 - المكاسب التشريعية وحقوق المرأة في المجال العائلي:

عاشت المرأة التونسية على مدار السنوات العشرين الماضية على خطى المكاسب القانونية التي شرعتها دولة الاستقلال منذ ساعاتها الأولى في سبيل تحرير المرأة وفتح آفاق واعدة في اتجاه المساواة بين الجنسين. وكان أساس هذه المسيرة مجلة الأحوال الشخصية الصادرة في 13 أغسطس/آب 1956م، تلك المنظومة القانونية المؤسسة للمرأة التونسية الجديدة لما وضعته من تشريعات رائدة أعادت اعتبار المرأة داخل الأسرة، وضمنت لها حقوقها، وأولتها المكانة التي تستحقها في المجتمع. لقد أقرت المجلة للمرأة التونسية بحقوقها الأساسية وأعادت صياغة العلاقات الزوجية والأسرية بأن منعت تعدد الزوجات، ووضعت حدًّا للطلاق التعسفي، وأقرت الطلاق القضائي، وحددت السن الأدنى للزواج، وأزالت عن المرأة الحجر، وهي إجراءات جريئة أرسست قواعد التعاون والشراكة بين الزوجين.

وعليه فإن مجلة الأحوال الشخصية أحدثت ثورة في وضع المرأة، وكانت من أهم الركائز التي بُني عليها المشروع التحديي الذي رسّمته دولة الاستقلال كخيار اجتماعي لارتقاء بالمجتمع التونسي إلى مصاف المجتمعات المتقدمة.¹

وأٌتى دستور 1959م ليعلن عن المساواة لكل المواطنين أمام القانون دون تمييز، فاتحًا بذلك الطريق أمام إصدار القوانين التي تكرس الحقوق الأساسية للمرأة في كل الميادين، وتلك الحقوق هي: الحق في الترشح للانتخابات وفي التصويت، والحق في التعليم المجاني، وفي الحماية الاجتماعية، وفي العمل،... وغيرها من الحقوق.

1 - مجلة الأحوال الشخصية، أصالة وتفتح، مركز البحث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، تونس 2006م

وزادت التعديلات المتتالية التي شهدتها المجلة في تدعيم النهج التحرّري وتثمين دور المرأة والارتقاء بنوعية حياة الأسرة، وإن لم تصل هذه التشريعات إلى المساواة الكاملة بين المرأة والرجل، وذلك مواكبة للتحولات الاجتماعية وتماشياً مع روح العصر.² من ذلك إعادة صياغة مكانة المرأة داخل العلاقة الزوجية بـإلغاء مبدأ الطاعة للزوج، وكذلك تدعيم طابع الشراكة والتعاون بين الزوجين في تسهيل شئون الأسرة والعناية بالأطفال.³ هذا وأولى المشرع بالغ عنايته للمرأة المطلقة، حيث أقرّ إحداث صندوق ضمان النفقة وجرأية الطلاق، الذي أحلّ محلّ الأب أو المفارق المدين في تسديد مبلغ النفقة أو جرأة الطلاق للمرأة المطلقة، هذا وزاد تعديل يقضي بمواصلة الصندوق لدفع المبالغ المحكوم بها للمستحقات في هذا الشأن؛ مما ينم عن الاهتمام بالمرأة المطلقة.⁴

وتدخل المشرع أيضاً لوضع حد للاضطرابات التي تحصل للأطفال القصر في حالة طلاق⁵ الوالدين بأن منح الولاية للأم الحاضنة بصفة آلية بعد أن كانت الولاية من حقوق الأب دون سواه حتى في حالة الطلاق، وأصبحت الأم متمتعة بنفس الحق في متابعة شئون طفلها، كما تدخل لتعزيز التزام الأب المطلق بإسكان الأم الحاضنة بمحل الزوجية لما يكون المسكن ملكاً للأب.⁶

هذا وفسح نظام الاشتراك (الاختياري) في الملكية بين الزوجين المجال أمام المرأة لثبتت حقوقها في الأموال المقتناة بعد الزواج.⁷

أما فيما يخصّ الحيف والتمييز الذي كانت تعاني منه المرأة التونسية المتزوجة بغير تونسي، والذي يمنعها من منح جنسها لأبنائها، فقد قام المشرع التونسي بتقاديه، وذلك بإصدار قانون جديد للجنسية في 2010م يقضي بأن "يكون تونسياً الطفل الذي ولد لأب تونسي أو لأم تونسية".⁸

برزت ظاهرة العودة إلى الأمية نتيجة ارتفاع نسب الانقطاع المدرسي المبكر، لاسيما في الأرياف

2 - حظوظ المرأة في التعليم والعمل والصحة:

وبفضل تضافر الإصلاح السياسي مع الإصلاح الاجتماعي وصدر المجلات التشريعية الجديدة (مجلة الحقوق المدنية والعينية، والمجلة الجنائية، ومجلة الشغل، وغيرها من

2 - الماكاسب القانونية للمرأة، مركز البحث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، تونس 2012م

3 - تنقيح سنة 1993م

4 - تنقيح 16 آذار 1998م

5 - تنقيح 12 يوليه/تموز 1993م

6 - قانون سنة 2008م

7 - قانون سنة 1998م

8 - مؤرخ في 3 كانون الاول 2010م مجلة الجنسية، الفصل 6 (جديد)

تشير الإحصائيات إلى الارتفاع المطرد لنسبة الطالبات من مجموع خريجي التعليم العالي؛ حيث ارتفعت من قرابة الثلث في الثمانينيات بنسبة وصلت إلى 34 بالمائة سنة 1985م إلى ما يناهز الثلثين في السنوات الأخيرة، وبالتالي كانت النسبة الأخيرة، وبالتحديد كانت النسبة 61.3 بالمائة سنة 2008

القوانين) تمكن المرأة من الانخراط بكل جدارة في حركة البلاد، وأصبحت تسهم في كل الاختصاصات مثلها مثل الرجل، وفي التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، سواء كان ذلك في الوسط الحضري أو الريفي أو حتى في المهجـر، كما تمكن المرأة في العشـرية الأخيرة من الحصول على عدد من المناصب العليا في الدولة.

- السياسات التعليمية وارتفاع نسب النساء المتعلمات ومستواهن:

هذه التغييرات العميقـة التي شهدـها المجتمعـ التونسي منذ الاستقلـال إلى اليوم هي أساسـاً نتـاجـ سيـاسـة تـربـوـيـة جـريـئة عـصـرـيـة وـسيـاسـة سـكـانـيـة (ديـموـغـرافـيـة) حـكـيمـة هـدـفـها الرـقـيـ بالـنسـقـ التـنـمـيـيـ للـبـلـادـ. لـقـدـ كانـ التعليمـ منـذـ فـجـرـ الاستـقلـالـ وـاحـدـاـ منـ الـخـيـارـاتـ ذاتـ الـأـوـلـويـةـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ توـنـسـ،ـ وـكـانـتـ المـراـهـنـةـ عـلـىـ رـأـسـ الـمـالـ الـبـشـرـيـ بـمـثـابـةـ التـحـديـ الـحـقـيـقيـ،ـ وـكـانـ التعليمـ مـفـاتـحـ تـحرـرـ الـمـرـأـةـ.

منذ عام 1958م أصبح التعليم مجانيًّا والحق فيه مضمونًا لكل طفل بلغ سن الالتحاق بالمدرسة، سواء كان ذكرًا أو أنثى. وتمّ حتّى الأولياء على تسجيل بناتهم في المدارس. وبنـيـتـ المـدارـسـ فـيـ التـجمـعـاتـ السـكـانـيـةـ. وـتـمـ تـسـخـيرـ الـوـسـائـلـ الـضـرـورـيـةـ لـلـتـدـرـيـسـ وـتـدـرـيـبـ الإـطـارـاتـ الـتـعـلـيمـيـةـ وـالـتـرـبـوـيـةـ. وـفـيـ إـطـارـ السـعـيـ إـلـىـ تـطـوـيرـ عـدـدـ الـمـسـجـلـيـنـ بـالـمـدارـسـ تـمـ إـقـرـارـ خـطـةـ خـصـصـتـ لـقـطـاعـ الـتـعـلـيمـ أـكـثـرـ مـنـ خـمـسـ مـيزـانـيـةـ الـدـوـلـةـ.

وـبـفـضـلـ قـانـونـ 1991ـ المـتـعـلـقـ بـالـنـظـامـ التـرـبـوـيـ تمـ تـعـزـيزـ الطـابـعـ الإـجـبـارـيـ بـإـحـدـاثـ عـقوـبةـ ضـدـ الـأـوـلـيـاءـ الـذـيـنـ لـاـ يـسـجـلـونـ أـطـفـالـهـمـ بـالـمـدـرـسـةـ أـوـ يـخـرـجـونـهـمـ مـنـهـاـ دـوـنـ سـبـبـ،ـ⁹ـ كـمـاـ تـمـ إـقـرـارـ التـعـلـيمـ الإـجـبـارـيـ مـنـ 6ـ إـلـىـ 16ـ سـنـةـ (المـدـرـسـةـ الـأـسـاسـيـةـ)،ـ وـهـيـ خـطـوةـ عـزـزـتـ مـسـيـرـةـ التـعـلـيمـ؛ـ وـذـلـكـ بـالـإـسـهـامـ فـيـ الـحـدـ مـنـ عـدـ الـفـتـيـاتـ الـمـنـقـطـعـاتـ عـنـ التـعـلـيمـ فـيـ الـوـسـطـ الـرـيفـيـ مـنـ خـلـالـ إـقـرـارـ تـوقـيتـ أـكـثـرـ مـلـاءـمـةـ.ـ وـمـنـ نـاحـيـةـ أـخـرىـ أـكـدـ الـقـانـونـ التـوـجـيـهـيـ لـسـنـةـ 2002ـ الـمـتـعـلـقـ بـالـتـرـبـيـةـ وـالـتـعـلـيمـ عـلـىـ مـبـداـ الـتـعـلـيمـ الـأـسـاسـيـ الإـجـبـارـيـ وـالـمـجـانـيـ بـوـصـفـهـ "ـأـوـلـويـةـ مـطـلـقـةـ وـحـقـاـ أـسـاسـيـاـ مـضـمـونـاـ لـكـلـ الـتـونـسـيـنـ لـاـ تـمـيـزـ فـيـهـ عـلـىـ أـسـاسـ الـجـنـسـ أـوـ الـأـصـلـ الـاجـتـمـاعـيـ أـوـ الـلـوـنـ أـوـ الـدـيـنـ".¹⁰

وـرـغـمـ الـإـبـقاءـ عـلـىـ بـعـضـ مـظـاهـرـ التـبـاـينـ نـجـحتـ هـذـهـ السـيـاسـاتـ فـيـ تقـليـصـ الفـوارـقـ بـيـنـ الـذـكـورـ وـالـإـنـاثـ وـالـتـبـاـينـاتـ بـيـنـ الـمـنـاطـقـ وـالـتـفاـوتـ بـيـنـ كـلـ مـنـ الـوـسـطـ الـرـيفـيـ وـالـوـسـطـ الـحـضـرـيـ شـيـئـاـ فـشـيـئـاـ.ـ وـلـعـنـ مـاـ سـجـلـتـهـ نـسـبـةـ الـالـتـحـاقـ الـمـدـرـسـيـ لـلـفـتـيـاتـ مـنـ اـرـتـفـاعـ هـائـلـ مـنـ

9 - القانون رقم (65)، المؤرخ في 29 يولـيـهـ/تمـوزـ 1991ـمـ.

10 - القانون التوجـيـهـيـ رقم (80)، المؤرخ في 23 يولـيـهـ/تمـوزـ 2002ـمـ.

13.3 بالمائة سنة 1956م إلى حوالي 100 بالمائة في عام 2012م مع مؤشرًا عن التطور الذي عرفته الفتاة التونسية الذي بدأ في السنة الدراسية 1997-1998م، حتى تحقق في تونس التكافؤ بين الجنسين على مستوى نسب الالتحاق للفئة العمرية ما بين 6-11 سنة لتبلغ هذه النسبة 98% في المائة للفتيات و 97.4% للفتيان سنة 2008-2009م.¹¹ هذا وتشير نسب النجاح المتقدمة للفتيات مقارنة بنسب الذكور في اجتياز امتحان البكالوريا (حوالى 60 بالمائة فتيات) إلى ما وصلت إليه المرأة التونسية من تميز في المستوى التعليمي. ويتأكد ذلك التمييز بارتفاع نسب المتخرجات من الجامعات وتجاوزها في أغلب الاختصاصات مقارنة بنسبة المتخرجين من الذكور. هذا ولم تعد السُّبُّع التقنية أو الإعلامية أو العلمية الدقيقة حكرًا على الذكور كما كانت عليه في السابق.

وتبيّن الإحصائيات بوضوح ما شهده المستوى التعليمي للنساء من ارتفاع؛ خلال الفترة ما بين 1984-2008م تطورت نسبة النساء الحاصلات على مستوى التعليم العالي من 1.1 بالمائة إلى 9.5 بالمائة، كما ارتفعت نسبة النساء الحاصلات على المرحلة الثانية للتعليم الأساسي والتعليم الثانوي من 11.8% إلى 31.8% بالمائة بالنسبة لنفس الفترة، في حين استقرت نسب من لم يتجاوز التعليم الابتدائي والمرحلة الأولى من التعليم الأساسي في حدود قرابة الثالث.¹² ويتوافق ارتفاع نسب الفتيات من مجموع تلاميذ المرحلة الثانية من التعليم الأساسي والتعليم الثانوي لتبلغ 53.6% بالمائة سنة 2009م مقابل 46.4% بالمائة للذكور.¹³ أما بالنسبة للتعليم العالي فتشير الإحصائيات كذلك إلى الارتفاع المطرد لنسبة الطالبات من مجموع خريجي التعليم العالي؛ حيث ارتفعت من قرابة الثالث في الثمانينيات بنسبة وصلت إلى 34% بالمائة سنة 1985م إلى ما ينافى الثلثين في السنوات الأخيرة، وبالتحديد كانت النسبة 61.3% بالمائة سنة 2008م.¹⁴

وهكذا، تكون التجربة التونسية في مجال التعليم قد حققت نجاعة وتميزًا في القضاء على أشكال التمييز بين الجنسين في مختلف المراحل الدراسية، فكان الانحراف الواسع بالنسبة إلى النساء والرجال في مجتمع المعرفة. ورغم ما سجل من تعثرات ومحodosية للمسار التعليمي، فقد فتح المجال أمام الفتيات والفتيا في جميع الجهات للاستفادة من التطور العلمي والتكنولوجي والمشاركة الفعلية في التنمية والتحديث.

تشير نسب النجاح المتقدمة للفتيات مقارنة بنسب الذكور في اجتياز امتحان البكالوريا (حوالى 60 بالمائة فتيات) إلى ما وصلت إليه المرأة التونسية من تميز في المستوى التعليمي. ويتأكد ذلك التمييز بارتفاع نسب المتخرجات من الجامعات وتجاوزها في أغلب الاختصاصات مقارنة بنسبة المتخرجين من الذكور

11 - المعهد الوطني للإحصاء.

12 - مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، المرأة والرجل في تونس، أرقام ومؤشرات، ص 59، تونس، 2010م.

13 - المرجع السابق، ص 50.

14 - المرجع السابق، ص 60.

14 - المرجع نفسه، ص 68.

**رغم تراجع نسب الأمية
بصفة ملحوظة فإن الفارق
بين الجنسين لا يزال قائماً
برغم تقلص الفجوة**

ولاستكمال الجهود المبذولة لدفع سياسات التعليم، وإلقاء حجر أساس الشراحت في مشروعات التنمية وإخراجها من الأمية؛ تم إقرار برامج وطنية (لمكافحة الأمية منذ السبعينيات، وآخرها البرنامج المنطلق سنة 2000م، الذي مكن - حسب الإحصائيات - من تحرير 552 ألف شخص من الأمية، منهم 74 بالمائة من النساء.¹⁵

ونتيجة لهذه السياسة تراجعت نسبة الأمية بوتيرة سريعة بالنسبة إلى الجنسين؛ فمنذ سنة 1984م انتقلت هذه النسبة من 58.1 بالمائة إلى 27.9 بالمائة سنة 2008م، لتصل إلى 26.4 سنة 2010م لدى النساء. أما لدى الرجال فقد انتقلت من 34.6 إلى 12.3 فإلى 11.5 بالمائة بالنسبة إلى نفس الفترة. لكن الفارق بين نسب الأمية لدى النساء في الأرياف والنساء في المدن هو الآخر مرتفع؛ حيث بلغت نسبة الأمية في صفوف نساء الريف 41 بالمائة سنة 2010م، مقابل 22.2 بالمائة لدى نساء المدن.

وهكذا فرغم تراجع نسب الأمية بصفة ملحوظة فإن الفارق بين الجنسين لا يزال قائماً برغم تقلص الفجوة؛ فقد تقلصت الفجوة بين النساء والرجال من 23.5 نقطة مؤوية سنة 1984م، ليصل فارق الأمية بين النساء والرجال إلى 15.6 نقطة مؤوية سنة 2008م، فإلى 14.9 بالمائة سنة 2010م.¹⁶

لكن كل هذه الجهود لم تقض على الأمية. وبرزت ظاهرة العودة إلى الأمية نتيجة ارتفاع نسب الانقطاع المدرسي المبكر، لاسيما في الأرياف، وتبيّن بعض الدراسات أن هذه الظاهرة تشمل الإناث أكثر من الذكور في الأرياف وفي المناطق الداخلية.

ومن الحلول الممكنة لمقاومة هذه الظاهرة تفعيل قانون إجبارية التعليم حتى سن السادسة عشرة، اتخاذ إجراءات تحفيزية بالإضافة إلى العقاب، ودعم التساوي في فرص التعليم بين الجنسين وبين المناطق؛ وذلك لضمان التنمية العادلة والمساواة الفعلية بين الجنسين.

- التكوين المهني:

ولم يكن ما حققه نظام التكوين المهني لفائدة الفتاة التونسية، على المستويين الاجتماعي والاقتصادي، أقل أهمية مما تحقق لها في مجال التعليم العام لفتح أبواب سوق الشغل أمام فئات واسعة من النساء، حيث يتوافر ما لا يقل عن 600 مركز بكامل أنحاء البلاد يتولى تدريب الفتاة في شتى الاختصاصات من الخياطة إلى الإلكترونيات مروراً بفن الطباعة والمعلوماتية وغيرها من الاختصاصات.

15 - المعهد الوطني للإحصاء، 2000م.

16 - نفس المرجع، ص 52-53

ويبقى التعليم الذي كان خياراً ذا أولوية منذ الاستقلال بالرغم من نواقصه من أهم العوامل التي ساعدت على تحرير المرأة وإدماجها في المسار التنموي. فكانت المراهنة على رأس المال البشري بمثابة التحدي الحقيقي لوضع تونس على مسار التنمية والإفلاغ بها إلى مرتبة الدول المنقدمة.

- المرأة وسوق العمل:

مَكِنْ تعليمُ التعليم من فتح أبواب سوق العمل، وأعطي دفعاً جديداً للعجلة الاقتصادية والاجتماعية بالبلاد. وكان ذلك بفضل التشريعات القائمة على تأكيد مبدأ تكافؤ الفرص والشراكة بين الجنسين، وهي تشريعات تبعتها إجراءات خاصة بالمرأة. فقد شهدت سوق الشغل في تونس تحولات كمية ونوعية مهمة تبرز خاصة في الارتفاع المتواصل لنسب النساء النشيطات والمشتغلات.¹⁷ حيث ضمنت المرأة شيئاً فشيئاً حضورها في مختلف القطاعات والمؤسسات الاقتصادية والإدارية، وتتمى تواجدها في مختلف المهن خلال السنوات الأخيرة. ويفيد المعهد الوطني للإحصاء في إحصاءات 2008 بأن النساء العاملات يمثلن ما يزيد عن ربع عدد السكان النشيطين. بذلك تضاعفت نسبة النساء من مجموع السكان النشيطين قرابة الخمس مرات بين سنتي 1966 و2008؛ حيث ارتفعت من 6.2 بالمائة سنة 1966 إلى 25.9 بالمائة سنة 2008، بينما انخفضت النسبة لدى الرجال في الفترة نفسها من 93.8 بالمائة إلى 74.1 بالمائة.¹⁸ وتمثل النساء المشتغلات في قطاع النسيج والملابس والأحذية قرابة ثلث أربع المشتغلين، وثلث المشتغلين في قطاع الصناعات الميكانيكية والكهربائية، ولا تتجاوز نسبتهن 5 بالمائة في قطاع النقل، و1.5 بالمائة في قطاع البناء والأشغال العامة، وكذلك الشأن بالنسبة لقطاع الخدمات الذي استوعب قرابة 47.8 بالمائة سنة 2008.¹⁹ وتنتمي بعض القطاعات، مثل التعليم والصحة، بالحضور المكثف للنساء؛ حيث بلغت نسبة المشتغلات في قطاع التربية والصحة والخدمات الإدارية 24.4 بالمائة.²⁰ كما تسهم المرأة إسهاماً مطرد الأهمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري؛ حيث قدرت في سنة 2008 مبنسبة 18.3، رغم تواصل إغفال احتساب المشاركة النسائية في هذا القطاع.

لم يكن ما حققه نظام التكوين المهني لفائدة الفتاة التونسية، على المستويين الاجتماعي والاقتصادي، أقل أهمية مما تحقق لها في مجال التعليم العام لفتح أبواب سوق الشغل أمام فئات واسعة من النساء

17 - شهد عدد النساء النشيطات تزايداً متواصلاً بنسق سريع فاق ما هو عليه لدى الرجال، حيث تضاعف عددهن منذ عام 1966 أكثر من 15 مرة، في حين تضاعف عدد الرجال قرابة مرتين ونصف خلال نفس الفترة، انظر المرجع السابق، ص 75.

18 - المعهد الوطني للإحصاء، إحصائيات 2008.

19 - المرأة والرجل في تونس أرقام ومؤشرات، الكريديفي، 2010م، ص 95-93.

20 - المرجع السابق.

أن النساء العاملات يمثلن ما يزيد عن ربع عدد السكان النشطين

هذا وسجلت بعض القطاعات التي كانت في السابق حكراً على الذكور، منذ بضع سنوات، بوادر إدماج للنساء، ومنها قطاعاً للأمن الوطني والجيش.

والميزة البارزة اليوم هي تركيبة السكان النشطين حسب المستوى التعليمي، حيث تمثل نسبة النساء ضعف النسبة المسجلة لدى الرجال: 24.8 بالمائة مقابل 12.9 بالمائة، وهو ما يؤكّد استمرارية المسار وثباته.

- البطالة بين النساء:

لكن هذا الانحراف المتواصل للنساء في سوق الشغل يبرز وجهاً آخر للواقع اليومي للنساء يتمثل في ارتفاع نسبة البطالة النسائية مقارنة بالنسبة لدى الرجال، فيبينما عرفت نسبة البطالة لدى النساء من 1966م إلى 2008م ارتفاعاً من 5.3 بالمائة إلى 35.7، انخفضت النسبة لدى الرجال في نفس الفترة من 94.7 إلى 64.3 بالمائة. هذا ومنذ سنة 1990م فاقت نسبة البطالة لدى النساء النسبة المسجلة لدى الرجال لتصل إلى حدود 18.6 بالمائة سنة 2008م، وهي اليوم في ارتفاع متواصل؛ وذلك نتيجة الطلب المتزايد على سوق الشغل من قبل النساء نظراً لارتفاع نسبة خريجات التعليم العالي التي أصبحت تفوق نسبة المتخرين من الرجال.²¹

وتجرد الإشارة بشكل خاص إلى الإجراءات العديدة المتخذة في إطار سياسات الرعاية الاجتماعية والتضامن الوطني وبرامج القرض الصغير، التي أسهمت في رفع حظوظ الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لاسيما بالنسبة إلى المرأة الريفية.

وتسهم أعداد كبيرة من النساء صاحبات المشروعات الصغرى، سواء في بيتهن أو في إطار مؤسسات صغرى في التنمية الاقتصادية للبلاد. ويكتسي إنتاجتهن، سواء كانت فلاحياً أو حرفياً، بأهمية خاصة على أكثر من صعيد، بوصفها توفر مواطن عمل وموارد رزق بالإضافة إلى تطويرها للمهارات. وتسيطر النساء اليوم على نصيب مهم من الصناعات التقليدية (اللباس التقليدي، الحلي، التطرير، الخزف... الخ).

لكن هذه الجهود على أهميتها لم تتوصل إلى الحد من البطالة بين النساء، التي وإن لم تذكرها العديد من الإحصائيات، فإنها أصبحت واقعاً لا مجال لإخفائه. ولعل ما أصبحت تقدم عليه الأفواج المتزايدة من النساء من الهجرة السرية في السنوات الأخيرة، رغم مأساتها ومخاطرها، دلالة صارخة على ارتفاع الظاهرة لدى النساء وعلى تأثيرها الظاهر على تأثيرها الفقر.

.21 - المرجع نفسه، ص 98-99.

هذا الواقع بإيجابياته وسلبياته، والذي يعد نتيجة حتمية لتعليم الفتيات واقتحامهن المجال العام، أصبح اليوم مزية بارزة لحياة النساء التونسيات، ويؤكد بوضوح أن عمل المرأة هو مسار متواصل وثابت أصبح يمثل ضرورة اقتصادية وخياراً تنموياً حيوياً بالنسبة لتونس، ولا نجاح لمسار تنموي لا يتخد من تكافؤ الفرص بين الجنسين ركيزة لبنائه.

- المرأة والوضع الديمغرافي والصحي:

أدركت تونس في بداية السنتينيات ما يمثله النمو الديمغرافي من إعقة وعرقلة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي. وسرعان ما تم اعتماد سياسة إرادية للحد من الولادات، وهي سياسة وجدت الظروف مهيأة لها بفضل الإجراءات التي سبقتها مثل إصدار مجلة الأحوال الشخصية، ورفع سن الزواج، وتعميم التعليم. وتم الشروع في تطبيق برنامج خاص للتنقيف الصحي والتنظيم العائلي في كامل مناطق البلاد.

الفوارق لاتزال قائمة بين النساء في الوسطين الحضري والريفي

في سنة 1964 انطلقت المرحلة التجريبية للبرنامج الوطني للتنظيم العائلي ليتم إحداث الديوان القومي للتنظيم العائلي والعمان البشري سنة 1973م، والذي اتخذ تسمية الديوان الوطني للأسرة والعمان البشري سنة 2001م. قد عمل الديوان على تبني برنامج وطني للصحة الإنجابية ارتكز على أربعة أسس، وهي: تحديد النسل، التنقيف والتوعية من أجل المباعدة بين الولادات، الصحة العائلية، وأخيراً الصحة الإنجابية.

وأدى قانون 2001م المتعلق بالطلب الإنجابي²² لإتمام المنظومة القانونية الخاصة بالصحة الإنجابية؛ حيث نظم كل الأعمال الطبية الداخلية في إطار المساعدة الطبية على الإنجاب وعلى تحديد النسل، وهو ما مثل مكسباً بالنسبة للمرأة في الدرجة الأولى.

وسمح هذا التوجه بآلياته النافذة إلى صلب المجتمع التونسي بإدخال تغييرات هيكلية في المجتمع، سواء في نمط عيش العائلة أو في تركيبتها وصحتها. هذا ولعبت سياسة تحديد النسل دوراً مهماً في تحكم المرأة في جسدها، وبعد عن عدد من التقاليد الثقافية والاجتماعية. كل ذلك كان له الأثر البالغ في تطوير البنى الاجتماعية في كل الأوساط، بما في ذلك الأوساط الريفية وإن كان ذلك بمقاؤت، وكانت المرأة هي المستفيدة الأولى من تلك السياسة.

بفضل السياسة السكانية المتبعة تم تحقيق نتائج باهرة سمحت بالحد من الضغط السكاني، وسجل السن المؤمل للمرأة ارتفاعاً من 47 سنة عام 1960 إلى 76.3 بـالمائة سنة 2008²³، وباتت المرأة تتزوج وتنجب في سن متقدمة، أيًّا كان مستواها الثقافي وأيًّا كان

22 - القانون رقم (93) لسنة 2001م، المؤرخ في 7 أغسطس/آب 2001م.

23 - المرأة والرجل في تونس أرقام ومؤشرات.

تم إدخال تحسينات مهمة على إطار عيش النساء، وذلك بالرغم من الفوارق التي لاتزال قائمة بين النساء في الوسطين الحضري والريفي.

مسار الفعل السياسي النسائي يتحدد من خلال تطور حضورها في الحياة الاجتماعية والاقتصادية وفي المؤسسات العامة

الوسط الذي تنتهي إليه. وبالتوالي مع هذه السياسة السكانية، تم إدخال تحسينات مهمة على إطار عيش النساء، وذلك بالرغم من الفوارق التي لاتزال قائمة بين النساء في الوسطين الحضري والريفي. وشملت هذه التحسينات السكن، والتجهيزات الاجتماعية، والحقوق الاجتماعية، بالإضافة إلى إجازة لمدة شهرين خالصة الأجر عقب الولادة، وإجازة بنصف أجر عقب إجازة الأمومة، وساعات الرضاعة، والعمل لنصف الوقت، والإجازات غير خالصة الأجر، والتقادم المبكر، إلى غير ذلك من التسهيلات.

وبفضل برنامج تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية توصلت تونس إلى خفض مستوى الخصوبة إلى معدل يقارب معدلات الدول المتقدمة؛ حيث بلغ المؤشر الإجمالي للخصوصبة سنة 2008م حوالي 2.06 طفل لكل امرأة.

3 - مشاركة المرأة في الحياة السياسية وال العامة:

في إطار توجهها الإصلاحي- التحرري تجاه المرأة حرصت الدولة التونسية منذ مراحلها الأولى بعد الاستقلال على تأكيد مشاركة المرأة في الحياة العامة والسياسية من خلال إصدار القوانين والتشريعات التي تدعم مكانتها في صلب المجتمع. شهد حضور المرأة في الشأن العام، رغم بطئه تطوراً ملحوظاً منذ المراحل الأولى لبناء الدولة الحديثة، وكان منطلق ذلك الحضور مع صدور دستور الجمهورية لسنة 1959 الذي أقر حق المرأة في الانتخاب والترشح إلى جانب بقية الحقوق المدنية والاجتماعية.

وكانت المراة على انخراط المرأة في الحياة العامة أحد أركان مشروع المجتمع التحديي التونسي. علمًا بأن مسار الفعل السياسي النسائي يتحدد أيضًا من خلال تطور حضورها في الحياة الاجتماعية والاقتصادية وفي المؤسسات العامة. ولعبت الحركة النسائية دوراً تعبوياً وتحسيسياً لدعم ذلك التوجه، وإن أفردت السلطة القائمة الاتحاد الوطني النسائي التونسي بتلك المهمة²⁴ إلا أن نتائج ذلك التوجه الأولى لم تصبح ذات وزن محسوس إلا بعد عشرة تواترت من خلالها الشروط الاجتماعية والسياسية لبروز النخب النسائية في إطار حراك سياسي جديد شمل مؤسسات السلطة والمجتمع، سياسية كانت أم أهلية. ولعبت الجمعيات النسائية المستقلة، لاسيما جمعية النساء الديمقراطيات دوراً بارزاً في بلورة وعي نسوي دافع لدعم حقوق المرأة.

24 - حتى سنة 1989م حصلت جمعية النساء الديمقراطيات على تأشيرة، كان الاتحاد الوطني النسائي المحسوب على الحزب الحاكم هو المنظمة النسائية الوحيدة: انظر الهام مرزوقي، الحركة النسائية في تونس، دار سيراس للنشر، تونس، 1993م

- التمثيل في المجالس المنتخبة:

يمكن اعتبار أولى المؤشرات على الحضور السياسي للمرأة تمثيلها في المجالس المنتخبة، سواء كانت البرلمانية أو البلدية. وقد خضع ذلك لنظام المحاصلة الذي أقرته السلطة السياسية. وتمكن ذلك من تمثيل متقدم نسبياً للمرأة التونسية، من ذلك تمثيلها في مجلس النواب، حيث تطورت النسبة من 11.5 بالمائة سنة 1999م إلى 27.5 بالمائة سنة 2009م، وكذلك نسبة تمثيلها في مجلس المستشارين، حيث ارتفعت النسبة إلى 19 بالمائة سنة 2009م مقابل 15 بالمائة سنة 2004م. أما في المجالس البلدية، فقد تطورت نسبة حضور المرأة من 20.6 بالمائة سنة 2000م إلى 32.8 بالمائة سنة 2010م. وعموماً فإن هذه النسب هي أعلى نسب في الدول العربية، وهي بذلك تتجاوز بكثير المتوسط العالمي المقدر بـ 14 بالمائة بالنسبة للتمثيل البرلماني.

غير أن هذا الحضور المتقدم في مستوى النسب لا يعكس بالضرورة تطوراً نوعياً لدور المرأة الخصوصي في رئاسة هذه الهيئات؛ ففي حين نسجل حضوراً بارزاً للمرأة في رئاسة لجان العمل البلدي (33 بالمائة) فإنها تكاد تكون غائبة تماماً في رئاسة المجالس البلدية (1.9 بالمائة).

- تمثيل المرأة في المناصب السياسية العليا:

في مستوى المسؤوليات الوزارية يكاد يكون حضور المرأة منحصراً في وزارات شئون المرأة والأسرة والصحة وفي بعض الأحوال البيئة والتهيئة الترابية. غير أن الوزارات السيادية بقيت ممنوعة على النساء رغم الحضور المتزايد للمرأة التونسية في مجال القضاء والسلك الدبلوماسي، وكذلك الشأن لوزارات التربية والتعليم رغم ما سجله حضور المرأة المكثف في هذه القطاعات.

وبحسب إحصائيات 2009م ارتفع حضور المرأة في بعض المهن والمواقع؛ حيث مثلت 72 بالمائة في قطاع الصيدلة، و47 بالمائة من الباحثين، و45 بالمائة من الإعلاميين، و42.5 بالمائة من المحامين، وحوالي 32 بالمائة من القضاة. وفي ميدان التدريس تمثل المرأة أغلب المستغلين في مراحل التعليم الأساسي والثانوي و التعليم العالي، حيث تصل النسبة إلى 44.3%， وفي المهن الطبية 42%. لكن نسبة النساء في موقع القرار والمسؤولية في الوظيفة العمومية رغم تطورها بقيت دون المأمول .

ويعكس هذا الوضع حالة عامة تتعلق بالتباهي الذي بدأ يتتأكد خلال العشرينية الماضية بين الحضور الفعلي للمرأة في مستوى الحراك الميداني القاعدي داخل المجتمع المدني والسياسي

في مستوى المسؤوليات الوزارية
يُكاد يكون حضور المرأة منحصراً
في وزارات شئون المرأة والأسرة
والصحة وفي بعض الأحوال
البيئة والتهيئة الترابية. غير أن
الوزارات السيادية بقيت ممنوعة
على النساء

وضعف تمثيلها الفعلي في قيادة الجمعيات والمنظمات، سواء كانت تحت إشراف السلطة أو مستقلة عنها، كذلك كان الشأن أيضاً بالنسبة للأحزاب؛ فعلى سبيل المثال بلغت نسبة النساء من بين المنخرطين بالمنظمات والجمعيات 42 بالمائة سنة 2009م، بينما لم تبلغ نسبة الإطار المسير لها في نفس السنة سوى 21 بالمائة، أما بالنسبة للأحزاب السياسية، فإنه - باستثناء التجمع الدستوري الديمقراطي الحاكم سابقاً حيث بلغ تمثيل النساء في مستوى لجنته المركزية أكثر من الثلث سنة 2009م- فلا نجد في الأحزاب السياسية الأخرى إلا امرأة أو اثنتين ضمن الهياكل القيادية، أما في الاتحاد العام التونسي للشغل، وهو أكبر منظمة نقابية، فلا توجد أية امرأة في مكتبه التنفيذي. ولم يكن ذلك التمثيل الضئيل للمرأة موضع انشغال لدى أغلب النخب السياسية في البلاد، بما في ذلك النخب الديمقراطية.

المرأة التونسية انخرطت بكثافة في ميادين الاقتصاد والمجتمع والمعرفة والسياسة وبقيت عملياً تحمل الوزر الأكبر في القيام بشئون الأسرة وتربيبة الأطفال بدرجة حافظت على معظم مسئولياتفضاء العائلي؛ مما يمثل عائقاً موضوعياً في سبيل التزاماتها بالشئون العامة

المفارقة بين الكفاءات النسائية وواقعهن:

- السمة البارزة لمكانة المرأة في الحياة العامة والسياسية:

هذا الواقع يبرز مفارقة صارخة بين الكفاءات النسائية ومعيشتهن؛ ففي حين نلاحظ اتجاهها تصاعدياً في مستوى حضورها القاعدي والقطاعي وفي المواقع الميدانية يجعلها تنافس الرجل وتتجاوزه في العديد من الأحيان، فإننا نلاحظ على عكس ذلك اتجاهها مستقراً إن لم نقل تراجعاً في مستوى المسؤوليات المدنية والإدارية والسياسية للمرأة؛ ولعل ضعف نسب النساء اللاتي لهن مسؤوليات عليا في الإدارات المركزية (مدير عام...) أو حتى الجهوية (والى، مدير إقليم، رئيس محكمة) هو مؤشر لسبب هذه المفارقة. ولعل هذا التباين يعكس إلى درجة ما التوتر في العلاقات بين الجنسين حول التطبيق الفعلي لمبدأ المساواة، وهو ما يظهر من خلال خطابات فكرية وإيديولوجية متناقضة ومتنايرة وكثيراً ما تمثل المرأة محورها.

هذا الواقع تقسره معوقات اجتماعية وثقافية؛ فالمرأة التونسية التي انخرطت بهذه الكثافة في ميادين الاقتصاد والمجتمع والمعرفة والسياسة بقيت عملياً تحمل الوزر الأكبر في القيام بشئون الأسرة وتربيبة الأطفال بدرجة حافظت على معظم مسئولياتفضاء العائلي؛ مما يمثل عائقاً موضوعياً في سبيل التزاماتها بالشئون العامة، لاسيما أن الدولة لم تتوخ الآليات الضرورية لتخفيض الضغط المسلط على المرأة في مجتمع بقي فيه المجال العام هو ميدان الحضور الذكري بامتياز. فالبيئة الثقافية مازالت تخضع لعادات وتقالييد أبوية تعطي النفوذ والأسبقية للرجل على حساب المرأة. كما أن عوائق أخرى اجتماعية بالأساس تجعل المرأة عرضة أكثر من غيرها للهشاشة والتهميش الاقتصادي كظاهرة تأثير الفقر، أو ضعف أجر المرأة مقارنة بأجر الرجل. وبالرغم من أن المنظومة التشريعية متقدمة في مجلتها، فإن

نلاحظ تعييضاً تدريجياً للعمل الفلاحي للرجل باليد العاملة النسائية التي غالباً ما تتجاهلها الإحصائيات الرسمية. كما نلحظ تزايداً كبيراً لنشاط المرأة في القطاع الاقتصادي الهامشي في أحزمة المدن المستقطبة للهجرات الداخلية وإن كان ذلك النشاط مغيباً تماماً من الأرقام والإحصائيات.

و هذا ما يطرح إشكالاً جديداً أو تحدياً للمرأة ذاتها، ففي نفس الوقت الذي كانت فيه السلطة السياسية، رغم توجهاتها التسلطية والاحتكارية، تتلوى آليات لدفع تمثيل المرأة وتواجهها في جل الهيأكل كانت القيود الاجتماعية والثقافية تحدّ أكثر فأكثر من قدرات المرأة على الوصول إلى الأدوار القيادية فيها. ولا يفوتنا أن نلاحظ في هذا المجال أن تلك القيود حاضرة في مختلف الأحزاب السياسية والمنظمات والهيئات على مختلف مواقعها من السلطة والمجتمع.

وما فتئ إدماج المرأة في المشاركة بالجمعيات يتعرّز تدريجياً خلال عقد التسعينيات، حيث برزت عدة جمعيات بمبادرة من مجموعات من النساء، أو كذلك بدفع من السلطة لمحاصرة المجتمع المدني والتحكم في توجهاته. وهذه الجمعيات على اختلاف توجهاتها عزّزت الدور الريادي الذي اضطاعت به المرأة التونسية، ومن ذلك على وجه الخصوص جمعية النساء التونسيات للبحث والتنمية، والجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات، وجمعية العمل النسائي من أجل التنمية، وجمعية نساء وعلوم، والغرفة الوطنية لرئيسي المؤسسات، والجامعة الوطنية للفلاحات، وذلك رغم ما عانته التنظيمات النسائية المستقلة من رقابة وتسلط وصلاحتي حد القمع من قبل السلطة الحاكمة.

- حضور المرأة في المنظمات والهيئات الوطنية:

لم تكن المرأة التونسية غائبة عن كافة الهيأكل والتنظيمات الخاصة بالدفاع عن حقوق الإنسان التي تأسست منذ أواخر سبعينيات القرن الماضي، مثل الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، والفرع التونسي لمنظمة العفو الدولية. حضورها كان فطلياً، سواء في الهيئات القاعدية أو القيادية لذاك التنظيمات رغم الضعف النسبي لذاك الحضور. كما تعزز حضور المرأة في المنظمات النقابية والمهنية، على غرار الاتحاد العام التونسي للشغل، والمنظمة النقابية التاريخية التي بلغت اليوم نسبة المنخرطات في قواعدها حوالي 47 بالمائة. لكن ذلك التواجد القاعدي المهم لم يعكسه حضور المرأة في مستوى الهيأكل القيادية، الهيئة الإدارية والمكتب التنفيذي على وجه الخصوص.²⁵

البيئة الثقافية مازالت تخضع لعادات وتقالييد أبوية تعطي التفوق والأسبقية للرجل على حساب المرأة. كما أن عوائق أخرى اجتماعية بالأساس تجعل المرأة عرضة أكثر من غيرها للهشاشة والتهميش الاقتصادي ظاهرة تأثير الفقر

25 - أفرزت نتائج المؤتمر الثاني والعشرين للاتحاد العام التونسي للشغل الملتقى في 25 ديسمبر/كانون الأول 2011م، والذي شهد ترشح 7 نساء من بين 80 مرشحاً، مع غياب كل (0) للمرأة في المكتب التنفيذي للاتحاد.

لم تغب المرأة أيضاً عن الهيئات الاستشارية على غرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس الأعلى للقضاء، وإن كان ذلك الحضور بنسـب أقل بكثير من نسبـ حضور الرجال.

هذا الحضور النسائي في (الساحة) الحق السياسي على أهميته لا يعكس الأشواط التي قطعتها النساء في جميع مجالـات الأنشطة الاقتصادية والإدارية والاجتماعية. فالعقلية الذكورية المسيطرة إلى حد كبير على الهيـاكل الحزبية والنـقابـية ما زالت عانـقاً أمـام الانخراـط الواسـع للمرأـة في الأحزـاب وتقـلـدـها بـصـفة طـبـيعـية المنـاصـب الـقيـادـية.

لكن هذا الحضور النسائي في (الساحة) الحق السياسي على أهميته لا يعكس الأشواط التي قطعتها النساء في جميع مجالـات الأنشطة الاقتصادية والإدارية والاجتماعية. فالعقلية الذكورية المسيطرة إلى حد كبير على الهيـاكل الحزبية والنـقابـية ما زالت عانـقاً أمـام الانخراـط الواسـع للمرأـة في الأحزـاب وتقـلـدـها بـصـفة طـبـيعـية المنـاصـب الـقيـادـية.

- الهيـاكل المؤـسـسـية المعـنيـة بالـمرـأـة:

لـابـدـ هنا من الإـشارـةـ إلىـ أهمـيـةـ الهـيـاـكـلـ المؤـسـسـيـةـ التـيـ تمـ إـحـداـثـهاـ فـيـ إطارـ السـعـيـ إـلـىـ إـدـماـجـ أـفـضـلـ لـلـمرـأـةـ فـيـ حـيـاةـ السـيـاسـيـةـ وـالـعـامـةـ،ـ وـمـنـ ذـلـكـ مـاـ يـليـ:

- وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة، التي أنشئت في أغسطس/آب 1993 لتـحلـ محلـ كتابـةـ الدـولـةـ لـلـمرـأـةـ وـالـأـسـرـةـ المـنشـأـةـ فـيـ أغسطـسـ/ـآـبـ 1992ـ،ـ وـالـتـيـ تـتـمـلـ مـهـمـتهاـ فـيـ تـصـورـ سـيـاسـةـ الدـولـةـ فـيـ مـجـالـيـ المـرـأـةـ وـالـأـسـرـةـ وـتـتـسـيقـ عـمـلـ مـخـلـفـ الـجـهـاتـ الـمـعـنـيـةـ بـالـمـوـضـوـعـ.ـ وـأـصـبـحـ هـذـهـ الـوـزـارـةـ مـكـلـفـةـ أـيـضاـ بـمـلـفـ الطـفـولـةـ وـالـمـسـنـينـ.
- مركز البحث والدراسات والتـوثـيقـ والإـعلاـمـ حولـ المـرـأـةـ "ـكـريـديـفـ"،ـ الـذـيـ أـنـشـئـ سـنـةـ 1990ـ لـلـإـسـهـامـ فـيـ نـشـرـ تـقـافـةـ الـمـساـواـةـ بـيـنـ الـجـنـسـيـنـ،ـ وـتـدعـيمـ حـقـوقـ الـمـرـأـةـ،ـ وـتـثـبـيتـ دـورـهـاـ فـيـ حـيـاةـ السـيـاسـيـةـ وـالـقـيـادـيـةـ وـالـاـتـصـادـيـةـ وـالـاحـتـمـاعـيـةـ وـالـقـافـيـةـ،ـ وـذـلـكـ عـبـرـ مـهـامـهـ الـعـلـمـيـةـ الـمـتـوـتـوـعـةـ وـالـآـلـيـاتـ عـمـلـهـ الـمـتـعـدـدـةـ،ـ وـالـتـيـ تـعـزـزـتـ بـإـنـشـاءـ مـرـصـدـ لـمـتـابـعـةـ تـطـورـ أـوضـاعـ الـمـرـأـةـ وـتـكـافـؤـ الفـرـصـ بـيـنـ الـجـنـسـيـنـ.
- اللجنة الوطنية للمرأة والتنمية، وهي مـكـلـفـةـ بـإـعـادـ إـسـترـاتـيـجـيـةـ الشـامـلـةـ وـالـبرـامـجـ مـتـعـدـدـةـ الـقـطـاعـاتـ لـفـائـدةـ الـمـرـأـةـ بـمـسـاعـةـ مـجـمـلـ الـهـيـاـكـلـ الـحـكـومـيـةـ وـمـمـثـلـيـ الـأـحزـابـ وـالـمـنـظـمـاتـ وـالـجـمـعـيـاتـ الـوـطـنـيـةـ...ـ وـذـلـكـ فـيـ إطارـ الـخـطـطـ الـوـطـنـيـةـ لـلـتـنـمـيـةـ الـاـقـتصـاديـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ.
- أـخـيرـاـ المـجـلـسـ الـوطـنـيـ لـلـمـرـأـةـ وـالـأـسـرـةـ وـالـلـجـنـةـ الـوـطـنـيـةـ لـلـمـرـأـةـ الـرـيفـيـةـ،ـ اللـذـانـ تـتـمـلـ مـهـمـتهاـ فـيـ الـعـلـمـ فـيـ نـهـوضـ الـمـرـأـةـ وـالـأـسـرـةـ الـرـيفـيـتـينـ.

ولئن لعبت مختلف هذه الهياكل المؤسسية دوراً لا يستهان به في مسيرة نهوض المرأة ودعم حقوقها، إلا أن ارتباطها الوثيق بالسلطة جعلها تتحول إلى أداة تعبئة سياسية وترويج للخطاب الرسمي وتحديد عن المهام المناطة بعهدها إزاء المرأة التونسية وقضاياها.

الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمرأة ومدى تطبيقها:

صادقت تونس على عدد مهم من المواثيق والمعاهدات الدولية - مثلها مثل العديد من الدول العربية وغيرها - مسجلة بذلك انضمامها ضمن إطار قانونية كونية. وتعُد حقوق المرأة من أهم الموضوعات التي شملتها المعاهدات والاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صادقت عليها تونس منذ نهاية الخمسينيات ومطلع السبعينيات، والتي دخلت وبالتالي نظامها القانوني، وأصبحت ملزمة لها حكومة وشعباً. وبعد الإطار القانوني الدولي من أهم الآليات القانونية المساعدة على تجاوز محدودية التشريعات المحلية في مجال حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين.

ومن أهم هذه النصوص الدولية التي صادقت عليها الدولة التونسية ما يلي:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المعتمد من قبل الجمعية العمومية لمنظمة الأمم المتحدة سنة 1966م.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المعتمد هو الآخر من قبل الجمعية العمومية لمنظمة الأمم المتحدة سنة 1966م.

صادقت عليهما تونس سنة 1969 دون تحفظ، وفي ذلك اعتراف قانوني من الدولة التونسية بكافة الحقوق والحرريات الأساسية للنساء والرجال بدون تمييز.

- الاتفاقية الدولية حول عمل المرأة بالليل، سنة 1957م.
- الاتفاقية الدولية للعمل حول المساواة في المعاملة (الضمان الاجتماعي) 1967م.
- الاتفاقية الدولية للعمل حول سياسة الانتداب.
- اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن المساواة بين النساء والرجال في الأجر عن نفس العمل المصدق عليها سنة 1968م.

ولئن لعبت هذه الاتفاقيات دوراً مهماً في نشر الوعي بحقوق المرأة وبضرورة الاعتراف بها وبحمايتها، فإن الواقع يبرز محدودية تطبيق هذه القوانين، وما تسجله النقابات وأجهزة الرقابة من تجاوز للقوانين، واستنقاص لعمل النساء، وتسلط تميizi تجاههن لدليل صارخ على محدودية السلطة في تطبيق ما تعهدت باحترامه دولياً. هذا وتتجدر الإشارة إلى أن المشرع التونسي قام في سنة 1993م بتعديل الفصل 135 من مجلة الشغل، والذي كان يتضمن أحكاماً تمييزية بخصوص أجر المرأة في القطاع الفلاحي.²⁶

26 - القانون رقم (66)، المؤرخ في 5 يوليه/تموز 1993م، المتعلق بتعديل مجلة الشغل.

- الاتفاقيات الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" المصادق عليها سنة 1985م مع تقديم إعلان عام وتحفظات على بعض المواد.

إن الوارد في النصوص التشريعية، وإن بدا في الظاهر حانلا دون تعرض النساء للعنف، فإن ما توصلت إليه البحوث الميدانية قد وقف على محدودية هذه الحماية إلى جانب محدودية تطبيق القانون نفسه

بالنسبة للإعلان العام، ولئن لم يتعرض صراحة إلى الشريعة الإسلامية، فإنه أكد على تعهد الدولة بعدم اتخاذ أي قرار تنظيمي أو تشريعي طبقاً لمقتضيات هذه الاتفاقية من شأنه أن يخالف أحكام الفصل الأول من الدستور التونسي الذي ينصّ على أن "تونس دولة حرة مستقلة لغتها العربية ودينه الإسلام". إن تعمّد المشرع التونسي لوضع هذه الصيغة هو تأكيد على عدم قبول أحكام الاتفاقية التي لا تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية. أما فيما يخص التحفظات، فقد شملت المادة التاسعة، والتي تخصّ حق المرأة في إسناد جنسيتها لأطفالها، والمادة الخامسة عشرة التي تتعلق بالمساواة في الأهلية القانونية والحقوق المدنية، والمادة السادسة عشرة التي تخص المساواة في العائلة وفي العلاقات الأسرية، ومن ذلك المساواة في الإرث وإسناد اسم العائلة، كذلك الحال أيضاً بالنسبة للفقرة الأولى من الفصل التاسع والعشرون، والخاص بحل النزاعات المتعلقة بتطبيق الاتفاقية بين الدول. بهذه التحفظات غير الملائمة مع روح الاتفاقية والمبنية على دعوى احترام القيم والخصوصيات الثقافية والدينية، تكون تونس قد حافظت على قوانين تكرّس التمييز المسلط على النساء. الحال أنها انخرطت في إطار نظام دولي قانوني يهدف إلى القضاء على التمييز بين الجنسين وتحقيق المساواة بينهما؛ لكن الدولة التونسية بسحبها التحفظ على المادة التاسعة الخاصة بالجنسية في 2006م ومصادقتها في يونيو/حزيران 2008م على البروتوكول الاختياري للسيداو، والذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في أكتوبر/تشرين الأول 1999م تعد خطوات مهمة على طريق تعزيز منظومة حماية حقوق المرأة.

وآخر خطوة شملت هذه الاتفاقية قامت بها الدولة التونسية في سياق ما بعد الثورة تمثلت في مصادقة مجلس الوزراء في 16 أغسطس/آب 2011م على مشروع مرسوم يتعلق بالموافقة على سحب التحفظات المتعلقة بالمصادقة على الاتفاقية مع الإبقاء على البيان العام. لكن عدم إيداع الحكومة الحالية وثيقة سحب التحفظات لدى الأمين العام للأمم المتحدة من جهة، وتوالى عدم سحب التحفظ العام من جهة أخرى يطرح علينا التساؤل عن حدود عملية سحب التحفظات ومدى موافصلة الدولة التونسية في دعم مسار مناهضة التمييز المسلط على المرأة.

4 - واقع العنف المسلط على المرأة والتشريعات الالزمة من أجل التصدي للظاهرة:

منذ انعقاد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا عام 1993م وإصدار الأمم المتحدة في نفس السنة الإعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة أصبح العنف الممارس ضد المرأة بمختلف أشكاله يعد خرقاً لحقوق الإنسان. وفقاً لجميع المعايير الدولية وجرائمها يعاقب عليه. وحظيت قضية العنف ضد المرأة باهتمام كبير؛ فتوالت القرارات الدولية ووضعت التشريعات والاتفاقيات الوقائية من الظاهرة والتصدي لها.

وفي هذا السياق تونس، مثلها مثل دول أخرى مغاربية وعربية، إجراءات تشريعية وآليات وقائية. لقد كان لنساء تونس السابق مقارنة بباقي الدول العربية في سن التشريعات الحامية لحقوقهن في إطار منظومة تشريعية واسعة. لكن السؤال المطروح هو: إلى أي مدى يمكن الحديث عن حماية للنساء من مختلف أشكال العنف المسلطة عليهن؟ وما مدى الانسجام القائم بين النصوص التشريعية على اختلافها وبين الواقع والثقافة المجتمعية؟

الإجراءات التشريعية والقانونية للتصدي للعنف الموجه ضد المرأة:

فيما يتصل بالتشريع، فإن النصوص القانونية المتصلة بجملة من المجالات بدت منصفة في حق النساء، حيث عكست النصوص نبذها للعنف ضد النساء، سواء كان هذا العنف مادياً أو معنوياً مسلطًا في الفضاء العائلي من قبل الزوج أو خارجه.

إن الوارد في النصوص التشريعية، وإن بدا في الظاهر حائلاً دون تعرض النساء للعنف،

فيما يتصل بالحياة الأسرية والزوجية:
الجناحة²⁷ وكان هذا التسامح من طرف المشرع مقصوراً على الزوج دون الزوجة التي لم تتمتع بنفس ظروف التخفيف في نفس الحالة، وذلك لسبب واحد يكمن في كونه ذكرًا على غرار ما أقرته قوانين بعض الدول العربية التي تجيز "جرائم الشرف". لكن القانون رقم (12) يولية/تموز 1993م قام بإلغاء ذلك الفصل؛ مما مكن من تنقيبة المجلة الجنائية من قانون يتنافي ومبدأ المساواة والكرامة.

أدخلت على المستوى الجنائي تعديلات ترمي إلى تدعيم مبدأ المساواة بين الجنسين وإلى حماية ضحايا العنف الزوجي وذلك عن طريق:

- ✓ إلغاء الفصل المخصص في المجلة الجنائية لجريمة الشرف، والتي تتنص على لا يعاقب الزوج الذي يقتل زوجته وشربها سوى بالسجن لمدة 5 سنوات، بما يجعل جريمة القتل عمداً في هذه الحال بمثابة

بلغت 47.6 بالمائة من النساء المستحوبيات صرّحن أنه تم تعنيفهن مرّة على الأقل في حياتهن، و 49.5 في المائة منهن أميّات، و 41.6 في المائة منهن حاملات لشهادات عليا، و 47 في المائة منهن تعملن، و 48.9 بالمائة منهن ربات بيت، و 47.1 منهن ريفيات مقابل 48.7 يعيشن في المدن. وهي أرقام تقيد بأن العنف متّقد في كل شرائح المجتمع. ولئن أظهرت الدراسة تبوء الزوج المرتبة الأولى في تعنيف المرأة، فإن حضور الأب والأخ ليس بالهين في إنتاج ذلك العنف.³⁰

✓ تجريم التحرش الجنسي:
منذ سنة 2004م أصبح التحرش الجنسي جريمة يعاقب عليها القانون: "يعاقب بالسجن مدة عام وبخطية قدرها 3 آلاف دينار مرتّك التحرش الجنسي. ويعد تحرشاً جنسياً كل إمعان في مضايقة الغير بتكرار أقوال أو أفعال أو إشارات من شأنها أن تثال من كرامته أو تخدش حياته، وذلك بغية حمله على الاستجابة لرغباته أو رغبات غيره الجنسية، أو بممارسة ضغوط عليه من شأنها إضعاف إرادته على التصدّي لتلك الرغبات".³¹

✓ جاء القانون رقم (72) لسنة 1993م، والمورّخ في 12 يوليه/تموز 1993م، والمنقح للمجلة الجزائية ليجعل من الرابطة الزوجية ظرف تشديد فيما يخص العنف الزوجي خفيّاً كان أو شديداً، بحيث أصبح العقاب أشد عندما يكون المعتدي زوج المعتدى عليه: "من يتعمّد إحداث جروح أو ضرب أو غير ذلك من أنواع العنف... يعاقب بالسجن مدة عام، وبخطية قدرها ألف دينار. وإذا كان المعتدي خلفاً للمعتدى عليه أو زوجاً له يكون العقاب بالسجن مدة عامين وبخطية".²⁸

ورغم أن هذا التقديح شكلَ تطويراً في التشريع بجعل العنف المسلط داخل الأسرة ظرف تشديد، إلا أنه لا يستهدف العنف المسلط على المرأة بالذات، بل فقط العنف بين الأزواج عامة والعنف ضدّ الأصول. وهو ما يجعل من هذا النصّ آلية محدودة الفاعلية للتصدّي لهذه الظاهرة داخل الأسرة ب مختلف مكوناتها. لقد كشفت الدراسة التي قام بها الديوان الوطني للأسرة والعملان البشري مؤخراً (2010م)²⁹ حول العنف المسلط ضد المرأة في الفضاء الأسري على أرقام تبعث على الاشغال؛ إذ إن نسبة

فإن ما توصلت إليه البحوث الميدانية قد وقف على محدودية هذه الحماية إلى جانب محدودية تطبيق القانون نفسه.

28 - المكاسب القانونية للمرأة التونسية، مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، 2012م.

29 - المسح الوطني حول العنف المسلط على النساء في تونس، الديوان الوطني للأسرة والعملان البشري، تونس، 2010م.
30 - المصدر السابق.

31 - القانون رقم (73) لسنة 2004 المؤرّخ في أغسطس/آب 2004 الفصل 226، ثالثاً.

الإجراءات الوقائية:

من ناحية أخرى اتخذت السلطة السابقة منذ نوفمبر/تشرين الثاني 1995م قرار فتح سجلات بأقسام الطوارئ في المستشفيات وبمراكز الأمن لتشخيص النساء ضحايا العنف. وقد تم إصدار منشور عن وزارة الداخلية ووزارة الصحة العمومية في هذا الغرض يقضي بضرورة إعلام السلطة المعنية بكل حالات العنف التي يتم اكتشافها.³²

هذا وقد وضع المشرع خطة الموفق/ الوسيط العائلي بهدف منع تفاقم الخلاف وإيقاف الخصم الذي من شأنه أن يغذي العنف المسلط على المرأة داخل فضاء الأسرة. كما حاولت وزارة شؤون المرأة والأسرة إقرار إستراتيجية للاتصال والإعلام تؤسس للحوار داخل الأسرة من خلال ومضات تلفزيونية وإذاعية لتحسين العائلة التونسية بمخاطر العنف وتجنبه والوقاية منه.

وبالتعاون مع أطراف دولية وأسماء الديوان الوطني للأسرة والعمان البشري هو الآخر في سياسة مقاومة العنف المسلط على المرأة بأنشطة متعددة شملت التدريب والدراسات والاتصال.

لكن هذه التشريعات الحامية للنساء، وهذه الإجراءات لم تكن لتخفى للتصدي لظاهرة العنف المسلط على النساء الذي تؤكد العديد من المؤشرات على تفاقمه بالتوالي مع استفحال الأزمات التي يتباطط فيها المجتمع. وفي هذا الإطار بادرت الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات بارسأء مركز استماع للنساء المعنفات والعمل على مدهن بالمساعدة النفسية والقانونية.

وعلى أثر الاهتمام الدولي الذي أولاه لظاهرة العنف المسلط على المرأة وضغوطات المجتمع المدني تحركت السلطة عن طريق وزارة شؤون المرأة والأسرة في اتجاه توخي إستراتيجية لمناهضة العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في سنة 2008م، ووضعت خطأً أخضر على ذمة النساء المعنفات للاتصال وطلب المساعدة. لكن هذه الإستراتيجية لم يتم تحسينها فعليًا على أرض الواقع، وبيت في مستوى النوايا والخطاب السياسي أكثر من الفعل الحقيقي؛ لذلك فإن مظاهر العنف التي سعت النصوص التشريعية إلى التصدي لها لم تكن لتسوف في بالضرورة مختلف أشكال العنف السائد، والتي ما فتئت تشهد تطوراً وتتواءً لم توافقه النصوص القانونية. ولو اعتمدنا تعريفاً سوسيولوجياً لمعنى العنف، لأمكننا أن نضيف لأصناف العنف المتداولة ما أطلق عليه بيار بورديو مصطلح "العنف الرمزي"، وهو: "ذلك العنف الناعم واللامحسوس واللامرأي من ضحاياه أنفسهم، والذي يمارس في

32 - منشور 11 نوفمبر/تشرين الثاني 1995م.

جوهره بالطرق الرمزية الصرفة للاتصال والمعرفة، أو بالعاطفة كحد أدنى.

وفي هذا الإطار يمكن الجزم بأن الهيمنة الذكورية إنما تقع في هذا الإطار من العنف؛ وبالتالي فإن مثل هذه الأصناف من العنف الواقعة في خانة العنف الرمزي لم تتناولها في الغالب النصوص التشريعية، حيث يرتبط العنف عادة بوجود آثار نفسية وجسدية، في الوقت الذي تتلقى فيه النساء العنف الرمزي وهن "راضيات" أي دون انعكاسات نفسية سلبية كالتي تحدث بالنسبة لأصناف أخرى من العنف.

لم تفرق السيول المتدفقة في المظاهرات عبر شوارع تونس العاصمة أو في غيرها من المدن التونسية بين النساء والرجال، ولم تكن "سينفونية" الثورة تفرق بين أصوات الرجال وأصوات النساء

من ناحية أخرى، فإن وجود النصوص التشريعية لا يعد في حد ذاته الضامن الوحيد للوقوف والتصدي للعنف ضد النساء. فتأثير التنشئة الاجتماعية التي جعلت في كثير من المناسبات الضحية مذنبة في العديد من التجاوزات والتعديات التي من الممكن أن تتعرض لها (مثل التحرش الجنسي، أو التعرض إلى التعنيف من طرف الأهل) مما يدفعها إلى السكوت وعدم السعي إلى مقاضاة المذنب في حقها.

الفصل الثاني:

الثورة والخطر على مكتسبات المرأة التونسية:

لقد فتحت الثورة أبواب الحلم والتطوعات لمجتمع يقوم على الحرية والعدالة والمساواة، فحملت النساء، لاسيما اللواتي كن في قلب الحراك الثوري، بالمساواة بين الجنسين لإتمام المسار التحرري الذي أرسّته المجلة والقوانين المتممة لها. اليوم بعد أشهر من الثورة لا يخفى عن المراقب أن قطاعات واسعة من النساء ومكونات المجتمع المدني أصبحت متربّدة في تقييمها الإيجابي لنذاعيات الثورة على واقع النساء؛ فغيرت بأشكال متعددة عن الواقع الجديد الذي أصبحت تعيشه المرأة في ظل تنامي موجة السلوكيات المستهدفة لحقوق المرأة ومكاسبها.

دور المرأة أثناء الثورة:

منذ انطلاق الشارة الأولى للثورة في 17 ديسمبر/كانون الأول في منطقة تالة والقصرين والرقاب وما تلاها من أحداث بعد انتشار لهيب الثورة في كامل أرجاء البلاد يوم 14 يناير/كانون الثاني 2011م ، كانت النساء على اختلاف انتسابهن وأعمارهن في الصفوف الأمامية على أرض الميدان دون مبالغة بالقمع والطغيان، منادية بالحرية والكرامة والعدالة

حتى سقط نظام الاستبداد الذي هيمن على البلاد والعباد لمدة ثلاثة وعشرين سنة. لم تخل محطة أو مرحلة من الثورة من الفعل النسائي. والكل أشاد بالحضور النسائي الملفت للانتباه. لقد انخرطت المرأة التونسية بقوة وبسالة في كل المعارك والتضاللات بالفعل والصوت في المظاهرات والإعتصامات، وبالكلمة والتعبئة على صفحات الشبكات الافتراضية للتواصل الاجتماعي فيسبوك وتويتر. خرجت المتقدة والأمية، الشابة والعجوز، الموظفة والفنانة والفلاحة وربة البيت لتصرخ بصوت واحد "لا خوف بعد اليوم". وشاركت الرجل أيامًا وليالي في أقوى اعتصامات شهدتها ساحة قصبة تونس العاصمة تاركة بذلك بصماتها ثابتة في سجل التاريخ التونسي الحافل بالنضالات النسائية. لم تفرق السيول المتدفقة في المظاهرات عبر شوارع تونس العاصمة أو في غيرها من المدن التونسية بين النساء والرجال، ولم تكن "سينفونية" الثورة تفرق بين أصوات الرجال وأصوات النساء. الكل صنعوا المستحيل معاً وضحاوا من أجل أن تحيي تونس حرة وتنعم بالعدالة والديمقراطية. ولم يستثن ظلم الطاغية وعنقه وفطاعة جرائمه أثناء أحداث الثورة النساء، لاسيما نساء القصرين وسيدي بوزيد وتالة، حيث تعرضن إلى أبشع انتهاكات لحقوق الإنسان من عنف وقتل واغتصاب.³³

ضحت المرأة التونسية مثلها مثل الرجل بالغالي والنفيس. وكانوا سوياً في المحن. واقتسموا معاً نفس الأمال والأحلام في الحرية والعدالة، والكل يشهد على ما أعطته لهذه الثورة من دفع مادي ومعنوي، لكن بقدر ما فتحت الثورة أمامها من آمال في الحرية والكرامة والمواطنة الكاملة، فإن المخاوف على المكاسب أصبحت أيضاً مشروعة وبالقدر نفسه، لاسيما وأن الانهيار الفجائي للنظام السياسي قد فتح الفضاء العام على تعيرات سياسية وإيديولوجية غريبة عن المجتمع التونسي إلى وقت قصير لم تنتظر طويلاً لتعبر عن نفسها وتبعث الشك والإنشغل في صفو النساء. لقد ثار المجتمع وتجرت تناقضاته وانكشف "المستور" وتعالت الأصوات المكبوتة وصدعت بغير المعهود، فهل تطول ما كنا نعتقد أنه من المكتسبات المسلّم بها؟

الثورة ومكتسبات المرأة:

منذ الأيام الأولى التي تلت 14 يناير/كانون الثاني 2011م فوجئت المظاهرات النسائية الأولى التي رفعت شعارات أصبحت عادية في تونس، مثل: "المساواة"، و"المواطنة الكاملة"، بتحديات فرق "الملتحين" المعروفين بـ"السلفيين"، وهي تعكس هذا التيار الطبيعي والمنتظر في المشهد التونسي اليومي، برفع شعارات تزيد العودة بالمرأة التونسية إلى ما كانت عليه منذ عقود خلت، لا في مجال مظهرها العام وموقعها في الأسرة والمجتمع فحسب (الراجع في الحقوق الأساسية كالعمل والتعليم)، بل في في دورها في التشريع وفي الحياة السياسية أيضًا.

ذلك تصبح كل تظاهرة أو ممارسة جماعية كانت أو فردية للمرأة في الحقل العام، سواء كانت سياسية أو ثقافية أو تربوية أو فكرية، مناسبة لردود فعل مشحونة لداعية التراجع عن النمط التونسي المعهود

33 - انظر إلى تقرير الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات هو "نقسي الحقائق من خلال شهادات النساء حول أحداث الثورة التونسية، تونس سبتمبر 2011م

وبالرغم من إعلان التيار الديني السياسي ممثلاً في حركة النهضة تمكّنه بمكاسب المرأة كما جاءت في التشريع التونسي الحديث، وعن عدم نيته المساس بنموذج حياة التونسيين الذي طبع أصلاً بالاختلاط الجنسي في الحياة العامة، فإن مهادنته لمجموعات الدعوة المتشددة هذه على هامشيتها في المشهد التونسي، كان مصدراً للالتباس ومثيراً للقلق حول حقيقة المشروع السياسي التشريعي الذي تعدد هذه الحركة للمجتمع عامّة وللمرأة على وجه الخصوص.

إن اتساع رقعة العنف السلطوي يومياً على النساء في الفضاءات العامة بشتى أشكاله في هذه المرحلة الدقيقة يخبر عن استشراء ظاهرة جديدة وهي التحرش بالنساء باسم الدين

وبالتوازي مع الحركة المتسارعة للمشهد السياسي منذ الأشهر الأولى بعد الثورة، بدأت تبرز ملامح اصطلاح سياسي- إيديولوجي على خلفية ثقافية - اجتماعية كانت المرأة محوره، والحرفيات الفردية وال العامة موضوعه. فمن جهة أخذت التعبيرات النسائية الداعية إلى الدفاع عن المكاسب وربطها بمبادئ الحرية والحداثة، كعنوان جديد للمشروع المجتمعي لما بعد الثورة، تنتظم وتترعرع في مسار تعابي نضالي وتأطيري في الحقليين السياسي والمدني الاجتماعي وحتى الثقافي، كانت المرأة في صلب هذا المحور (المعروف بالحداثي). وقد برزت من جهة أخرى تعبيرات ذات مرجعيات دينية تشکل خطاباً عدائياً لكل التعبيرات الاجتماعية والتثقافية النسوية، وتبني على تلك التعبيرات ممارسة عنيفة جاءت متقلبة لكنها طفت على محتوى الخطاب والشعارات الدعائية الانتخابية للأطراف المتقابلة على حساب البرامج السياسية المختلفة للأطراف المتصارعة.

فمنذ 8 مارس/آذار 2011م أصبحت التظاهرات والتظاهرات المضادة مشهداً متكرّراً مؤذناً كل مرّة باحتقان يهدّد الأمن والسلم الاجتماعي. لقد ظهرت هذه الأطراف التي تشكّلت بخاصة في أوساط اجتماعية هشة داخل الأحياء الشعبية في المدن، واتسمت أغلب عناصرها بمستوى تعليمي ضعيف، وانتظمت في جمعيات ولجان بأسماء مختلفة تحيل في معظمها على تسميات أصولية وسلفية مستوحاة من التشكيلات والجماعات المعروفة في المجتمعات الأصولية الشرقية (أسماء مثل الدعوة، أنصار الشريعة، النهي عن المنكر والأمر بالمعروف...)، واستغلت أجواء ما بعد الثورة وما أتيح من مساحات واسعة من الحرية لكي ترکز خطابها ودعواتها على النساء، ولاسيما "الحداثيات" منها. ووظفت تقنيات الاتصال الحديثة وخاصة صفحات "فايسبوك" لتزويد شعاراتها الدعائية والهجومية باسم الهوية والدين. والملحوظ أنه هناك في هذه الدعاية تلازم لموضوعات ثلاثة: المرأة والحداثة والقدس. فاعتبار أن تحرير المرأة في تونس كان منطلقاً لتحرير كامل المجتمع وإدخاله في النمط التحديثي، استناداً إلى أولى التشريعات الثورية، فإن مشروع المجتمع

المضاد الذي تحلم به هذه الحركات لا يمكن أن يرُوّج لفائدته إلا بتوظيف سلاح المقدس وما يتبعه من قضايا الهوية من أجل تقويض أركان النمط التونسي التحديي.

وبذلك تصبح كل تظاهرة أو ممارسة جماعية كانت أو فردية للمرأة في الحقل العام، سواء كانت سياسية أو ثقافية أو تربوية أو فكرية، مناسبة لردود فعل مشحونة لدعاة التراجع عن النمط التونسي المعهود. لقد تعددت مظاهر الاعتداءات اليومية على نشاط العديد من النساء التونسيات، وخاصة المثقفات والإعلاميات والمبدعات منهنّ أثناء أداء عملهن: فهذه هيئه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر طرد أستاذة جامعية (إقبال الغربي) من منصبها كمدمرة لإذاعة الزيتونة بدعوى أنها غير مؤهلة للعمل في "إذاعة مقدسة"، وفي نفس السياق أحيرت أستاذتين في مدرسة الفنون الجميلة في القิروان على "إعلان الشهادة" أمام الجميع، وتم تهديدهن بطردهن إن لم يتزمن بتغيير زيهن. كما أخذت هذه الحملات أشكالاً سياسية واضحة عبر استهداف جمعية النساء الديمقراطيات نفسها عبر حملات تشويهية ضد أبرز وجهاتها، وحتى من خلال التعرض لأخلاقهن؛ وكان كل ذلك يهدف إلى عزل هذه التعبيرات النسوية والتقدمية عن المحيط الاجتماعي في ظروف توفر هامش الحرية بعد انهيار النظام القديم.

إن اتساع رقعة العنف المسلط يومياً على النساء في الفضاءات العامة بشتى أشكاله في هذه المرحلة الدقيقة يخبر عن استشراء ظاهرة جديدة وهي التحرش بالنساء باسم الدين. وأخر "فضيحة" في هذا السجل، لم تعهد مثلها تونس، تمثلت في التهجم المكشوف بعبارات نابية على صفحات الفايسبوك" ضد البطلة الأولمبية التونسية حبيبة الغربي التي شرفت المرأة العربية في أولمبياد لندن 2012م.

فالدعوات متواصلة من هذه المجموعات لانتهاك حقوق النساء، وهي تستند إلى مرجعيات عقائدية منغلقة وتتبني وسائل ردعية عنيفة للوصول إلى غایاتها، وتهدف إلى إقرار نمط ينسجم مع تصوراتها للنموذج الأصولي بدعوى "الصحوة الإسلامية" وما تفرضه من "الرجوع بالمجتمع التونسي إلى أصلاته" وهذه الدعوات تستهدف النساء بصورة خاصة ومجلة الأحوال الشخصية.

ليس من قبيل التهويل إن قلنا إن الحلم الذي أتاحته الثورة بدأ يتضاءل لدى العديد والعديد من نساء تونس أمام العنف الذي أصبحن يعيشهن في الشارع، في العمل، على الحافلة، في الشاطئ...، سواء كان ذلك مادياً أو رمزاً.

إن معركة الدفاع عن مكتسبات المرأة في التشريع وفي المجتمع أصبحت مسؤولة مباشرة للنخب النسائية المنتظمة بصورة مستقلة، ولكن على خلفية مشهد سياسي غير متوازن تعاظمت فيه تأثيرات القوى المهددة لتلك المكاسب

لقد ارتفعت حالات انتهاك حقوق النساء في الشهور الأخيرة: فالوضع يشير إلى حالات عنف منهج ضد النساء في الشارع وأماكن العمل والجامعات والمدارس، ولجوء بعض العائلات إلى تحجيم الفتيات القصر وحتى الراشدات رغمًا عنهن، وممارسة التضييق أو التحرش بغير المحببات.

ولم يكن خطاب "التطمين" الذي عبرت عنه قيادات حركة النهضة والوعود بإبقاء الحال على ما هو عليه وعدم المساس بمكاسب التونسيات مُجدِيًّا؛ حيث ارتفعت وتيرة الاعتداء على النساء بشكل سريع.

ليس من قبل التهويل إن قلنا إن الحلم الذي أتاحته الثورة بدأ يتضاءل لدى العديد والعديد من نساء تونس أمام العنف الذي أصبحن يعيشنه، سواء كان ذلك ماديًّا أو رمزيًّا

لقد خلقت انتخابات 23 أكتوبر/تشرين الأول 2011م وضعًا يتميز باختلال كبير للمشهد السياسي والاجتماعي لما بعد الثورة. بعد انتصار حركة النهضة ذات المرجعية الإسلامية، وتكون حكومة من الأغلبية الفائزه انتعشت مجموعات للدعوة المتشددة وتعاظم انتشارها وازدادت حدة تحركها، واتضح أن هناك خطة منهجية لاستهداف المنظومة القانونية والنظام الاجتماعي المستند إليها. ومرة أخرى كانت المرأة وحقوقها الهدف الأول في هذه الخطة، سواء في الحق الفكري والإعلامي والثقافي الابداعي أو في مظاهر متعددة من الحياة الاجتماعية. وارتفاع ذلك النسق بصورة نوعية في الجانب الدعوي عندما تم استقدام الدعاة السلفيين من المشرق تحت عناوين غريبة ومثيرة لمشاعر التونسيين والتونسيات. وكثيرًا ما كانت محاضرات الدعوة مناسبات للتصادم الإعلامي والميداني وانقسام المجتمع التونسي وتكريس ثانية مختلفة، وكانت أشهر حفلات التوجيه محاضرة الداعية وجدي غنيم الذي برر صراحة باسم السنة الإسلامية ممارسات لم يعرفها قط المجتمع التونسي.

وبالرغم من أن حركة النهضة التي أصبحت الطرف السياسي الأول تمثيلًا في المجلس الوطني التأسيسي والمساكنة بزمام السلطة التنفيذية قد حاولت الحفاظ على حد من التوازن في خطابها المتمايز إلى حد ما مع جملة هذه الدعوات ضد الاستهداف المكشوف للمرأة التونسية المتحررة، لكن الالتباس بقي قائماً من خلال التصريحات والموافق المتباعدة لأعضائها ووجوهها البارزة، أو من خلال المرونة، وحتى "التفهم المتسامح" الذي ميز أسلوب معالجة السلطة للتحركات العنيفة لهذه المجموعات المتشددة، والتي تتدخل أحياناً مع جزء من القواعد المناضلة لحزب حركة النهضة نفسه. وازداد هذا الالتباس عموماً مع بدء النقاش الدائر حول أبواب الدستور الجديد وفصوله، ولاسيما فيما يتعلق بمحوري مكانة الشريعة الإسلامية في الدستور الجديد ومسألة دسترة حقوق المرأة.

وإن أفضى النقاش المجتمعي الحاد حول مبدأ إقرار الشريعة كمصدر أول للقوانين إلى سحب حركة النهضة مقرها الأول والقبول بالحفاظ على الفصل الأول من دستور 1959م فإن مسألة مدى ملاءمة القوانين الموضوعة للتشريع الإسلامي أصبحت تحدد وجهة النقاش الدائري حول مختلف الفصول، وخاصة تلك المتعلقة بحقوق المرأة في الدستور، ومسألة المساواة بين الجنسين في الحقوق المدنية والسياسية. وأخر حلقات هذا النقاش دارت بخصوص ما تقدمت به حركة النهضة من مشروع بند يعرّف المرأة كائن "مكمل للرجل في فضاء العائلة" متراجحة بذلك عن مبدأ المساواة بين المرأة والرجل، وهو ما أقرّه دستور 1959م ومن قبله مجلة الأحوال الشخصية.

ومن خصائص الوضع الجديد لما بعد الثورة أن هذه النقاشات حول المسائل الخلافية عادة ما تخرج عن دائرة الفضاء المؤسسي التشرعي لتصبح حواراً علنياً في المجتمع وفي الإعلام وعلى صفحات الشبكات الاجتماعية، وتأخذ أبعاداً نضالية ميدانية في شكل وقفات احتجاجية أمام المجلس التأسيسي تقودها نساء المجتمع المدني الذي أصبح يشهد حركة ذاتية مستقلة عن الأحزاب والسلطة في نفس الوقت. فمعركة الدفاع عن مكتسبات المرأة في التشريع وفي المجتمع أصبحت مسؤولية مباشرة للنخب النسائية المنتظمة بصورة مستقلة، ولكن على خلفية مشهد سياسي غير متوازن تعاظمت فيه تأثيرات القوى المهدّدة لذالك المكاسب.

في هذا المسار المتناقض بتعقياته فإن الواقع المكتسبة للمرأة التونسية في هياكل المجتمع ومؤسساته وهيئاته القديمة والجديدة يوفر الشروط الموضوعية الكفيلة بالدفع لتحسين المكاسب وربما لفرض المزيد. والملاحظ في هذا المستوى أن الحضور النسائي الميداني في هيئات المجتمع المدني قد ارتفع بصورة ملموسة بعد الثورة، حيث ارتفع عدد الجمعيات النسائية، كما ارتفع الحضور الفعلي للمرأة في إدارة هذه الجمعيات وتنشيطها. كما أن تمثيل المرأة داخل المجلس التأسيسي ارتفعت نسبته نتيجة إقرار مبدأ المساواة في تقديم القوائم الانتخابية.

لكن وإن كانت جملة هذه الشروط الموضوعية تمثل حافزاً لتقدم المجتمع نحو تكريس فعلي لمبدأ المساواة، فإن الاصطفاف الحزبي والإيديولوجي الذي يشق النخب النسائية ذاتها، لا سيما في المؤسسات التمثيلية أو في مكونات المجتمع المدني أو بين الأحزاب، يمثل عائقاً يحول دون بلورة حدّ أدنى مشترك بين كافة هذه النخب النسائية المؤثرة حتى تبرز المرأة بتقلها كاملاً وتحيّد بصورة نهائية دعاة التراجع عن الحقوق والمكتسبات.

إن الاصطفاف الحزبي والإيديولوجي الذي يشق النخب النسائية ذاتها، لا سيما في المؤسسات التمثيلية أو في مكونات المجتمع المدني أو بين الأحزاب، يمثل عائقاً يحول دون بلورة حدّ أدنى مشترك بين كافة هذه النخب النسائية المؤثرة

الفصل الثالث:

الأولويات من أجل العمل المستقبلي للنهوض بالمرأة:

في المرحلة التأسيسية الراهنة هناك شروط سياسية عدّة تفرض نفسها لتبني المسار التحرري الذي طبع مسيرة المجتمع التونسي منذ الاستقلال: أولها أن ينصف الدستور الجديد المرأة التونسية، ويضمن بصورة صريحة مجمل الحقوق المكتسبة والمساواة الكاملة مع الرجل. وهذا الشرط الأولي ليس رهين النفاشات والمداولات الدائرة في رحاب المجلس التأسيسي فحسب، بل وأيضاً في مدى قدرة المجتمع السياسي والمدني على الوصول إلى صيغة وفاقية تحفظ هذه الحقوق وتقرّ بضرورة تطويرها شأنها في ذلك شأن مختلف القضايا الدستورية الأساسية التي تهم الطابع المدني للدولة والحقوق والحريات العامة.

ومن شأن هذا الوفاق الضروري أن يرتكز على تشخيص موضوعي للحالة الخاصة بوضع المرأة واقعاً وتشريعياً يكون منطقاً للبلورة المقترنات المستقبلية. وفي هذا الاتجاه تحيل قراءة الواقع التونسي وما أفرزه من تباين بين المستوى التشريعي والواقع المعاش للنساء إلى استنتاجات مهمة من شأنها إلارة الرؤى لصياغة تصور ناجع لافق العمل المستقبلي من أجل دعم مكاسب المرأة التونسية وتنميتها نهائياً.

اليوم بعد ما حققه تونس من تراكم هائل للمكاسب القانونية والاجتماعية للمرأة، رغم الجدل الدائر حولها، فإن المنظومة التشريعية أصبحت على محك ديناميكية اجتماعية وثقافية معقدة ومتباينة؛ مما ينعكس على علاقة التشريع بالمستوى الاجتماعي وطموحات المرأة من وسط إلى آخر. ففي حين أصبحت هذه المنظومة دون المستوى المنشود في أوساط المرأة الحضرية المتعلمة والمنخرطة في حراك المجتمع، تظهر المنظومة القانونية وكأنها متقدمة نسبياً في أوساط أخرى، لاسيما في الأوساط الريفية والشعبية، حيث تتضاعد الضغوطات على النساء. ولعل هذا ما يفسر إلى حد ما التصورات المتباينة والمتناقضة أحياناً لمجلة الأحوال الشخصية بين فئة وأخرى ومن وسط اجتماعي إلى آخر. وعلى قاعدة هذا التباين الظاهري تتغذى التصورات وال موقف الإيديولوجية والسياسية بين ناقد لها ومدافع عنها.

لم تعد مسألة المساواة في المجتمع بين الرجل والمرأة مسألة أرقام وإحصائيات، بقدر ما هي مسألة مواقف واعية ومنظمة للمرأة نفسها في حركة تطوير المجتمع والقانون. كما أن النهوض بالمجتمع يقتضي وجوباً الحدّ من التباينات والفوارق بين الفئات والطبقات والجهات؛ فقد اتضح من تجاربنا وتجارب غيرنا من الشعوب أنه كلما اتسعت دائرة

الحرمان والتهميش تقاسلت دائرة الحرية والحقوق والمواطنة، بينما تتعاظم نزعات التطرف والانغلاق والترابع. فكثيراً ما ترتفع الأصوات المنادية بالحدّ من تشغيل المرأة وتؤثر بالخصوص في الأوساط الاجتماعية الهشة والأكثر فقرًا، في حين أن تلك الأوساط هي التي تعاني أكثر من غيرها من ظواهر تأثير الفقر.

وبالنظر إلى شمولية حقوق المرأة وضرورة إدراجها ضمن تصور البناء المجتمعي ككل، فإن التدرج المنهجي يفترض الانطلاق من الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمرأة، بوصفها حقوقاً قاعدية، إلى الحقوق السياسية للمرأة كمواطنة كاملة مع مراعاة الحالـةـ القـائـمةـ قـانـونـاـ وـفـعـلـاـ حـتـىـ يـتـسـنـيـ التـعرـيفـ الدـقـيقـ لـماـ هـوـ مـنـشـودـ وـمـمـكـنـ:

• في المجال الاجتماعي: رغم أن قوانين العمل تضمن صراحة تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل في الحصول على العمل وحتى المساواة في الأجر عند التساوي في الكفاءات، إلا أن الحالة الاجتماعية تظهر تبايناً كبيراً وعدم تكافؤ في مجال التشغيل؛ حيث تشير آخر الإحصائيات لسنة 2010م أن نسبة البطالة لدى الإناث تفوق ضعف نفس النسبة لدى الذكور (32.9 بالمائة مقابل 15.8 بالمائة)، ونجد نفس مستوى التباين وأكثر في مقارنة الأمية بين الإناث والذكور: 26.5 بالمائة مقابل 11.5 بالمائة.

ذلك نلاحظ تبايناً على حساب الفتاة في الاستفادة من المنظومة التربوية، فظاهرة الانقطاع عن التعليم مازالت تمسّ الإناث بدرجة أساسية أكثر من الذكور، لاسيما في الأوساط الريفية (9.5 بالمائة لدى الإناث مقابل 5.7 في المائة لدى الذكور). فحالة التفاوت هذه في الفرص الاجتماعية تقابلها كلما توافرت فرص متساوية للجنسين تقدم الإناث على الذكور، لاسيما في الشهادات في مجتمع يطمح إلى العدالة. يطرح هذا الأمر ضرورة مهمة تتمثل في مقاومة الهشاشة الاجتماعية التي تفرز مثل هذه التباينات بأليات دقيقة.

كما يجب التوجّه نحو ضمان الشروط الكفيلة باستقرار العمل النسائي وتطوره، سواء بتوفير البنية الأساسية المختصة، كدور الحضانة للأطفال في موقع العمل، أو بالدفع نحو إعادة توزيع المسؤوليات داخل الأسرة حتى تتحقق الشراكة بين المرأة والرجل في كافة المسؤوليات على قدم المساواة.

ويتعارض هذا التوجّه مع منطق الحلول المبتورة، مثل نظام العمل بنصف الوقت للمرأة لتخفيف حدة أعبائها العائلية، في حين أن هذا النظام يقضي على فرص تدرّجها وارتقاءها في المسؤوليات، ويفيد دونيتها في المسار المهني مقارنة بالرجل.

لم تعد مسألة المساواة في المجتمع بين الرجل والمرأة مسألة أرقام وإحصائيات، بقدر ما هي مسألة مواقف واعية ومنظمة للمرأة نفسها في حركة تطوير المجتمع والقانون

كما اتسعت دائرة الحرمان والتهميش تقلصت دائرة الحرية والحقوق والمواطنة، بينما تعاظم نزعات التطرف والانغلاق والتراجع

وفيما يخص العنف المسلط على المرأة، والذي أبرزت الأبحاث والأرقام مدى تفشيه في كل الشرائح الاجتماعية، فإن الجهود المبذولة المتذبذبة للتصدي له مازالت تتضرر المزيد من الدفع وتفعيل الآليات الضرورية للقضاء على الظاهرة باتجاه سياسة وقائية واضحة تطرح مسألة العنف ضد المرأة كمشكلة مجتمعية تستوجب تدابير قانونية ردعية مناسبة وآلية.

٠ **في مجال الحقوق السياسية:** إنه رغم أن القوانين ضمنت حتى الآن الحقوق الانتخابية للمرأة وحقها في الترشح - بما في ذلك الترشح للرئاسة، حيث أكدت الثورة تلك الحقوق بإقرار مبدأ المناصفة والتناوب بين النساء والرجال على القوائم الانتخابية في أولى انتخابات حرة وشفافة تخوضها تونس في 23 أكتوبر/تشرين الأول 2011م - فإن ما أفرزته النتائج من تمثيل للنساء في المجلس الوطني التأسيسي لم يكن في مستوى تطلعات النساء ومشاركتهن البارزة في الثورة؛ فرغم ما تم إقراره إبان الثورة في 10 مايو/أيار 2011م لمبدأ المناصفة والتناوب بين النساء والرجال في تركيبة القوائم المرشحة للمجلس التأسيسي، وهو في حد ذاته مبدأ ثوري، فإن نتائج الانتخابات وما أفرزته من تمثيل للنساء في صلب المجلس الوطني التأسيسي لم يف بالمنشود، حيث إن عدد البرلمانيات فيه كان في حدود 63 امرأة من مجموع 217، أي ما يقارب نسبة 29٪، إلى جانب كون الحكومة المنبثقة عن هذا المجلس، والتي تضم 42 عضواً لم يكن نصيب النساء فيها إلا ثلاثة مناصب، وزيرتان وكاتبة دولة، وهو ما يؤكد الفجوة المهمة التي لا زالت قائمة بين نصوص قانونية تقدمية وممارسات مشحونة باحتراز شديد تجاه احتلال المرأة موقع القرار. وهذا القانون وضع بالتحديد لانتخابأعضاء المجلس الوطني التأسيسي؛³⁴ وعليه فإن الجميع يتذكر من المجلس التأسيسي إدراج صلب الدستور مبدأ المناصفة عند تقديم الترشحات للهيئات التمثيلية أو الإقرار بنظام المحاصلة. لقد برهنلت التجارب المتتبعة في العديد من الدول، ومنها أعرق الديمقراطيات الغربية، أن مثل هذا النظام من شأنه أن يفتح المجال أمام المرأة للاضطلاع بدورها الكامل في الحياة السياسية وبالتالي تتحقق المناعة ضدّ انقصاص دور المرأة في تحمل المسؤولية السياسية لإدارة الشأن العام.

إن الانخراط الواسع للمرأة التونسية اليوم في فضاء السياسية وحركتها المتواصل بعد الثورة هو مؤشر معتبر عن كفاءات التونسيات وقدراتهن على تحمل المسؤوليات. لقد أصبح من اليقين اليوم أن تعزيز أي مسار ديمقراطي وبناء مجتمع متتطور وعادل يمرّ حتماً عبر تعزيز مفهوم الشراكة الفعلية بين المرأة والرجل في إدارة الشأن السياسي، سواء كان ذلك في مستوى العضوية أو تقلد المسئولية. وهذا يعد ركناً مهماً من أركان المواطنة المنشودة

لكن ذلك يبقى رهين مدى انخراط تونسي فعلى في منظومة التصدي لكل أشكال التمييز المسلط على المرأة. ويعد ذلك من أهم الشروط لنجاح هذا المسار. وتلعب آلية المعاهدات والاتفاقيات الدولية دوراً بارزاً لضمان تكريسها. وتتجدر الإشارة إلى أنه لم يمسّ اندلاع الثورة ولا تعليق العمل بدستور غرة يونيو/حزيران 1959 من التعهدات الدولية المترتبة عن الاتفاقيات التي صادقت عليها تونس، والتي دخلت وبالتالي نظامها القانوني وأصبحت ملزمة لها حكومة وشعباً، حيث قامت حكومة ما بعد الثورة في يونيو/حزيران 2011م برفع التحفظات التي أبدتها الحكومة التونسية في شأن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة المصادق عليها سنة 1985م. ورغم كل هذه الجهود فإن المسألة لم تستكمِل بعد، وما زالت التحفظات سارية المفعول على أرض الواقع.

الفصل الرابع:

لا ديمقراطية بدون مواطنة كاملة للمرأة:

لقد كانت قضية تحرير المرأة في تونس دوماً حاضرة في تاريخها المعاصر إلى حدّ تبوئها مكانة الصدارة. فمنذ نشأة الحركة الإصلاحية مع نهاية القرن التاسع عشر إلى اكتمال الحركة الوطنية وبناء الدولة الوطنية الحديثة مع الاستقلال ارتبطت مسألة تحرير المجتمع والارتقاء به وثيق الارتباط بمسألة تحرير المرأة، فكانت هذه المسألة هي العمود الفقري لنمط المجتمع الذي أرسّته سياسة الدولة منذ خطواتها الأولى على أساس المواطنة على قدم المساواة والتي جسدها بصراحة دستور سنة 1959م.

وانطلاقاً من تلك الإصلاحات التأسيسية شهد المجتمع التونسي تحولات هيكلية في بنائه وفي نسيجه القاعدي؛ حيث نشأت العائلة النووية المتحررة من العائلة الأبوية الموسعة. وتغير نمط الحياة تغييراً جذرياً أصبحت فيه المرأة شريكاً وفاعلاً، لاسيما في المجتمع الحضري؛

حيث تتمتع بالمهارات والمعارف وتحكم في جسدها وفي طاقتها الإيجابية، كما في حرمتها ومستقبلها وأبنائهما. المرأة اليوم في الصفة الأمامي إلى جانب الرجل في الحراك المجتمعي والسياسي دفاعاً عن الكرامة والحرية. تلك هي الشعارات الأساسية لثورة 14 يناير/كانون الثاني. المرأة اليوم واحدة بأن أهداف الثورة تكمن في استكمال بناء المواطنة الكاملة في مجتمع مدني يستند إلى تراث تقدمي ويكرس مبدأ المساواة الكاملة في القانون حتى يستكمل في المجتمع.

لقد أظهرت إفرازات ما بعد الثورة حالة من الاستقطاب السياسي الثنائي بين تيارات تعتقد أن الثورة هي قطيعة مع الماضي بإرثه التحديسي، وأن البديل يجب أن يبنى على أساس "الهوية الإسلامية المسلوبة"؛ فطرحت على نفسها مساعلة العديد من المقومات التحديدية وعلى رأسها حقوق المرأة واختارت التراجع عنها، وفي المقابل تيارات إصلاحية تقدمية تضع حقوق المرأة ونصرة تمكينها والمساواة بين الجنسين من بين اهتماماتها المركزية لاستكمال استحقاقات الثورة، وهي في ذلك تتطرق من تجديد الارث التحديسي والإصلاحي وضرورة استكماله بإرساء الديمقراطية التي تعطلت على مر العقود. والحال أن التجارب المتقدمة تفصح عن أن روح الديمقراطية هي المواطنة المبنية على الحرية والمساواة للجميع بدون أي تمييز. وما التجاذبات الحاصلة اليوم حول فضول الدستور المتعلقة بالمرأة بين داع إلى إقرار مبدأ المساواة الكاملة دون أي تحفظ وبين أنصار التحفظ والالتباس حول هذا المبدأ باحثين عن مصطلحات بديلة للمساواة كاعتبار المرأة مكملاً للرجل، سوى حلقة من حلقات الجدل بين قطبي المعادلة السياسية.

إن الثورة التونسية بما أفرزته من تبعات وتناقضات على الرغم من غياب الطابع الإيديولوجي والعقائدي في مسارها لم تشذ عن القاعدة القائلة بأن المرأة تبقى هي الفئة المستهدفة في أصعب المراحل التي تمر بها الشعوب. فإلى متى ستبقى المرأة محصورة في إطار تلك المعادلة الصعبة حتى في تونس ذلك البلد الذي تصدر البلدان العربية في الدفاع عن حقوق المرأة؟

أهم جواب أفصحت عنه النساء التونسيات بذواتهن عبر أصواتهن وتحركاتهن تتمثل في المطالبة بحقهن في المساواة مع الرجل في الحقوق والواجبات حتى يتسمى لهن ممارسة مواطننهن الكاملة. وكان المجتمع المدني هو الحاضن الأساسي لهذه الحركات النسائية المستقطبة لفئات واسعة من النساء، بحيث أصبح يمثل قوة دفع وضغط لم يعد ممكناً تجاهلها أو الأنقصاص منها لاسيما في هذه المرحلة التأسيسية.

ومن هذا المنطلق فإن التونسيين والتونسيات ينتظرون من المجلس الوطني التأسيسي أن يضع دستوراً جمهورياً ينصف المرأة بثبيت حقوقها وإقرار المساواة التامة بينها وبين الرجل دون أي تمييز، دستوراً يرتفق بها إلى درجة المواطننة الكاملة، لاسيما أن المجتمع قال كلمته عبر التحركات الهائلة المتباينة بتلك المبادئ، والتي هي تجسيد طبيعي لواقع فعلي معاش يومياً.³⁵ هذا هو الدستور المرتقب، والذي يعكس استحقاقات الثورة والقيم التي قامت عليها، وهي: مبادئ الحرية والكرامة والعدالة والمساواة بين المرأة والرجل، وهي المفاهيم الأساسية التي تضمنتها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

لقد أجمع كل الحركات السياسية ونخبها، النسائية منها على وجه الخصوص، على جملة من الأهداف والمطالب الخاصة فيما يتعلق باستكمال هذه المهمة لإنجاح المسار الديمقراطي، وهي:

- إقرار الدستور الجديد عدم التراجع في مبادئ وأحكام مجلة الأحوال الشخصية.
- تجريم العنف السلط ضد المرأة بجميع أشكاله.
- إقرار دور الدولة في ضمان كافة التدابير الالزمة لتكريس مبدأ المساواة بين المرأة والرجل على أرض الواقع؛ حتى تستفيد المرأة من كافة الفرص الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.
- توسيع دائرة حقوق المرأة ومكتسباتها إلى مجال الحقوق المدنية والسياسية والثقافية حتى لا تبقى محصورة في قانون الأسرة والأحوال الشخصية.
- إقرار المعاهدات الدولية كإحدى المرجعيات الأساسية لضمان حقوق الإنسان عامة وحقوق المرأة بصورة خاصة.

هذه هي الشروط التي تسمح بأن نعبر في هذه المرحلة الانتقالية نحو إنجاز مهام المواطننة الحقيقة وال الكاملة. الديمقراطية الحقيقة ليست مجرد آلية لتداول السلطة، بل هي بما تحمله من مضامين اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية. فمبدأ المساواة بين الجنسين أصبح اليوم، بعد التحولات الهيكلية العميقة التي طرأت على أوضاع النساء، يعني كامل المجتمع بمختلف أطيافه ومكوناته، وبناء المساواة بين المرأة والرجل هو بناء لديمقراطية حقيقة، لأنه لا ديمقراطية ونصف المجتمع مثلول.

35 - مظاهرات 13 أوت (أغسطس/آب) الهائلة التي نظمت لإحياء ذكرى مجلة الأحوال الشخصية التي انقطمت في أغلب المدن وعلى رأسها تونس العاصمة كانت أحسن رد فعل شعبي على مشروع فصل يقر بأن المرأة مكملة للرجل في فضاء العائلة صادقت عليه لجنة الحقوق والحريات في المجلس الوطني التأسيسي وفي هذا المبدأ تراجع عن مبدأ المساواة الذي أقره دستور 1959م.

المصادر:

- مجلة الأحوال الشخصية، أصالة وتفتح، مركز البحث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، تونس 2006م .
- المكاسب القانونية للمرأة، مركز البحث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، تونس،
- مؤرخ في 3 ديسمبر/كانون الأول 2010م مجلة الجنسية، الفصل 6 (جديد).
- القانون رقم (65)، المؤرخ في 29 جويلية (يولية/تموز) 1991م.
- القانون التوجيهي رقم (80)، المؤرخ في 23 جويلية (يولية/تموز) 2002م.
- المعهد الوطني للإحصاء:
- مركز البحث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، المرأة والرجل في تونس، أرقام ومؤشرات، ص 59، تونس، 2010م. شهد عدد النساء النشطات تزايداً متواصلاً بنسق سريع فاق ما هو عليه لدى الرجال، حيث تضاعف عددهن منذ سنة 1966م أكثر من 15 مرة في حين تضاعف عدد الرجال قرابة مرتين ونصف خلال نفس الفترة، انظر المرجع السابق، ص 75.
- المعهد الوطني للإحصاء، إحصائيات 2008م.
- المرأة والرجل في تونس أرقام ومؤشرات، الكريديف، 2010م، ص 93-95.
- القانون رقم (93) لسنة 2001م، المؤرخ في 7 أغسطس/آب 2001م.
- المرأة والرجل في تونس أرقام ومؤشرات.
- حتى سنة 1989م سنة حصول جمعية النساء الديمقراطيات على تأشيرة كان الاتحاد الوطني النسائي المحسوب على الحزب الحاكم، هو المنظمة النسائية الوحيدة: انظر إلهام مرزوفي، الحركة النسائية في تونس، دار سيراس للنشر، تونس 1993م.

- القانون رقم (66)، المؤرخ في 5 يوليه/تموز 1993م، المتعلق بتعديل مجلة الشغل.
- المجلة الجنائية، الفصل رقم (207) قديم.
- المكاسب القانونية للمرأة التونسية، مركز البحث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، 2012م.
- المسح الوطني حول العنف المسلط على النساء في تونس، الديوان الوطني للأسرة والعمان البشري تونس.
- المسح الوطني حول العنف المسلط على النساء في تونس، الديوان الوطني للأسرة والعمان البشري تونس 2010م.
- القانون رقم (73) لسنة 2004م، المؤرخ في أغسطس/آب 2004م، الفصل رقم (226) ثالثاً.

دراسة الحالات الippية

أ.د. هنية مفتاح القماطي

الفصل الأول: الإطار المعرفي:

المقدمة:

لقد خطت المرأة الليبية خطوات واسعة كعنصر إيجابي في المجتمع، خاصة بعد ثورة 17 فبراير/شباط، بحيث أصبحت تتمتع ببعض من حقوقها، مثل حقها في التصويت والترشح. وبالرغم من هذه الحقوق فإن المرأة مازالت تواجه العديد من الصعاب المتمثلة في العادات والتقاليد وتسلط بعض الرجال، إلا أن بروز دور المرأة في كثير من المجالات العلمية والثقافية والسياسية جعل المرأة تحتل مراكز مهمة في المجتمع، ولكن دورها لا يكتمل إلا بتفعيله وتشجيعها ودعمها في مسيرتها.

بالرغم من أن المرأة الليبية نالت بعض حقوقها، ولكن لاتزال هناك حقوق أخرى يجب أن تناضل من أجلها، وهناك تيارات مناهضة للمرأة، ولها دور سلبي في هذا المجال. كذلك يجب تفعيل مشاركتها في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية من أجل تنمية الديمقراطية.

إشكالية الدراسة:

انطلاقاً من الاستقراء المبدئي لما تتعرض له المرأة في ليبيا من تهميش لدورها السياسي والاجتماعي والاقتصادي، والذي نصت عليه اتفاقية حقوق الإنسان؛ فإنه يمكن تلخيص مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيس التالي: "ما الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المجتمع الليبي من منظور حقوقها ومتغيرات العصر؟" ويقتصر من هذا التساؤل الرئيس الأسئلة الفرعية الآتية.

1. ما الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المجتمع الليبي من منظور حقوقها ومتغيرات العصر خلال الفترة قيد الدراسة؟

2. هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المجتمع الليبي من وجهة نظرهن بحسب العمر، الحالة الاجتماعية، المستوى العلمي، الوظيفة الحالية؟



أهداف الدراسة:

1. التعرف على الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المجتمع الليبي من منظور حقوقها ومتغيرات العصر خلال الفترة قيد الدراسة.
2. التعرف على إذا ما كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية في الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المجتمع الليبي تعود لمتغيرات الدراسة، وهي: "العمر، الحالة الإجتماعية، المستوى العلمي، الوظيفة الحالية".

أهمية الدراسة:

1. سوف تقدم الدراسة إحصائية بأعداد النساء المشاركات في المجال السياسي والاجتماعي والاقتصادي في ليبيا.
2. سوف تضع الدراسة خلفية عامة عن وضع المرأة الليبية السياسي والاجتماعي والاقتصادي في ليبيا من منظور حقوقها ومتغيرات العصر.
3. توضيح أهمية الربط بين متغيرات العصر ودور المرأة الليبية في المجتمع.

الفصل الثاني:

المبحث الأول: المرأة الليبية "الواقع والتحديات":

وضع المرأة الليبية ما بين 2000م - 2010م وفي الفترة الحالية منذ اندلاع ثورة 17 فبراير/شباط:

أولاً: الحقوق الإنسانية للمرأة:

لم تعد مشاركة المرأة في الحياة العامة هي الشغل الشاغل للاهتمام بشأن المرأة وحقوق الإنسان عموماً، وإنما أصبح التركيز على تمكينها من المشاركة في الوظائف الإدارية والقيادية العليا؛ فللمرأة حقوق إنسانية أسوة بالرجل؛ ومن هذا المنطلق يمكننا أن ندرس واقع المرأة الليبية قبل ثورة 17 فبراير/شباط وبعدها، تلك الثورة التي أطاحت بنظام معمر القذافي.

بداية يجب ملاحظة أن مرحلة ما قبل السابع عشر من فبراير/شباط تكاد تتعدم فيها مصداقية الإحصاءات الحقيقة. ونقول حقيقة ولم نقل دقة لأنها في الأصل لا توجد إحصاءات. ولا يتعلّق هذا بالمرأة فقط وإنما بكلّ القطاعات والدوائر الأخرى، فقواعد البيانات وهمية تعد في مكاتب مغلقة وعلى عجلة لتقدم لهذه الجهة أو تلك.

والراصد لأدبيات ما كان يسمى بالكتاب الأخضر، والوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان يجد المرأة نظرياً وكأنها نالت كل حقوقها وهي متساوية تماماً في ذلك مع الرجل، سواء في الحقوق أو الواجبات، ويجد أن الفرصة متاحة أمامها لتولي كل الوظائف، ولها الحق في تقلد أي دور يتاسب وتأهيلها العلمي والفكري؛ وبالتالي يمكننا اعتبار هذه المكاسب إنسانية للمرأة، ولكن في الحقيقة لا وجود لسياسة عامة فعلية لتنعم المرأة بهذه المكاسب، حيث ظلت تلك السياسات سياسات مجردة بعيدة في أغلبها عن التطبيق العملي، وربما ذلك يرجع لعدم وجود مؤسسات في المجتمع المدني، تلك المؤسسات التي بوجودها "تشتت المرأة كفافتها وقدرتها وموهبتها كائن اجتماعي واع بذاته ولذاته للعمل مع الخيرين في إثراء المجتمع بعمل مدني شفاف ومنظم، ومدافع عن حقوق المرأة، تحقيقاً للعدل والمساواة.¹ ومن مظاهر الحقوق السياسية للمرأة الليبية التي ادعواها النظام السابق توليها

1 - المرأة العربية في مواجهة التقاليد والمشاركة العامة، مركز دراسات الوحدة العربية، الهيئة العامة للكتاب، 2009م، ص 96.

مناصب قيادية، وأحقيتها في الانتماء إلى النقابات والروابط المهنية والاتحادات النسائية مع ملاحظة أنه لا يوجد اتحاد نسائي في ليبيا قبل ثورة 17 فبراير/شباط، بالرغم من أن الاتحاد النسائي الليبي قبل عام 1969م لعب دوراً مميزاً في مسيرة المرأة الليبية، ولكن بعد انقلاب 1969م تم بالتدرج إلغاء الاتحاد النسائي لتحل محله التشكيلات النسائية الثورية، والتي تحمل إيديولوجية معينة أسهمت في عزوف المرأة عن المشاركة في معظم مجالات الحياة العامة. كذلك الادعاء بأن المرأة الليبية تتمتع بحق تمثيل بلادها دبلوماسياً، وهو ما لا أثر له على أرض الواقع، وإن وجد في بعض الأحيان كان شكلياً.

وزيادة عدد المعلمات ارتبطت بوعي المجتمع بضرورة تعلم المرأة نظراً للتغير العلاقات الاجتماعية والتطور النسبي في القيم. ولكن بالرغم من ارتقاء عدد المعلمات إلا أنهن لم يشاركن في عملية التنمية بالصورة المطلوبة، ليس بسبب ضعف أو نقص في قدرات المرأة وكفاءتها، بل لأنه كان يُستعان بالمرأة لسد فراغات فقط. "لقد ساعدت سياسات التعليم التي تمتثلت في جعل التعليم حقاً للجميع، وفي قواعد قبول الطلبة في الجامعات التي اعتمدت على المساواة بين الجنسين، وتوجيهه جميع الحاصلين على شهادة إتمام المرحلة الثانوية إلى الكليات المختلفة على ضوء معدلات النجاح فقط، إلى الارتفاع السريع في معدلات الإناث في التعليم الجامعي".² وهكذا برغم الشعارات التي رفعت في النظام السابق ورغم التشريعات والقوانين التي سُنت نجد أن الرجل هو المستفيد فعلياً؛ فالدورات التدريبية، والمكافآت المالية، والمشاركة في لجان إدارية، أو قانونية، أو فنية على مستوى عالٍ مقتصرة في الأعم الأغلب على الرجال، ولا يعتد في مثل هذه الحالات بالكفاءة أو الخبرة، بل بالنوع؛ والسبب عدم وجود سياسات تترجم القوانين والتشريعات عملياً وتحيلها إلى حيز التطبيق الفعلي.

ورغم أن المرأة كانت الداعم والمناصر للثورة، فشجعت الآباء، والزوج، والأخ، ودفعت بهم إلى جبهات القتال فكانت نموذجاً للمرأة الحرة، وتقدمت الرجال، وأخذت على عاتقها نجاح الثورة، إلا أنه بعد ثورة 17 فبراير/شباط، وبعد أن نجحت الثورة وانهار النظام السابق، ظهرت تكتلات وتيارات منظمة وتصدرت المشهد بالكامل لتبدأ من جديد محاولة إقصاء دور المرأة وتهميشه، حيث وجدت نفسها برغم كل ما قدمته من أدوار سياسية، واجتماعية، واقتصادية تتضليل من جديد لانتزاع حقوقها بعد أن شعرت بمحاولة إقصائها من جديد، فعلى سبيل المثال نجد قانون الانتخابات الصادر عن المجلس الانتقالي الغي الكوتة، والتي حدّدت بنسبة 10% في مسودة القانون. وجاء إلغاؤها في تعديلات القانون رغم أن المطالبة في التعديلات نادت برفع نسبة تمثيل المرأة وليس بالإلغاء، ولكنه - أي قانون الانتخابات-

رغم أن المرأة كانت الداعم والمناصر للثورة، إلا أنه بعد ثورة 17 فبراير/شباط، وبعد أن نجحت الثورة وانهار النظام السابق، ظهرت تكتلات وتيارات منظمة وتصدرت المشهد بالكامل لتبدأ من جديد محاولة إقصاء دور المرأة وتهميشه

**لقد استغلت بعض الأحزاب
مشاركة المرأة ليس اقتناعاً
بدورها الفاعل، وإنما مراعاة
لشرط مبدأ التناوب**

أقر في المادة الرابعة منه "ترتيب المرشحين في القوائم الانتخابية على أساس مبدأ التناوب بين المرشحين من الذكور والإناث عمودياً وأفقياً" أجبرت الكتل والأحزاب السياسية على تنفيذ مبدأ التناوب في القائمة المقدمة للترشيح، ومن هنا أجبرت الأحزاب حتى الأحزاب المحافظة على تنفيذ مبدأ التناوب في القائمة المقدمة للترشيح، وبدأت الكثير من الأحزاب، وخاصة المحافظة، في البحث عن المرأة وتشجيعها للترشح ضمن قوائمها، وفي أحياناً كثيرة يتم إغراها بوضع اسمها في أول القائمة ضماناً للفوز، وحدث ذلك في حزب عُرف بالتشدد، والم ملفت للنظر عن هذا الحزب تصدرته امرأة سافرة في الدعايات التي علقت في الساحات والميادين العامة، حيث استخدمت المرأة بنفس طريقة استخدامها في إعلانات العطور ومواد الزيينة. ولا يخفى على الجميع أن بعض التيارات المحافظة جاهرت وتتجاهر بأن المرأة مكانها البيت، فهي لا يصلح لـالسياسة ولا للشأن العام، وأدوارها محددة بالشأن الخاص فقط، (لقد استغلت بعض الأحزاب مشاركة المرأة ليس اقتناعاً بدورها الفاعل، وإنما مراعاة لشرط مبدأ التناوب).

ولم تسهم وسائل الإعلام وهي في معظمها ناشئة، ووجهة من قبل أشخاص أو تيارات بعينها، في توفير مساحة إعلامية بعيداً عن التحيز لتبليان نجاحات المرأة في مختلف مناحي الحياة، ومن ثم دورها يعد قاصرًا في أداء الوظيفة الإعلامية بمفهومها الصحيح.

ثانياً: الإصلاحات الدستورية والتشريعية:

قامت التشريعات المنظمة لشئون المرأة في ليبيا على أساس المساواة بين الرجل والمرأة في مجال الحقوق باعتبار أن هذه الحقوق أساسية لصيغة الإنسان ذكرًا كان أو أنثى.

فالقانون رقم (6) لسنة 1959 بشأن حماية حق النساء في الإرث نص على أن يكون ميراث النساء وتعيين أنصبتهن في الميراث طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ولا يجوز الامتناع عن أداء ما تستحقه المرأة من نصيب في الميراث، ونص على أنه في حالة مخالفة أحكامه يعاقب كل مخالف بالحبس مع الحكم بأداء ما تستحقه المرأة من ميراث.

كما ساوي القانونان المدني والتجاري بين المرأة والرجل في القيام بكلة التصرفات القانونية من بيع وشراء وهبّة وغيرها، ونصا على أن للمرأة ذمة مالية مستقلة عن الرجل. وفي مجال العمل نص قانون العمل على أن شغل الوظائف والمهن بكلة موقع العمل والإنتاج يقوم على مبدأ الكفاءة والجدرة والمقدرة والاستحقاق، ويعتمد الاختيار بين المرشحين على النزاهة والعدالة والشفافية والجدرة، وحرّم المحاباة والتمييز بسبب الانتماء النقابي أو الأصل الاجتماعي أو أية روابط تمييزية أخرى، كما نص على أنه لا

يجوز التفرقة في المقابل المالي للعمل ذي القيمة المتساوية على أساس الجنس أو العرف أو الدين أو اللون، كما نص القانون على أنه لا يجوز تشغيل النساء في الأعمال التي لا تتناسب وطبيعتهن، ويجوز تخفيض ساعات العمل بالنسبة للنساء في بعض المهن والأعمال، كما يجب مراعاة احتياجات العمل وتتناسب عدد العاملين من الرجال والنساء، كما نص على أنه للمرأة الحق في إجازة أمومة بمقابل مدتها أربعة عشر أسبوعاً، وكذلك تتضمن الإجازة فترة إلزامية بعد الوضع لا تقل عن ستة أسابيع، وتمتد إجازة الأمومة ستة عشر أسبوعاً إذا أنجبت أكثر من طفل، كما نص على أنه لا يجوز إنهاء عمل المرأة أثناء تغيبها إلا لأسباب مبررة لا تمت بصلة إلى الحمل أو الولادة ومضارعاتها أو الإرضاع، كما يحق للمرأة العاملة خلال الثمانية عشر شهراً التالية لتاريخ الوضع التمتع بفترة أو فترات توقف عن العمل خلال ساعات العمل لا تقل في مجموعها عن ساعة واحدة من أجل إرضاع طفلها، على أن تحتسب ك ساعات مدفوعة الأجر، كما ألزم القانون جهات العمل التي تقوم بتشغيل نساء ذوات أطفال أن تخصص لهن أماكن لحضانة أطفالهن، كما ساوي بينهن وبين الرجال في الإجازات السنوية والطارئة، وأعطى المرأة المتوفى زوجها إجازة خاصة بمرتب كامل لمدة أربعة أشهر وعشرة أيام. كما ساوي القانون بين المرأة والرجل في الرعاية الصحية والاجتماعية وساوى قانون الضمان الاجتماعي بين المرأة والرجل في المعاش الضماني، والمكافآت الضمانية المختلفة ومنحها إعانة للحمل وإعانة للولادة.

أما قانون الأحوال الشخصية، فقد كفل حقوق المرأة في الزواج والطلاق والنفقة والحضانة، وقيد زواج الرجل المتزوج للمرة الثانية بموافقة الزوجة التي في عصمه أمام المحكمة الجزئية المختصة، أو صدور حكم بالموافقة من المحكمة الجزئية المختصة في دعوى تختص بها الزوجة، واشترط القانون أن تكون للزواج الثاني أسباب جدية تدعوه له. ونص القانون أيضاً على أن الطلاق لا يثبت في جميع الأحوال إلا بحكم من المحكمة المختصة في حضور الزوجة أو وكيلها بوكالة خاصة.

وقد حمى القانون حق الزوجة في الطلاق للضرر إذا تعرضت للعنف المادي أو المعنوی مع احتفاظها بكافة حقوقها الشرعية، كما نص على طلب التطليق للعيب إذا وجدت الزوجة عيناً بالزوج لا يتم به مقصود الزواج وغايته، وكذلك التطليق للهجر أو الإيلاء والمخالفة. وحمى القانون حقها في حضانة أطفالها، وحرص على أن يكون بيت الزوجية السابق بيئاً للحضانة.

أما قانون العقوبات، فقد نص على عقوبات تتعلق بال تعرض للأئم على وجه يخشى حياءها، وبهتك العرض والموافقة والتحرش الجنسي، وشدد العقوبة في حالة الاعتداء على

أموال الزوجة إذا كان المعتدي هو الزوج، ورفع العقوبة إلى حد النصف، كما أعطى قانون الجنسية الحق للمرأة الليبية المتزوجة من غير الليبي الحق في منح جنسيتها لأبنائها حماية لهم ورفعاً للمعاناة عنها وعنهم. (ولم يُفعّل القانون إلى الآن رغم صدوره سنة 2010م).

وأخيراً أعطى القانون رقم (8) لسنة 1989م المتعلق بحق المرأة في تولي الوظائف القضائية المرأة الحق في تولي الوظائف القضائية، وهي: القضاء، والنيابة العامة، وإدارة القضايا بذات الشروط المقررة بالنسبة للرجل. وبالنظر لمدى الاستفادة أو التطبيق الفعلي لهذه القوانين، يمكننا القول إن التشريعات الليبية تتواترت وأزالت – من طريق المرأة الليبية العقبات التي تحول دون معاملتها كمواطنة من الدرجة الأولى،³ ويمكن لنا التأكيد من ذلك لو رجعنا إلى القانون رقم (10) لسنة 1984؛ حيث نجد بهـ بحسب مختصين – عيباً في التطبيق، فمثلاً الفقرة الأولى، تنص على ما يلي: «التطبيق بإرادة الزوجين لقاء عوض تبذله الزوجة بلفظ الخلع أو الطلاق»، ورغم ذلك فالتطبيق في المحاكم يتطلب ضرورة موافقة الزوج، وينص القانون أيضاً على أنه «يجوز أن يكون العوض حق الحضانة، أو النفقة، أو مؤخر الصداق أو غير ذلك» مع إن حق الحضانة مقرر شرعاً لمصلحة المحضون، وفي هذا ضغط على المرأة إما بالتنازل عن الحضانة المكفولة لها شرعاً أو البقاء مع زوجها رغم أنها كي لا تحرم من أطفالها.

والمادة رقم (39) الخاصة بالطلاق للضرر، التي عدلت بالقانون رقم (22) لسنة 1991م نصت على ما يلي: «إذا كان المتبني في الضرر مادياً أو معنوياً هي الزوجة حكمت المحكمة بسقوط حقها في الصداق أو النفقة والسكن مع التعويض عن الضرر للطرف الآخر»، وفي هذا ظلم للمرأة؛ فقد يكون الزوج هو من دفع المرأة إلى ذلك بسبب تصرفاته السيئة تجاه الزوجة.

وبشكل عام فإنه حتى بالرغم من صدور هذه القوانين إلا أنها تحتاج إلى متابعة وتطبيق عملي لا يتجاهل الحياة الواقعية. وبعد ثورة 17 فبراير/شباط صدر الإعلان الدستوري المؤقت في 3/8/2011، ونص على حق المرأة في المشاركة السياسية، وممارسة حقها في الترشح والانتخاب أسوة بالرجل، فقد نصت المادة السادسة منه على ما يلي: «الليبيون سواء أمام القانون، متساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وتكافؤ الفرص، وفيما عليهم من الواجبات والمسؤوليات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الدين، أو المذهب، أو اللغة، أو الجنس، أو النسب، أو الآراء السياسية، أو الوضع الاجتماعي، أو الانتماء القبلي أو الجهوبي أو الأسري». وقد خاضت المرأة الليبية بالفعل تجربة الانتخابات لأول مرة في تاريخ ليبيا كنائحة ومرشحة، وكان لها دور بارز في عدد من الدوائر الانتخابية، والتي بلغ

3- تقرير التنمية البشرية (م . س)، ص 190.

عدها ثلاثة عشرة دائرة على مستوى ليبيا، فازت امرأة واحدة مستقلة من مدينة بنى وليد على مستوى المؤتمر الوطني العام، وعدد (30) امرأة في الكتل السياسية.

وفي انتخابات المجلس المحلي لمدينة بنغازي فازت امرأة واحدة لعضوية المجلس المحلي. وبالرغم من أن فرصة المرأة في الفوز كانت منخفضة مقارنة بالرجال، إلا أن ذلك في حد ذاته يعد نصراً ومكسباً حققه المرأة في فترة وجيزة من عمر الثورة.

ثالثاً: مشاركة المرأة في الحياة السياسية وال العامة:

ما لا شك فيه أن ثورة 17 فبراير/شباط أتاحت مساحة من الحرية لم تعهد لها المرأة من قبل، فالجميع بما فيهم النساء أصبحوا يعبرون عن أفكارهم واتجاهاتهم بكل حرية، ولكن لازالت السلطات المختصة (المجلس الوطني الانتقالي، والحكومة الانتقالية) تميز بين الرجل والمرأة؛ فمعظم القوانين والقرارات الصادرة عن المجلس الوطني الانتقالي يظهر فيها بوضوح تمييز بين الرجل والمرأة، فالوزارات الرئيسية كانت للرجال على سبيل المثال، فمن بين (15) وزارة في المكتب التنفيذي الذي شكل أثناء الثورة كانت هناك امرأة واحدة تقلدت منصب وزيرة الشؤون الاجتماعية، وكذلك بلغ عدد أعضاء المجلس الوطني الانتقالي (150) عضواً من بينهم امرأتان فقط.

كذلك ضمت الحكومة المؤقتة التي شكلت بعد إعلان التحرير، التي بلغ عدد الوزارات بها (25) وزارة، امرأتين فقط نقلتا منصبي وزيرة للصحة ووزيرة الشؤون الاجتماعية. وتم تكليف نساء بصفة وكيل أو وكيل مساعد لبعض الوزارات. وكما أن هناك ثلاثة مساعدين لرئيس الوزراء ولم تكن بينهن امرأة واحدة. هذا في الوقت الذي تطمح فيه المرأة إلى نسبة تمثيل أكبر بالنظر إلى الدور الذي قامته به أثناء الثورة، ليس مكافأة لها ولكن إيماناً بدورها وبضرورة مشاركتها في الحياة السياسية والحياة العامة لبناء ليبيا الجديدة.

لما زالت تجربة الديمقراطية في ليبيا وليدة، فلم يقر دستور للبلاد بعد، وما زالت الدولة في مرحلة انتقالية، وبالرغم من كل ذلك فقد ظهر تحسن واضح في الاعتراف بحق المرأة في الوصول إلى المناصب السياسية والقيادية العليا، ولكنه لم يصل إلى تطبيق فعلي على أرض الواقع إلا بشكل جزئي تمثل في منحها حق الانتخاب وحق الترشح في المجالس المحلية وفي المؤتمر الوطني العام، سواء بصفة مستقلة أو ضمن كيان سياسي، فعلى صعيد المشاركة الفعالة للمرأة في كل المراحل الانتخابية، شاركت المرأة الليبية بفاعلية منقطعة النظير في كل مراحل العملية الانتخابية مع أنها حديثة العهد، وكانت ناخبة ومرشحة ومراقبة ومشفرة. ووفق بيانات وإحصاءات المفوضية العليا للانتخابات كان عدد الناخبات المسجلات

الملحوظ على أرض الواقع
أن مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات لا يتناسب وحصتها النسبية في المجتمع، كما أن حصتها في المراكز القيادية هي الأخرى لا تتناسب وحصتها العددية

سجلات الانتخاب قد وصل إلى (1,294,357) من إجمالي عدد الناخبين المسجلين الذي وصل إلى (2,865,937)، فكانت نسبة النساء الناخبات 45.0 %، وكان عدد المرشحين على مستوى فردي (2501) من بينهم عدد (84) امرأة، فكانت النسبة 3.35%， وبلغ عدد المرشحين بنظام القائمة (1207) من بينهم عدد (445) امرأة، فكانت النسبة 37%， وبذلك تأكّد دورها ووعيها بضرورة مشاركتها في بناء الدولة وصنع المستقبل. وتزداد مخاوف المرأة الليبية من ظهور بعض التيارات المتشددة التي ترى أن الوظيفة الأساسية للمرأة تكمن في أداء دورها وواجباتها الأسرية، فالسياسة – في نظرهم – للرجال ولنّيست للنساء.

وأسهمت مؤسسات المجتمع المدني المحلية – رغم حداثتها – مع المنظمات الدولية والمراعي المختصة بتنظيم حملات توعية وتدرّيب مدني لشرح حقوق المرأة في التصويت والترشح وعملية الاقتراع، حيث أقيمت المناظرات بين مرشحين من الرجال والنساء بثُنْت في معظم الفنوات القضائية الليبية، وأسهم الاتحاد النسائي بعقد لقاءات للمرشحات بغيرهن من النساء الناخبات، وتنظيم وقفة تضامنية دعماً للمرأة المرشحة.

وإذا كانت المرأة الليبية قبل الثورة قد وصلت إلى درجة قاضية ومستشارة في المحكمة العليا، إلا أن هذه المشاركة كانت ضئيلة جدًا، حيث أورد تقرير التنمية البشرية أن "مشاركة المرأة في صنع القرار حق كفلته التشريعات، ومشاركتها في تولي المناصب، بما فيها العليا، أيضًا حق كفلته التشريعات، لكن الملاحظ على أرض الواقع أن مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات لا يتناسب وحصتها النسبية في المجتمع، كما أن حصتها في المراكز القيادية هي الأخرى لا تتناسب وحصتها العددية."⁴⁴

فالمرأة تنظر إلى هذه المشاركة على أنها ضئيلة جدًا، وتنتظر إجراءات من شأنها استهداف زيادة تمثيل المرأة في الهيئات القضائية بشكل يتناسب وحجم تصحياتها؛ تأكيدًا لمبدأ المساواة ومنع التمييز. وتبيّن المرأة الليبية تخوفًا من العودة بها إلى الوراء، وخاصة في القضاء والوظائف القيادية العليا، واقتصرت حصتها على الرجال فقط، خاصة بعد ما أعلنته بعض التيارات المتشددة صراحة. وفي ساقية تعد الأولى من نوعها في تاريخ ليبيا على الإطلاق خاضت (529) امرأة الترشح للانتخابات (نظام فردي مستقل، ونظام القائمة)؛ مما يعد انتصارًا ومكسبًا حقيقيًا بالنسبة للمرأة الليبية رغم أن الموروث الاجتماعي مازال يلعب دورًا ليس بالهين في نظرته للمرأة، بدليل أن حوالي (18) امرأة تم ترشيحهن في عضوية المجلس المحلي في بنغازي لم تتنّل الفوز منهן إلا امرأة واحدة، وكذلك فمن حوالي (84) امرأة مرشحة للمؤتمر الوطني العام لم تفز منهن إلا واحدة بمقعد في المؤتمر الوطني العام، بينما كان نصيب النساء في القوائم الحزبية أوفر حظًا، حيث وصلت (30) امرأة

4- تقرير التنمية البشرية، (م . س)، ص 83.

لمقاعد المؤتمر الوطني، وذلك بفضل ما نص عليه قانون الانتخابات في مبدأ التناوب بين المرشحين بنظام القائمة. وتطلع المرأة الليبية أن يتضمن الدستور المقبل للبلاد حق المرأة في ضرورة وجودها الفعلي على مستوى قيادة النقابات والروابط المهنية التي حرم من المشاركة فيها طيلة السنوات الماضية.

رابعاً: العنف ضد المرأة:

لقد وجدت التشريعات والقوانين التي تجرم كل أشكال العنف ضد المرأة بما في ذلك العنف المنزلي، والعنف الجنسي، والتحرش الجنسي، حيث نص قانون العقوبات على تجريم كل أشكال العنف ضد المرأة، ولكن الموروث الاجتماعي وقف عائقاً أمام تطبيق القانون، بالإضافة إلى تعذر وجود خدمات الدعم النفسي والطبي، والتي يفترض أن تقدم خدماتها لضحايا العنف من النساء، ولا يوجد مأوى للنساء المعنفات من يتعرضن للعنف المنزلي، باستثناء ما يسمى بدار حماية المرأة في العاصمة، وتشرف عليها وزارة العدل، وهي تأوي النساء اللاتي نفذت فيهن أحكام بالسجن، وانتهت مدة الحكم ولم يستطعن العودة إلى بيوتهن، حيث إنهن مرفوضات من قبل أسرهن. وتفقر هذه الدار إلى الرعاية الاجتماعية والنفسية، فكل الاهتمام مركّز على مراقبة السلوك، بحيث أصبحت هذه الدار أشبه بالمؤسسة العقابية. كذلك هناك ما يعرف باليت الاجتماعي، وهو يوجد بمؤسسات الرعاية الاجتماعية، ويقبل بعض الحالات في حدود صيغة جدأً، وعن طريق النيابة، لأنه مخصص لبناءات الرعاية الاجتماعية اللواتي يتعرضن لمشكلات اجتماعية بعد الزواج.

ومن مزايا قانون العقوبات الليبي أنه يضمن الملاحقة القضائية لمرتكبي العنف ضد المرأة. وفي معظم الأحوال تقف الأعراف والتقاليد الاجتماعية عائقاً أمام إتاحة الفرصة للملاحقة القضائية بحجة الشرف. وبعد التوسع في فتح القطاع العام ازدادت حالات التحرش الجنسي، وكذلك حالات العنف الأسري دون أن يقابلها تأسيس لملجئ أو دور لحماية المرأة، ومع غياب واضح للعمل الاجتماعي الرسمي والأهلي، حيث خلق هذا الغياب فراغاً كبيراً اضطررت فيه الأطراف إلى اللجوء إلى الطريق الجنائي من حبس وعقوبة، أو الصمت المطلق وتحمل حالة الاعتداء والضرر بدلاً من توفير حل ثالث ألا وهو الحل الاجتماعي لاحتواء الأزمات والعواصف التي قد تضر وتكون فيها المرأة ضحية للعنف. وهكذا طغت الحلول الجنائية على الحلول الاجتماعية، وظلت المرأة في كل الأحوال هي الضحية، حتى وإن صدر حكم لصالحها فإنها تكون قد خسرت سمعتها أو أسرتها، وفي أغلب الأحيان تتغاضى المرأة عما تتعرض له من ظلم، ولا تتجأ إلى القضاء مخافة الفضيحة الاجتماعية، إذ أن المجتمع لا يشجع المرأة على ذلك، بل ويعتبر لجوءها إلى القضاء أو الشرطة عملاً

من مزايا قانون العقوبات الليبي أنه يضمن الملاحقة القضائية لمرتكبي العنف ضد المرأة. وفي معظم الأحوال تقف الأعراف والتقاليد الاجتماعية عائقاً أمام إتاحة الفرصة للملاحقة القضائية بحجة الشرف

مشيناً من الناحية الاجتماعية، ولا يزال معظم الليبيين من الجنسين يعتبرون مجرد دخول المرأة إلى مركز للشرطة نقيصة اجتماعية حتى وإن كانت تشتكى لصاً.

ومن أدلة تعرضها للعنف كانت المرأة في ليبيا قبل 17 فبراير/شباط هي الضحية الأولى لاتجاه القضاء على التضخم الإداري، حيث ترَكَّز الإقصاء والتهميش بشكل خاص على قطاع التعليم، والذي يشمل أكبر نسبة من النساء، كل ذلك دون أن يوفر لهن البرامج الجدية والبدائل الحقيقة.

من مظاهر العنف الذي تتعرض له المرأة افتقارها للمعاملة الملائمة لكونها ضحية للعنف؛ لأنه لا يوجد تدريب لعناصر النظام العدلي (الشرطة، القضاء، المحاماة)، ولم يتلقوا دورات بالخصوص؛ مما جعل التعامل مع هذه الفئة من النساء مجحفاً

لقد أدركت ثورة 17 فبراير/شباط حجم المعاناة هذه، وبادرت الجهات المختصة فعلياً باتخاذ قرارات بعودة كل المقلصين في القطاعات المختلفة، والتركيز بشكل عام على قطاع التعليم لأنه يشمل أكبر عدد تم تقليصه، حيث تصل نسبة النساء بهذا القطاع إلى 90%.

ومن مظاهر العنف الذي تتعرض له المرأة افتقارها للمعاملة الملائمة لكونها ضحية للعنف؛ لأنه لا يوجد تدريب لعناصر النظام العدلي (الشرطة، القضاء، المحاماة)، ولم يتلقوا دورات بالخصوص؛ مما جعل التعامل مع هذه الفئة من النساء مجحفاً، كما أنه لم تكن هناك إجراءات للتواصل مع ضحايا العنف باستثناء الخط الساخن التي كانت تشرف عليه جمعية "واتعصمو" قبل الثورة، الذي لم يؤد دوره المنوط به لأنه بني على أساس خاطئة فقدة للثقافة المناهضة للعنف. كما منح القانون الخاص بإدارة المحاماة الشعبية فرصة للمواطن بتوفير محامي للدفاع عنه؛ حيث نصت المادة رقم (1) منه بأنه للمواطن حق الاستعانة دون مقابل بمحامي في القضايا التي ترفع منه أو عليه أمام الجهات القضائية. ولازال هذا القانون ساري المفعول إلى الآن، ولكن المحاكم لم تُفعّله حتى لحظة إعداد الدراسة بسبب حالات الانفلات الأمني التي تشهدها البلاد، والتي تزداد يوماً بعد يوم. بالإضافة إلى ذلك فإن المرأة الليبية تعرضت للعنف أيضاً خلال ثورة 17 فبراير/شباط (عنف الحروب)، حيث تعرضت العديد من النساء للاغتصاب الممنهج من قبل عناصر النظام المنهار في محاولة منهم لإخماد الثورة. ومع ذلك فإن السلطات الجديدة في ليبيا أهملت هذه القضية، حيث أعدت الدورات والمكافآت للثوار من الشباب الذكور وأغدقوا عليهم المنح والهبات والعطايا سواء كانوا بالجهات الخارجية أو الداخلية، وأهملت وتناسى دور المرأة وما قامت به من عمل، وخاصة النساء اللاتي تعرضن للاغتصاب من قبل كتائب القذافي، فتم قمع المرأة مرة أخرى بعنف العادات والتقاليد، فلم ترصد الجهات المختصة ميزانية لدعمها نفسياً وصحياً واجتماعياً، ولم تعد لها البرامج التي تساعدها على تجاوز محتتها وإدماجها بالمجتمع، بل تُركت في مواجهة مصيرها مستسلمة لسلطة الموروث الاجتماعي في ظل غياب واضح للمؤسسات الرسمية للدولة، بالرغم من ظهور بعض المغتصبات

على شاشات الفضائيات الليبية والعربية ومناشدتها للمؤولين في ليبيا الجديدة بالاهتمام بقضيتها وتحقيق معاناتها.

وبالرغم من الاعتصامات التي قامت بها مؤسسات المجتمع المدني تضامناً مع هذه الفئة، إلا أنه، حتى نهاية المرحلة الانقلابية وبداية تولي المؤتمر الوطني المنتخب تسخير أمور البلاد، لا وجود أية برامج على أرض الواقع تعنى بهذه الشريحة.

ولقد كان لمؤسسات المجتمع المدني والجمعيات المعنية بالمرأة دور بارز بعد ثورة 17 فبراير/شباط، وإن كانت حديثة العهد، إلا أنها بدأت بمساعدة المنظمات الدولية والعربية بإقامة دورات وورش عمل تدريبية وتعليمية للقضاء على العنف ضد المرأة وإزالة آثاره، حيث بدأت هذه القضايا تجد لها أصداء واسعة في الأوساط الاجتماعية والقانونية ووضعت محور لاهتمام المختصين؛ حيث ظهرت المنظمات الحقوقية، وتلك التي تعنى بالجوانب الاجتماعية للدفاع عن حقوق المرأة وحمايتها. وبالرغم من أن المجتمع المدني في ليبيا ما زال في بداية الطريق إلا أنه خطى خطوات كبيرة في سبيل نشر الوعي بالثقافة الحقوقية للمرأة وبعث الثقة لديها في المطالبة بحقوقها والدفاع عن وجودها.

وبالرغم مما حققته المرأة من مكاسب إلا أن القوانين والتشريعات التي تدفع بالمرأة قدماً منذ ثمانينيات القرن الماضي قد توقفت، واكتفت المرأة بالمكاسب التي حققتها منذ عقدين من الزمان، وبمعنى أدق أو قلت عن المطالبة بأكثر من ذلك.

إن ما لا يمكن تجاهله هو أن من حق كل إنسان ألا يتعرض للعنف، وأن يعامل مع غيره من البشر بالتساوي، فالحقوق الإنسانية الأساسية تمثل حقيقة الوجود الإنساني، فالعنف يزرع الخوف، ويقتل الإبداع، ويجعل الرعب يلاحق المرأة أينما اتجهت.

خامساً: التعليم والعمل والصحة:

تضمن دستور 1951م ثلاثة مواد كانت هي الأساس الذي أطلق منه فيما بعد أول قانون للتعليم في ليبيا، المعروف بالقانون رقم (5) لسنة 1952م، ونصت المواد 28، 29، 30 على حرية التعليم وإلزاميته للبنين والبنات، وكذلك مجانية التعليم الأولي والابتدائي؛ وبذلك حظيت المرأة الليبية بتعليم عاليٍ ومتعدد، وأثبتت قدرتها وتفوقها حتى على الرجال في مجالات الطب، والهندسة، والعلوم الاجتماعية، والعلوم الاقتصادية وغيرها. ونلاحظ قبولاً ورغبة للمرأة الليبية بمواصلة التعليم وصولاً إلى أعلى الشهادات في مختلف التخصصات؛ الأمر الذي قاد إلى تضييق الهوة العددية بين الإناث والذكور، حيث وصلت نسبة المتعلمات

بالرغم مما حققته المرأة من مكاسب إلا أن القوانين والتشريعات التي تدفع بالمرأة قدماً منذ ثمانينيات القرن الماضي قد توقفت، واكتفت المرأة بالمكاسب التي حققتها منذ عقدين من الزمان، وبمعنى أدق أو قلت عن المطالبة بأكثر من ذلك

هناك تمييز واضح بين الرجل والمرأة في منح الدورات التدريبية والتأهيلية

في عام 2003م إلى 50%， مع ملاحظة أن نسبة التحاق الفتيات بالتعليم الجامعي لا تتطبق على الفتاة الليبية في كل مناطق ليبيا، حيث ترتفع نسبة الأمية بين الإناث في الريف بينما تنخفض بين الإناث في الحضر. وسجل تعداد عام 1995م، ارتفاع نسبة الأمية بين الإناث في الريف قياساً بالذكور، فوصلت إلى ما نسبته 27% بين الإناث، و10% بين الذكور، بينما أظهر إحصاء عام 2003م بناء على المسح الاقتصادي والاجتماعي انخفاضاً في معدلات الأمية في صفوف الإناث في الحضر والريف مقارنة بتلك المسجلة عام 1995م.⁵

هذا وتدل المؤشرات (رغم عدم وجود قاعدة بيانات)، وخاصة في السنوات الخمس الأخيرة، إلى ارتفاع في نسبة الخريجين من البنات بمختلف التخصصات سواء العلمية والأدبية.

وفي مجال العمل ثبتت المرأة كفاعتها وقدرتها، ولم يكن هناك تمييز بينها وبين الرجل من حيث الأجر، ولكن كان هناك تمييز واضح بين الرجل والمرأة في منح الدورات التدريبية والتأهيلية، وخاصة الخارجية منها، واقتصرت على الرجال دون النساء، واقتصرت كذلك جل تعينات المناصب القيادية والإدارية العليا في مؤسسات الدولة على الرجال، على الرغم من وجود نساء يحملن مؤهلات عليا وكفاءات متقدمة من حيث الخبرة والدرجة الوظيفية. وتؤكد التشريعات الليبية على المساواة بين الذكور وإناث في الحقوق والواجبات، وقد أسهمت التشريعات الخاصة بحق المرأة في العمل إلى ارتفاع نسبة المرأة العاملة، وسجلت إحصاءات عام 2003م ما نسبته 23% من حجم القوى العاملة في البلاد، أي ما يقدر بربع حجم العمالة الليبية.⁶

ويعكس الواقع الحالي تراجعاً أكبر للمرأة في معظم الإدارات والمؤسسات العامة والخاصة؛ حيث تشكل في معظم الأحيان الغالبية العظمى من حجم العمالة، ولكن وجودها في الوظيفة انحصر في الغالب على الإدارات الدنيا والهامشية بالرغم من امتلاكها الكفاءات والقدرات والإمكانات اللازمة لإدارة المناصب الإدارية العليا والقيادية. ولازال هذا الوضع قائماً حتى بعد ثورة 17 فبراير/شباط، فلم يُقدر دور المرأة في عملية التنمية وفي دفع عجلة الاقتصاد.

5- تقرير التنمية البشرية، (م.س)، ص ص 46، 48، 49.

6- المصدر السابق، ص ص 65-70.

ولقد شهدت ليبيا في العقود الماضيين ارتفاعاً في معدلات البطالة بين الجنسين رجالاً ونساء، ولكن السلطات الجديدة في ليبيا بدأت في إيجاد حلول لمشكلات البطالة حتى وإن كانت سريعة وغير مدرورة إلا أنها بعثت الأمل نحو تخطي هذه المشكلة ومعالجتها، مما يعييها كان التركيز فيها على فئة الشباب من الذكور دون الإناث، حيث أتيحت لهم دورات داخلية وخارجية، وبعثت دراسية، والانضمام للجيش الوطني، والأمن الوطني، دون أن تكون هناك فرص متساوية في المقابل للنساء تتناسب مع طبيعتهن.

وفي مجال الخدمات الصحية تشير إحصاءات 1999م إلى تغطية الخدمات الطبية بنسبة بلغت 100%， وأيضاً نسبة بلغت 100% في التغطية بالتطعيمات ضد الأمراض المستهدفة، كما تشير إحصاءات 1998م إلى أن نسبة الأمهات اللاتي حصلن على رعاية ومتابعة صحية قبل الولادة قد بلغت 80.8%， وأن نسبة اللاتي حصلن على رعاية صحية عامة كانت بواقع 92.5%.⁷

وبالنظر إلى هذه الأرقام وما هو موجود في الواقع من خدمات صحية نجد أنها أرقام غير دقيقة ومتباينة فيها، فالمؤشرات على أرض الواقع تدل على تدني وقصور واضحين في مستوى الخدمات الطبية قبل الثورة، ولا زالت متذبذبة بعد الثورة، بل ربما زاد الوضع سوءاً، إذ لا يوجد اهتمام يذكر بالصحة الإنجابية للمرأة، وعلى سبيل المثال فإن مستشفى الولادة الوحيد في بنغازي مستوى خدماته الصحية متذبذب جداً يصل إلى البدائية في بعض الأحيان، كما أن الخدمات التي تقدمها وحدات الأمومة والطفولة في المجمعات الصحية متواضعة جداً. وتنطلع إلى اهتمام وزارة الصحة في ليبيا الجديدة بتقوية الإجراءات المتعلقة بحصول المرأة على خدمات صحية أفضل بشكل عام وإنجابية بشكل خاص.

سادساً: تطبيق الأدوات الدولية لحماية حقوق المرأة:

لقد قامت ليبيا بالتصديق على اتفاقية منع جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وأبدت تحفظها على المادة رقم (2) المتعلقة بحظر التمييز في الدساتير والتشريعات الوطنية، كما أبدت تحفظها على المادة رقم (16)، والمتعلقة بحظر التمييز في الزواج والعلاقات الأسرية نظراً لأنها تتعارض مع الشريعة الإسلامية ومع قانون الأحوال الشخصية الليبي.

وعلى الرغم من تعارض العديد من بنود الاتفاقيات والمواثيق الدولية مع بعض الأديان والمعتقدات لدى بعض الشعوب من حيث إن هذه الوثائق تعامل مع المرأة ككائن بشري من دون النظر إلى خصوصيته ومكوناته، فالشعوب الإسلامية مثلاً تعتقد أن المساواة بين الرجال والنساء ممكنة وفقاً لما قال به المشرع الإسلامي، أي مع مراعاة الاختلافات

رغم توقيع ليبيا على اتفاقية منع جميع أشكال التمييز ضد المرأة، إلا أن المساواة الفعلية بين الجنسين لم تتحقق استناداً إلى اعتبارات سياسية، واقتصادية، واجتماعية

7- تقرير التنمية البشرية، (م . س)، ص ص 54، 55.

الطبيعية بينهما ”المساواة مع الاختلاف“، كما جاء في تقرير التنمية البشرية في ليبيا لعام 2006م؛⁸ ومن هنا فإنه على السلطات الجديدة في ليبيا إعادة النظر في هذه التحفظات مع مراعاة عدم مخالفة الشريعة الإسلامية. والجدير بالذكر أن قانون الأحوال الشخصية الليبي رقم (10) لسنة 1984م منح المرأة مميزات كثيرة جعلته حسب المختصين - من أفضلقوانين الأحوال الشخصية في المنطقة العربية، مع بعض العيوب التي وجدت في المادة (الثامنة والأربعون) من الفصل السادس، والتي تتطلب إصلاحاً وتعديلًا، وتتمثل هذه العيوب في التالي:

1. الفقرة (أ) ”المخالعة“: ”التطليق بإرادة الزوجين لقاء عوض تبذهل الزوجة بلفظ الخلع أو الطلاق“، والعيب في ذلك أن التطبيق في المحاكم يتشرط ضرورة موافقة الزوج.

2. وفي الفقرة (ج) يجوز أن العوض حق الحضانة أو النفقة أو مؤخر الصداق، أو غير ذلك، مع أن حق الحضانة مقرر شرعاً لمصلحة المحضون، وفي هذا ضغط على المرأة.

3. وفي تقرير لمنظمة هيومن رايتس ووتش دعت فيه الحكومة الانتقالية الليبية لسحب جميع التحفظات على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وإصلاح بعض مواد قانون الأحوال الشخصية التي تميز ضد المرأة بما في ذلك قوانين المواريث والزواج والطلاق وحضانة الأطفال.

والحقيقة أن ليبيا قبل الثورة كانت ترفع شعارات، وسنت تشريعات تمنع التمييز ضد المرأة، ولكنها في الغالب كانت نظرية لم تترجم عملياً إما بسبب السياسة الموجهة التي تهدف إلى حماية النظام القائم، أو بسبب الموروث الاجتماعي.

ورغم توقيع ليبيا على اتفاقية منع جميع أشكال التمييز ضد المرأة، إلا أن المساواة الفعلية بين الجنسين لم تتحقق استناداً إلى اعتبارات سياسية، واقتصادية، واجتماعية، فتارikh تصديق ليبيا على هذه الاتفاقية كما جاء في تقرير التنمية الإنسانية العربية. البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة لـ 2009م تم في 16/06/2009، وتحفظت على المادتين (2 و 16) وصادقت على البرتوكول الاختياري في 18/05/2009.

ونظراً لغياب دور مؤسسات المجتمع المدني قبل ثورة 17 فبراير/شباط؛ فقد استمر التمييز ضد المرأة، وربما أسهمت الأعراف والتقاليد الاجتماعية المتوارثة في ترسيخ نوع من التمييز؛ ومن هذا المنطلق أسمهم المجتمع المدني بعد ثورة 17 فبراير/شباط بالسعى إلى

8- الهادي محمد الأسود، أهمية دور المرأة في المشاركة في الحياة العامة، مجلة قطوف المعرفة، العدد الثالث، 2010م.

تغير الثقافة التي كانت سائدة وترسخت وتجذرت بفعل بعض السياسات المرتبطة بالنظام السابق، إضافة إلى الموروث الاجتماعي.

ولكن بالرغم من عقود من الدكتاتورية التي عايشتها ليبيا في نظام القذافي، إلا أن وضع المرأة الليبية يعد الأفضل مقارنة بوضع النساء في بعض الدول العربية، فهي الأكثر تعليماً في العالم العربي وفقاً للتقارير الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التي تقر بأن أكثر من نصف خريجي الجامعات الليبية هم من النساء، غير أنه من ناحية أخرى تسجل هذه الإحصائيات أن ربع النساء في ليبيا فقط وجدن طريقهن إلى سوق العمل.⁹

9- المنارة على شبكة المعلومات مقال المحرر الموقع بعنوان: المرأة الليبية تسعى لتكرис حقوقها في حقبة ما بعد الثورة، بتاريخ 4/2/2012م.

المبحث الثاني: مكتسبات المرأة الليبية، هل هي في خطر؟

لقد أثبتت المرأة الليبية خلال حرب التحرير ضد النظام السابق أنها امرأة عظيمة قادرة على أن تحدث التغيير نحو الأفضل فانعدام حضور المرأة في المجالس المحلية المنتخبة شبه التام يعني محاولة لإقصاء المرأة وتهميشه بحججة أنها غير قادرة قيادياً، فالخوف كل الخوف أن تخسر المرأة التضحيات الكبرى التي قدمتها خلال ثورة 17 فبراير/شباط من أجل الوصول للديمقراطية والعدالة. والمثال على ذلك انتخابات المجلس المحلي في "بنغازي"، هذه المدينة التي تعد مهد الثورة، وكان لنسائها الدور البارز في نجاحها، حيث لم تفز في انتخابات مجلسها المحلي إلا امرأة واحدة حصلت على أعلى نسبة بين المرشحين ووصلت إلى أكثر من 80%， وبلغ عدد المتقدمين للترشح (407) لانتخابات المجلس المحلي بنغازي، منهم (389) من الرجال، و(18) من النساء؛ وبالتالي نالت المرأة الفائزه الوحيدة في عضوية المجلس المحلي للمدينة من إجمالي مقاعد المجلس المحلي وعددها (41) مقعداً، فكانت نسبة التمثيل 0.02%. وربما ترجع هذه النتيجة لعدم الثقة في قدرات المرأة، وربما ترجع أيضاً للموروث الاجتماعي الذي يريد أن تكون المرأة دائمًا للخاص والرجل للعام.

ولكن في المقابل فإننا لو نظرنا إلى نتائج انتخابات المؤتمر الوطني نجد أن نسبة النساء وصلت تقريراً إلى 15%， حيث وصل عدد أعضاء المؤتمر من النساء إلى (31) امرأة من إجمالي (200) عضو، وفي الحقيقة هذه النسبة تعد إنصافاً للمرأة، ولكننا لو تتبينا الطريقة التي وصلت من خلالها المرأة إلى عضوية المؤتمر لوجدنا أن وصولها كان بفضل مبدأ التنالوب بين الرجال والنساء الذي اشتراه قانون الانتخابات في قوائم الأحزاب، علمًا بأنها قوائم مغلقة، بمعنى أنه لو كان نظام انتخاب القوائم مفتوحاً ربما كانت النتيجة غير ذلك، وربما كان عدد النساء الأعضاء في المؤتمر أقل بكثير مما هو موجود الآن. ودليل على ذلك أن عدد النساء اللاتي تقدمن للترشح لعضوية المؤتمر في نظام القائمة الفردية وصل إلى (84) مرشحة لم تفز منهن إلا امرأة واحدة من مدينة بنى وليد إحدى مدن غرب ليبيا.

ومن هنا بدأت مخاوف المرأة تزداد لأن قانون الانتخابات التي وصلت من خلاله إلى عضوية المؤتمر هو قانون مؤقت؛ وبالتالي فإن على المرأة أن تعني دورها، وأن تسعى من خلال مؤسسات المجتمع المدني إلى إيجاد آلية تعمل على تنمية مشاركتها عند وضع قانون دائم للانتخابات القادمة، خاصة أن ليبيا الآن في مرحلة بناء الدولة، فلا وجود لدستور ولا لمؤسسات حقيقة، حيث عانت ليبيا طيلة السنوات الأربع والأربعين الماضية من تغير مؤسسات الدولة وتغيير مسمياتها وتبعيتها باستمرار؛ مما سبب عدم الاستقرار في مختلف

المجالات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والعلمية، وغيرها. ويواجه الليبيون الآن تحديات بناء الدولة ووضع دستور للبلاد، ولكن ذلك لا يعطي مبرراً لتجاهل المرأة دورها الفعال في بناء الدولة.

ويمكن من خلال استقراء الوضع الحالي في ليبيا القول بأنه حتى هذه اللحظة لا زالت المرأة تعاني، بل وتشعر بالمرارة بعد كل ما قدمته من تضحيات؛ فالسياسات العمومية وإستراتيجيات الحقوق الإنسانية الخاصة بالنساء والمساواة غير واضحة، ويظل المشهد العام للمرأة الليبية غير واضح إلى حين إقرار دستور للبلاد؛ فالمشهد الحالي يبدو فيه بروز لنثنيات محافظة تهدف إلى إقصاء المرأة في معظم المجالات. وكما تمت الإشارة سابقاً فقد اهتمت هيئة المحاربين على سبيل المثال بفئة الشباب من الذكور ومنحهم كافة الفرص من دورات، وبعثات دراسية، ومكافآت، وفرص عمل، ولم تلتفت الهيئة إلى فئة الشباب من الإناث؛ مما سبب شعوراً بالإحباط لهذه الفئة، وأصبحت تخوف من العودة إلى ما قبل 17 فبراير/شباط 2011م.

**بدأت مخاوف المرأة تزداد لأن
قانون الانتخابات التي وصلت
من خالله إلى عضوية المؤتمر
قانون مؤقت**

كذلك فإن معظم قرارات السلطات المختصة، وعلى رأسها المجلس الوطني الانتقالي المؤقت، تجلت فيها سياسة التمييز النوعي، ومنح فرص محدودة جداً لمشاركة المرأة في الحياة السياسية والحياة العامة. والأدلة على ذلك تتضح فيما يلي:

1. القانون الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي رقم (4) لسنة 2012م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام، وفيه تم إلغاء الكوتة التي حددت في مسودة القانون بنسبة 10%.
2. قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (42) لسنة 2012م بشأن تعيين رئيس المفوضية العليا لانتخابات المؤتمر الوطني العام وأعضائها، وفيه جاءت تسمية الرئيس وعشرون أعضاء من بينهم امرأة واحدة.
3. قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (44) لسنة 2012م بشأن إنشاء المجلس الأعلى للإعلام، وفيه تسمية الرئيس ونائب للرئيس وأربعة عشر عضواً من بينهم امرأة واحدة.
4. قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (37) لسنة 2012م، بشأن إنشاء مؤسسة الإذاعة والتلفزيون، حيث تضم هذه المؤسسة عدد خمس قنوات فضائية (الشبابية، والرياضية، والهادفة، ولبيبة الوطنية، وقناة ليبيا)، بالإضافة إلى مركز إعلامي، وغابت المرأة عن إدارة كل هذه القنوات وعن إدارة المركز الإعلامي، باستثناء قناة الشبابية التي تدار بثلاثة عناصر رجل وامرأتين.

5. قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (43) لسنة 2012 بشأن إنشاء المؤسسة الوطنية للصحافة، وفيه تسمية رئيس واثني عشر عضواً من بينهم امرأة.

6. قرار المجلس المحلي التسييري لمدينة بنغازي بشأن تشكيل اللجنة العليا لانتخابات المجلس المحلي للمدينة، وفيه تسمية رئيس لجنة وعشرة أعضاء جمعيهم من الرجال.

وبقراءة للقرارات السابقة نجد أن تمثيل المرأة في اللجان المشكلة ضعيف جداً، علاوة على فإنها لم تقل حتى في هذه المشاركة الضعيفة مرتبة رئيس لجنة أو حتى نائب للرئيس، وذلك رغم أدوارها المتميزة في مسيرة ثورة 17 فبراير/شباط.

كل ذلك زاد من مخاوف المرأة من العودة بها إلى ما قبل 17 فبراير/شباط ومن فقدان ما حصلت عليه من مكتسبات، فهي تسعى للمحافظة على مكتسباتها وتطويرها والإضافة عليها. وما زاد من حدة المخاوف لدى المرأة ما قام به رئيس المجلس الوطني الانتقالي في عدة مناسبات من أبرزها ما يلي:

1. خطابه يوم التحرير، حيث ترك قضايا مهمة بالنسبة للبيبين كان من المتوقع التحدث عنها، وأعلن في موضوع خارج السياق بأنه سيلغي قانوناً سابقاً يمنع تعدد الزوجات، مشيراً إلى أنه سيقرر قانوناً للتعدد الزوجات. ويدل ذلك على أنها مازلت نفع تحت سطوة الرأي الواحد، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تناهى السيد رئيس المجلس أن قانون منع تعدد الزوجات صنعته المرأة الليبية بفضل نصالها وكفاحها ووعيها وليس هو من صنع القذافي.

2. وفي يوم تاريخي آخر بالنسبة للبيبين، هو يوم تسلم المؤتمر الوطني السلطة من المجلس الوطني الانتقالي، وقبل بداية مراسم التسليم والاستلام بدقيقة يطلب السيد رئيس المجلس الانتقالي من المذيعة التي تستعد لتقديم برنامج التسليم والاستلام أن تضع غطاء على رأسها أو تخرج، ففضلت الخروج، واستبدلته برجل كلفه السيد رئيس المجلس الانتقالي، وكان ذلك أمام حشد كبير من الضيوف ووكالات الأنباء المحلية والعربية والدولية وأعضاء المجلس الوطني المنتهية ولايته وأعضاء المؤتمر الوطني

المنتخب الذي يستعد لاستلام السلطة. ويدل هذا التصرف مرة أخرى على الاستبداد بالرأي ومصادرة حرية الآخرين، كما يدل على أن هناك نوايا للعودة بالمرأة للخلف وتحجيم دورها الريادي.

وتزداد المخاوف بتصريحات الشيخ مفتى الديار الليبية يؤكّد فيه سعي دار الإفتاء إلى استصدار قرار بفصل الإناث عن الذكور في المدارس والجامعات. ولو صدر هذا القانون فسوف تفقد المرأة مبدأ المساواة في التعليم والتمتع بالفرص التي يتمتع بها الرجال، وربما تحرم من دراسة بعض التخصصات بحجة أنها لا تناسب وطبيعة المرأة. ولقد بدأ بالفعل حديث عن عدم مناسبة دراسة علم الجيولوجيا للمرأة، وربما سيطّول هذا المنع تخصصات أخرى، وربما يصل الأمر إلى حرمانها من تقلد وظائف تقليدها في السابق مثل القضاء، لتصبح المرأة بعد ما وصلت إلى أعلى الدرجات العلمية في كل التخصصات بدون استثناء محرومة من التعليم الذي ترغب في تعلمه. ولا وجود الآن لسياسات أو تدابير متخصّصة فعليّاً لصالح حقوق الإنسان الخاصة بالنساء والمساواة. ولم تُتخذ القرارات أو تدابير ملموسة، وإن وجدت فهي مجرد كلام نظري، وغالباً ما يكون ذلك للاستهلاك الإعلامي فقط. وبالرغم من ذلك فإن المرأة الليبية تتطلع لتحقيق أهداف 17 فبراير/شباط، وأن يوفق المؤتمر الوطني في اختيار اللجنة التأسيسية، وأن يشرك بها نساءً من ذوي الاختصاصات المختلفة، وأن تنجح اللجنة التأسيسية في وضع دستور يحقق طموحات الشعب الليبي بشكل عام والمرأة بشكل خاص.

إن التيارات المحافظة تناولت
بشعرات ظاهرها ديمقراطي
وباطنها إقصائي، تريد إقصاء
المرأة وتهميشه

المبحث الثالث: النظر إلى المستقبل “المراة المعادلة الحرجة”:

رغم أهمية دور المرأة بوصفها شريكاً وعنصراً أساسياً في العملية الديمقراطية وليس عنصراً مكملاً كما يراها البعض، وبالرغم من أن الدين الإسلامي الحنيف قد شرع بأن حقوقها جزء من الحقوق العامة للإنسان، فلا زالت حقوق المرأة في المجتمع الليبي دون الحقوق التي أقرّها لها الإسلام. وبالإضافة إلى التشريع الإسلامي، فهناك الاتفاقيات الدولية التي أكدت هي أيضاً على حق المرأة في المساواة في الحياة السياسية والحياة العامة بينها وبين الرجل، وبضرورة إزالة كل أشكال العنف ضدها، ومع ذلك فمشاركة المرأة سياسياً لا زالت محدودة جداً، وإن كانت أفضل مما كانت عليه قبل 17 فبراير/شباط، وكذلك مازالت مشاركة المرأة في الحياة العامة محدودة هي أيضاً بسبب العنف القائم على أساس الجنس. وبالرغم من وجود التشريعات الدينية الواضحة المستمدّة من روح الدين الإسلامي “بعيدة عن السياسة”， وبالرغم من الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تقرّ جمعيّتها بالمساواة والعدالة بين الرجال والنساء، إلا أن وضع المرأة لا يزال حرجاً؛ فسياسة إقصاء المرأة وإبعادها عن

إن عملية التنمية والإصلاح لا يمكن لها أن تتم بدون إصلاح حال المرأة. ولا وجود للتنمية بدون مشاركة المرأة في العملية الديمقراطية

المراكز القيادية والإدارية ومحاولة إغهامها في وظائف هامشية يدل على استمرار سياسة التمييز النوعي (مثلاً فإن القوانين والقرارات التي صدرت عن المجلس الوطني الانقلالي، والتي سبقت الإشارة إليها في الفصل الثالث تؤكد هذا التمييز)، كذلك فإن تمثيل المرأة في المجلس الوطني الانقلالي المؤقت الذي أصبح عدد أعضائه بعد التحرير أكثر من (150) عضواً به أمرأتان فقط، وكذلك تمثيل المرأة في المكتب التنفيذي الذي تشكل خلال الثورة، حيث ضم بين أعضائه الخمسة عشر امرأة واحدة، وكذلك الحكومة الانقلالية ضمت بين أعضائها الثنائي والعشرين امرأتين فقط كوزيرات، إضافة إلى تعيين حوالي خمس نساء بدرجة وكيل أو وكيل مساعد، وكن في الغالب بلا اختصاصات، حيث كانت الأدوار المنوطة بهن هامشية، فمعظم الصلاحيات منحت لوزير الرجل.

إن عملية التنمية والإصلاح لا يمكن لها أن تتم بدون إصلاح حال المرأة. ولا وجود للتنمية بدون مشاركة المرأة في العملية الديمقراطية؛ فالاعتراف بدور المرأة في بناء الدولة يعد من أهم مفاتيح الإصلاح، كما يعد مؤشرًا رئيساً من مؤشرات التنمية المستدامة، حيث يؤكد علماء التنمية أن برامج التنمية لا يمكن أن تنجح إلا إذا شارك فيها الشعب بكافة فئاته ومكوناته من الرجال والنساء. ولا زالت السلطات في ليبيا الجديدة تتجاهل حتى الآن ضرورة إنشاء هيئة أو مجلس يعني بشئون المرأة والأسرة.

ومن هنا تتصح المعادلة الحرجية، فمن ناحية ينادي الجميع في ليبيا - بما فيهم التيارات الدينية المحافظة - بالديمقراطية وضرورة تحقيقها؛ ذلك أن الهدف الرئيس ثورة 17 فبراير/شباط هو إرساء دعائم ديمقراطية حقيقة قولاً وممارسة. ويتمتع المجتمع الليبي بدرجة عالية من الوعي بدور المرأة وأهمية مشاركتها في الحياة السياسية والعلامة بدليل ما قدمته المرأة خلال الثورة وتقدمها لصفوف الرجال بدعم من الرجل: الزوج، والأب، والابن، والأخ، ومن ناحية ثانية توضع أمامها العراقيل التي تحول دون مشاركتها بفاعلية؛ فالتيارات المحافظة التي تنادي بشعارات ظاهرها ديمقراطي وباطئها إقصائي تريده إقصاء المرأة وتهميشه، وقد تغلغلت هذه التيارات داخل أجهزة الدولة بما فيها المؤتمر الوطني المنتخب.

ولا يمكن للديمقراطية أن تتحقق بدون المساواة ومشاركة المرأة فعلية؛ فلا مساواة بدون ديمقراطية، ومن هنا يأتي دور المجتمع المدني ووسائل الإعلام في تتبع آليات تنفيذ الاتفاقيات الدولية، والضغط على الاتجاه الرامي إلى تعزيز المشاركة السياسية للمرأة، والإسهام في نشر الثقافة السياسية والمدنية وثقافة الحريات العامة؛ وذلك بهدف القضاء على العنف ضد المرأة بأشكاله المختلفة، والتوعية بأهمية دور المرأة ومشاركتها في

كافحة مناحي الحياة، ويجب أن لا يقتصر نشر هذه الثقافة على النساء فقط، بل على الرجال والنساء أن يسهما في ذلك؛ لأن مشاركة المرأة هي قضية مجتمعية تخص الجميع.

ويمكننا القول إن ثورة 17 فبراير/شباط ساعدت في إنتاج مفاهيم جديدة أدت إلى تغيير في العلاقات الاجتماعية والقيم؛ ومن ثم أخذت المرأة الليبية على عاتقها أن تكون شريكهً أساسياً في عملية البناء والتنمية. وهي لن ترضى بعد ما قامت به من أدوار غيرتجرى الحياة في ليبيا أن تعيش على الهمامش وتكتفي بدور المترجرج، فلا وجود لديمقراطية بدون المشاركة السياسية للمرأة. وعدم المساواة يعد عائقاً في سبيل تحقيق الديمقراطية؛ وبالتالي فإن مجرد الاعتراف بالحقوق السياسية للمرأة لا يعني تحقيق الديمقراطية، بل يجب أن يترجم هذا الاعتراف وفق آليات وبرامج عملية ملموسة، وإلا ستظل المرأة تعاني الظلم واللامساواة، وعليها مواصلة نضالها لنيل حقوقها التي شرعاً لها الدين الإسلامي، وأكملتها الاتفاقيات والمواثيق الدولية.

الفصل الثالث: الإطار التطبيقي:

الإجراءات المنهجية للدراسة:

نظرًا لأهمية التعرف على واقع المرأة الليبية في الفترة الحالية، ولعدم توافر دراسات سابقة علمية تبين ذلك؛ فقد تم بالإضافة إلى البحث النظري للدراسة إجراء دراسة ميدانية سيعتمد من خلالها التعرف على واقع المرأة من منظور حقوقى، وسيتم عرض الإجراءات المنهجية التي استخدمت في هذه الدراسة والمتمثلة في وصف المنهج المتبعة، ومجتمع الدراسة، وعينة الدراسة، بالإضافة إلى أداة الدراسة المستخدمة في جمع البيانات، وكذلك الوسائل الإحصائية المستخدمة، وذلك على النحو التالي:

أولاً: منهج الدراسة:

نظرًا لأن البحث يسعى إلى معرفة واقع المرأة في المجتمع الليبي خلال الفترة 2000-2012م من منظور حقوقها ومتغيرات العصر: رؤية مستقبلية؛ فقد أعدت استبياناً لهذا الغرض، وتم اتباع أسلوب المنهج الوصفي التحليلي بوصفه الأنسب لمثل هذه الدراسات؛ فالأسلوب الوصفي التحليلي هو الذي يهتم بوصف الظاهرة كما هي في الواقع ومن ثم تحليلها وتفسيرها وربطها بالظواهر الأخرى.

ثانيًا: مجتمع الدراسة:

إن مجتمع الدراسة تكون من جميع نساء مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا خلال الفترة من 01/08/2012م إلى 04/09/2012م، والبالغ عددهن (11295) امرأة، وذلك وفقاً للنتائج النهائية للتعداد العام للسكان لسنة 2006م، حيث تم اعتماد الفئات العمرية من (14- 60) سنة إلى (64- 64) سنة لذلك التعداد.

ثالثًا: عينة الدراسة:

نظرًا لكبر حجم مجتمع الدراسة؛ فقد قمت بمساعدة الباحثات بأخذ عينة من أفراد مجتمع الدراسة بلغ حجمها (150) امرأة، أي بنسبة تبلغ 10% تقريبًا من مجتمع الدراسة. ولكن عند توزيع استماريات الاستبيان على أفراد العينة كان الفاقد (18) استمار؛ ولهذا أصبح حجم أفراد العينة (132) امرأة بدلاً من (150) امرأة.

رابعاً: خصائص عينة الدراسة:

يمكن توضيح خصائص عينة الدراسة من خلال متغيرات الدراسة والمتمثلة في: العمر،
الحالة الاجتماعية، المستوى العلمي، الوظيفة الحالية، وذلك على النحو التالي:

- **العمر:** تم تقسيم العمر إلى ثلاثة أقسام (أقل من 20 سنة، من 20-40 سنة، أكثر من 40 سنة)، وذلك كما يوضحه الجدول رقم (1).

الجدول رقم (1) توزيع عينة الدراسة حسب العمر

النسبة	العدد	العمر
17%	23	أقل من 20 سنة
45%	59	من 20-40 سنة
38%	50	أكثر من 40 سنة
100%	132	المجموع

*المصدر: من خلال الاستبانة المطروحة

يبين الجدول رقم (1) توزيع عينة الدراسة حسب الفئة العمرية للمرأة في مؤسسات المجتمع المدني، ويلاحظ أن غالبية العينة حسب العمر تتركز في الفئة من 20 - 40 سنة بنسبة بلغت (0.45%) من عينة الدراسة.

□ الحالة الاجتماعية: تم توزيع الحالة الاجتماعية (متزوجة، عزباء، مطلقة، أرملة)، وذلك كما يوضحه الجدول رقم (2).

الجدول رقم (2) توزيع عينة الدراسة حسب الحالة الاجتماعية:

النسبة	العدد	الحالة الاجتماعية
36%	47	متزوجة
44%	58	عزبة
14%	19	مطلقة
6%	8	أرملة
100%	132	المجموع

*المصدر: من خلال الاستبانة المطروحة

يبين الجدول رقم (2) توزيع عينة الدراسة حسب الحالة الاجتماعية للمرأة في مؤسسات المجتمع المدني، ويلاحظ أن غالبية عينة الدراسة حسب الحالة الاجتماعية تتركز في فئة عزبة بنسبة (0.44%) من عينة الدراسة.

□ المستوى العلمي: تم تقسيم المستوى العلمي إلى أربعة أقسام (أساسي، متوسط، جامعي أو ما يعادله، عالي)، وذلك كما يوضحه الجدول رقم (3).

الجدول رقم (3) توزيع عينة الدراسة حسب المستوى العلمي:

النسبة	العدد	المستوى العلمي
10%	13	أساسي
34%	45	متوسط
53%	70	جامعي أو ما يعادله
03%	4	عالي
100%	132	المجموع

*المصدر: من خلال الاستبيان المطروحة

يبين الجدول رقم (3) توزيع عينة الدراسة حسب المستوى العلمي للمرأة في مؤسسات المجتمع المدني، ويلاحظ أن غالبية عينة الدراسة حسب المستوى العلمي تتركز في المستوى الجامعي أو ما يعادله بنسبة بلغت (53%) من عينة الدراسة.

□ الوظيفة الحالية: تم تقسيم الوظيفة الحالية إلى أربعة أقسام (ربة بيت، إدارية، عمل مهني “طبية، مدرسة”，في مجالات الإنتاج الأخرى)، وذلك كما يوضحه الجدول رقم (4).

الجدول رقم (4) توزيع عينة الدراسة حسب الوظيفة الحالية:

الوظيفة الحالية	العدد	النسبة
ربة بيت	20	15%
إدارية	76	58%
عمل مهني	14	10%
مجالات الإنتاج الأخرى	22	17%
المجموع	132	100%

*المصدر: من خلال الاستبانة المطروحة

يبين الجدول رقم (4) توزيع عينة الدراسة حسب الوظيفة الحالية للمرأة في مؤسسات المجتمع المدني، ويلاحظ أن غالبية عينة الدراسة حسب الوظيفة الحالية تتركز في إدارية بنسبة بلغت (58%) من عينة الدراسة.

خامسًا: أداة الدراسة:

تتمثل أداة الدراسة في الاستبانة، وذلك استناداً إلى الأدبيات المتعلقة بموضوع واقع المرأة في المجتمع الليبي من منظور حقوقها ومتغيرات العصر والأدوات التي استخدمت في جمع البيانات في الدراسات السابقة، حيث تم تطوير أداة الدراسة لقياس واقع المرأة في المجتمع الليبي، واشتملت أداة الدراسة على (47) فقرة، وقد أعطيت لكل فقرة من الفقرات توزيعاً وفق سلم البطاقة الخمسي لتقدير درجة الموافقة كالتالي (موافق بشده، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق وبشده). وأعطيت هذه البذائل أوزان من (1-5) إذا كانت إيجابية، ومن (1-5) إذا كانت سلبية.

سادساً: صدق أداة الدراسة:

هناك عدة طرق تستخدم للتأكد من صدق أداة الدراسة وأنها تقيس ما أعددت لقياسه؛ حيث اعتمدت طريقة الصدق الظاهري لغرض التحقق من صدق الأداة، وتتضمن هذه الطريقة عرض الأداة على عدد من الخبراء والمختصين* في المجال الذي تقيسه الأداة، ويُطلب منهم إبداء آرائهم وملحوظاتهم حول الفقرات، وإجراء التعديلات الالزامية لها، وبناءً على ما قدمه المحكمون من آراء وملحوظات حول أداة الدراسة تم تعديل بعض الفقرات من حيث البناء.

سابعاً: ثبات أداة الدراسة:

توجد عدة طرق لقياس ثبات الأداة، واستخدمت طريقة الاتساق الداخلي لقياس ثبات أداة الدراسة، حيث بلغت قيمة ألفا كرونباخ للأداة (0.95)، وهو ذو دلالة إحصائية لكونه مرتفعاً، و يعد ذلك كافياً لتحقيق أهداف الدراسة عند مستوى دلالة (0.05).

ثامناً: الوسائل الإحصائية:

لتحليل البيانات التي جُمعت من عينة الدراسة تمت الاستعانة بالمجموعة الإحصائية (SPSS)، حيث استخدمت لتحليل البيانات الوسائل الإحصائية التالية:

1. معادلة ألفا كرومباخ لإيجاد قيمة معامل ثبات أداة الدراسة.
2. المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمعرفة واقع المرأة في المجتمع الليبي خلال الفترة قيد الدراسة من منظور حقوقها ومتغيرات العصر.

3. تحليل التباين الأحادي (One-Way ANOVA) لمعرفة ما إذا كانت هناك فروق ذات دلالة إحصائية في واقع المرأة في المجتمع الليبي خلال الفترة قيد الدراسة من منظور حقوقها ومتغيرات العصر تُعزى لمتغيرات الدراسة.

عرض نتائج الدراسة ومناقشتها:

يشمل هذا الجزء عرضًا لنتائج الدراسة ومناقشتها، من خلال البيانات التي تم إخضاعها للتحليل الإحصائي، وفيما يلي عرض لهذه النتائج ومناقشتها.

أولاً: عرض النتائج:

يمكن عرض نتائج الدراسة وفقاً لسلسلة تسلسلاً لها على النحو التالي:

السؤال الأول: ما واقع المرأة في المجتمع الليبي خلال الفترة قيد الدراسة من منظور حقوقها ومتغيرات العصر من وجهة نظرهن؟

للإجابة على هذا السؤال تم حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لاستجابات عينة الدراسة على أداة القياس، وكانت الإجابة كما هي موضحة بالجدول رقم (5).

الجدول رقم (5) يبيّن المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات عينة الدراسة:

المتغير	حجم العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط النظري *
واقع المرأة	132	75.58335	7.465605	141

*تحسب المتوسطات النظرية بضرب عدد فقرات المقياس \times (مجموع البدائل \div عددها).

يتضح من الجدول رقم (5) أن المتوسط الحسابي لاستجابات عينة الدراسة على أداة قياس واقع المرأة في المجتمع الليبي من منظور حقوقها ومتغيرات العصر ومن وجهة نظرهن قد بلغ (75.58335) بانحراف معياري قدره 7.465605، في حين بلغ المتوسط النظري (141).

السؤال الثاني: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha=0.05$) بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة كمتغير تابع تعزى لمتغيرات الدراسة (العمر، الحالة الاجتماعية، المستوى العلمي، الوظيفة الحالية) كمتغيرات مستقلة؟

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات عينة الدراسة على أداة القياس وفق المتغيرات التالية: العمر (أقل من 20 سنة، من 20-40 سنة، أكثر من 40 سنة)، الحالة الاجتماعية (متزوجة، عزباء، مطلقة، أرملة)، المستوى العلمي (أساسي، متوسط، جامعي أو ما يعادله، عالي)، الوظيفة الحالية (ربة بيت، إدارية، عمل مهني "طبية، مدرسة"، في مجالات الإنتاج الأخرى)، حيث تم استخدام تحليل التباين الأحادي (One-Way ANOVA) لتحديد دلالة الفرق في واقع المرأة في المجتمع الليبي من منظور حقوقها ومتغيرات العصر لعينة الدراسة، التي يمكن أن تُعزى لمتغيرات العمر، الحالة الاجتماعية، المستوى العلمي، الوظيفة الحالية، ويمكن توضيح نتائج الدراسة وفق هذه المتغيرات، وذلك على النحو التالي:

□ واقع المرأة في المجتمع الليبي حسب العمر
(أقل من 20 سنة، من 20-40 سنة، أكثر من 40 سنة)

لتحديد دلالة الفروق في واقع المرأة في المجتمع الليبي لعينة الدراسة، التي يمكن أن تُعزى لمتغير العمر، استُخدم تحليل التباين الأحادي، حيث تم حساب مصادر التباين ومجموع المربعات ومتوسط المربعات قيمة F، وذلك كما هو موضح بالجدول رقم (6).

الجدول رقم (6) يبيّن تحليل التباين الأحادي لاختبار الفروق بين استجابات عينة الدراسة وفقاً لمتغير العمر:

مستوى الدلالة*	قيمة F	متوسط المربعات	درجة الحرية	مجموع المربعات	متغير العمر
1.958	0.972	0.446	79	17.43	بين المجموعات
-	-	0.920	52	23.00	داخل المجموعات
			131	40.43	المجموع

*قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة $\alpha=0.05$

يتضح من الجدول رقم (6) أن مجموع المربعات بين المجموعات قد بلغ (17.43)، في حين بلغ متوسط المربعات (0.446)، أما بخصوص التباين داخل المجموعات فقد بلغ مجموع المربعات (23.00)، في حين بلغ متوسط المربعات (0.920)، وأن القيمة الفائية (F) بلغت (0.972)، وهي قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة $\alpha=0.05$.

□ واقع المرأة في المجتمع الليبي والحالة الاجتماعية (متزوجة، عزبة، مطلقة، أرملة):

لتحديد دلالة الفروق في واقع المرأة في المجتمع الليبي لعينة الدراسة، والتي يمكن أن تُعزى لمتغير الحالة الاجتماعية، استخدم تحليل التباين الأحادي، وذلك كما هو موضح بالجدول رقم (7)

الجدول رقم (7) يبيّن تحليل التباين الأحادي لاختبار الفروق بين استجابات عينة الدراسة وفقاً لمتغير الحالة الاجتماعية:

متغير الحالة الاجتماعية	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة*
بين المجموعات	43.41	79	1.114	2.65	0.454
داخل المجموعات	21.834	52	0.84	-	-
المجموع	65.244	131	-	-	-

*قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة $\alpha=0.05$

يتضح من الجدول رقم (7) أن مجموع المربعات بين المجموعات قد بلغ (43.41)، في حين بلغ متوسط المربعات (1.114)، أما بخصوص التباين داخل المجموعات فقد بلغ مجموع المربعات (21.834)، في حين بلغ متوسط المربعات (0.84)، وأن القيمة الفائية (F) بلغت (2.65)، وهي قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة $\alpha=0.05$.

**□ واقع المرأة في المجتمع الليبي والمستوى العلمي:
(أساسي، متوسط؛ جامعي أو ما يعادله؛ عالي)**

لتحديد دلالة الفروق في واقع المرأة في المجتمع الليبي لعينة الدراسة، التي يمكن أن تُعزى لمتغير المستوى العلمي، استخدم تحليل التباين الأحادي، وذلك كما هو موضح بالجدول رقم (8).

الجدول رقم (8) تحليل التباين الأحادي لاختبار الفروق بين استجابات عينة الدراسة وفقاً لمتغير المستوى العلمي:

مستوى الدلالة*	قيمة F	متوسط المربعات	درجة الحرية	مجموع المربعات	متغير المستوى العلمي
1.54	1.545	0.89	79	34.736	بين المجموعات
-	-	1.154	52	28.834	داخل المجموعات
-	-	-	131	63.57	المجموع

*قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة $\alpha=0.05$.

يتضح من الجدول رقم (8) أن مجموع المربعات بين المجموعات قد بلغ (34.736)، في حين بلغ متوسط المربعات (0.89)، أما بخصوص التباين داخل المجموعات فقد بلغ مجموع المربعات (28.834)، في حين بلغ متوسط المربعات (1.154)، وأن القيمة الفائية $\alpha=0.05$ بلغت (1.545)، وهي قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة $\alpha=0.05$.

□ واقع المرأة في المجتمع الليبي والوظيفة الحالية:

(ربة بيت، إدارية، عمل مهني “طبيبة، مدرسة”， في مجالات الإنتاج الأخرى)

لتحديد دلالة الفروق في واقع المرأة في المجتمع الليبي لعينة الدراسة، والتي يمكن أن تُعزى لمتغير الوظيفة الحالية، استخدم تحليل التباين الأحادي، وذلك كما هو موضح بالجدول رقم (9).

الجدول رقم (9) تحليل التباين الأحادي لاختبار الفروق بين استجابات عينة الدراسة وفقاً لمتغير الوظيفة الحالية:

متغير الوظيفة الحالية	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة*
بين المجموعات	90.374	79	2.318	1.898	1.136
داخل المجموعات	56.166	52	2.442	-	-
المجموع	146.54	131	-	-	-

*قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة $\alpha=0.05$

يتضح من الجدول رقم (9) أن مجموع المربعات بين المجموعات قد بلغ (90.374)، في حين بلغ متوسط المربعات (2.318)، أما بخصوص التباين داخل المجموعات فقد بلغ مجموع المربعات (56.166)، في حين بلغ متوسط المربعات (2.442)، وأن القيمة الفائية F بلغت (1.898)، وهي قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة $\alpha=0.05$.

ثانياً: تفسير النتائج:

بعد تحليل البيانات وعرض النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الإجابة عن تساؤلات الدراسة، يمكن تلخيص نتائج الدراسة، وذلك على النحو التالي:

1. إن واقع مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للدولة، وفي تقادها للمناصب القيادية للمجتمع، وإنصاف القوانين سارية المفعول في المجتمع لها جميعها كانت منخفضة جداً. وهذا قد يرجع إلى نظرة المجتمع لها في كونها تابعة للرجل، فضلاً عن ذلك ما تتعرض له في الأماكن العامة من اضطهاد ومضايقات. ودور وسائل الإعلام كان ضعيفاً في تبيان أهمية دور المرأة في المجتمع، وتعريفها بحقوقها، كذلك كان حجم مشاركتها في مؤسسات المجتمع المدني محدوداً جداً، هذا كله راجع إلى تسلط الرجل عليها.
2. أن اختلاف الأعمار للمرأة لم يؤد إلى اختلاف وجهات نظرهن في واقع المرأة في المجتمع الليبي، وقد يرجع ذلك إلى نظرة المجتمع الليبي إلى المرأة في المجتمع بشكل عام.
3. إن اختلاف الحالة الاجتماعية للمرأة الليبية في مؤسسات المجتمع المدني لم يسفر عن فروق في وقوعها كامرأة، وهذا راجع إلى نظرة أفراد المجتمع إلى المرأة بغض النظر عن كونها متزوجة أو غير متزوجة، مطلقة أو أرملة؛ لذلك لم تؤد الحالة الاجتماعية للمرأة إلى وجود تمييز في واقعها في المجتمع الليبي.
4. إن اختلاف المؤهل العلمي لدى عينة الدراسة لم يسفر عن اختلاف في واقع المرأة؛ وهذا راجع إلى أن المرأة التي تحمل شهادات عليا لا تحصل على تقدير من أفراد المجتمع الليبي يفوق التقدير الذي تحصل عليه المرأة التي لا تحمل مؤهلاً؛ وهذا أدى إلى عدم وجود اختلاف في واقع المرأة التي تحمل شهادة عليا والتي لا تحمل شهادة.
5. إن اختلاف الوظيفة الحالية لدى عينة الدراسة لم يسفر عنها اختلاف في واقع المرأة؛ وهذا راجع إلى إن نظرة المجتمع الليبي للمرأة واحدة سواء كانت لا تعمل (أي ربة بيت)، أو تعمل إدارية، أو تعمل في عمل مهني "طبيبة، مدرسة"، أو تعمل في مجالات الإنتاج الأخرى؛ وهذا أدى إلى عدم وجود اختلاف في واقع المرأة التي تعمل أو لا تعمل.

ملحق

استماراة الاستبانة:

السيدة الفاضلة:

تحية طيبة

تجري دراسة ميدانية بعنوان ”واقع المرأة في المجتمع الليبي خلال الفترة 2000م-2012م من منظور حقوقها ومتغيرات العصر: رؤية مستقبلية“، وبما أنه قد تم اختياركم كعينة لهذه الدراسة؛ لذلك نأمل منكم الإجابة عن جميع فقرات الاستبانة وفقاً للبدائل المطروحة أمام كل فقرة من فقراتها، وذلك بوضع علامة (✓) داخل المربع الذي يعبر عن رأيكم الشخصي.

شاكرين سلفاً حسن تعاونكم معنا
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مجموعة البحث:

أ.د هنية مفتاح القماطي.

د. خديجة أحمد أبجيج.

أ. فائزه محمد جابر.

أولاً: البيانات الأولية (الشخصية):**.1. العمر:**

- أقل من 20 سنة من 20 - 40 سنة أكثر من 40 سنة

.2. الحالة الاجتماعية:

- متزوجة آنسة مطلقة أرملة

.3. المستوى التعليمي:

- أساسي متوسط جامعي عالي

.4. الوظيفة الحالية:

- ربة بيت إدارية عمل مهني (طبية - مدرسة) في مجالات الإنتاج الأخرى

ثانياً: وضع المرأة:

ت	البنود	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	سيكون للمرأة الليبية دور في وضع الدستور الجديد.					
2	الدستور القادم يضمن حقوق المرأة كاملة.					
3	سيكون الدستور الجديد أكثر إنصافاً للمرأة من ذي قبل.					
4	نسبة النساء في المؤتمر الوطني مرضية للكامرأة.					
5	تؤمنين أن المرأة يجب أن تساوي الرجل في كل الحقوق والواجبات.					
6	هناك دعم اجتماعي لحقوق المرأة الليبية في الدستور الجديد.					
7	هناك بعض القيود تحول دون توليها المناصب القيادية في الدولة.					
8	هناك تقدم في المؤسسات التي تقودها امرأة.					
9	مشاركة المرأة في المؤسسات السياسية يسهم في تغيير نظرة المجتمع لها.					
10	للمرأة دور فاعل في النهوض بالمجتمع.					

البنود	مما بلغت المرأة من مراكز قيادية في المجتمع إنها تظل تابعة للرجل.	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ت
11	هناك غياب واضح لدور المرأة في قيادة المؤسسات العامة.						
12	الكثير من النساء الليبيات ناجحات في قيادة المؤسسات الخاصة.						
13	توجد تبعية دائمة من المرأة للرجل داخل المؤسسات العامة.						
14	حجم مشاركة المرأة في قيادة المؤسسات العامة ضعيف.						
15	تケف القوانين الحالية الحقوق المدنية للمرأة.						
16	التشريعات التي تجرم كافة أنواع العنف ضد المرأة في المجتمع سارية المفعول.						
17	تتمتع المرأة الليبية بكامل حقوقها كالرجل.						
18	تケف القوانين الليبية حقوق المرأة بعد التقاعد.						
19	للمرأة الليبية دور فاعل في وضع القوانين المتعلقة بمصيرها في المجتمع.						
20	هناك تمييز في مجال النوع الاجتماعي ضد المرأة في القوانين.						
21							

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	البنود	ت
					قوانين الأحوال الشخصية لا تكفل حقوق المرأة بعد الطلاق.	22
					قوانين الأحوال الشخصية لا تكفل حقوق المرأة في الميراث.	23
					هناك تهميش لحقوق المرأة رغم وجود القوانين التي تنص عليها.	24
					تکفل القوانین حق المرأة في التعليم.	25
					وسائل الإعلام منصفة للمرأة عند طرح قضاياها.	26
					تقوم وسائل الإعلام المحلية بتعريف المرأة بحقوقها.	27
					تلعب وسائل الإعلام دوراً كبيراً في تبيان أهمية دور المرأة في المجتمع.	28
					تلعب المرأة الليبية دوراً فاعلاً في وسائل الإعلام.	29
					مشاركة المرأة في الحوارات الإعلامية يزيد من مكانتها وثقتها بنفسها.	30
					للمرأة الليبية دور بارز في الإعلام الموجه في المجتمع.	31

البنود	المؤسسات المجتمع المدني لها دور هامشي في دعم قضايا المرأة.	32
ت	حجم مشاركة المرأة في مؤسسات المجتمع المدني كبير.	33
	تقديم مؤسسات المجتمع المدني خدمات مجانية للمرأة.	34
	ضعف دور المرأة في المنظمات النقابية والمهنية هو نتيجة لتهميشه.	35
	هناك دعم كبير من قبل مؤسسات المجتمع المدني للمرأة في الحياة العامة.	36
	للمرأة دور بارز في إنشاء الكثير من مؤسسات المجتمع المدني.	37
	يوجد ضعف في دعم مؤسسات المجتمع المدني للمرأة سياسياً.	38
	انتفاء المرأة الليبية وولاؤها لوطنهما حفظها على المشاركة في الكثير الأعمال التطوعية	39
	كثيراً ما تتعرض المرأة للأذى الجسيمي.	40

ت	البنود	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
41	تتعرض الكثير من النساء للتحرش الجنسي في الأماكن العامة.					
42	تعامل الكثير من النساء بالسخرية والازدراء من قبل الذكور في المجتمع.					
43	قلما تتعرض المرأة للأذى النفسي من قبل الذكور					
44	تتعرض المرأة لعملية الإرهاق المستمر، مثل إلقاء الطعام وكسر الأشياء وغيرها.					
45	كثيراً ما تتعرض المرأة الليبية للإساءة الجسمية، مثل الضرب وغيره.					
46	هناك تمييز بين الجنسين من قبل الوالدين لصالح الذكور.					
47	تمارس المرأة عملها دون اعتراض من الرجل.					

المصادر:

1. الإعلان الدستوري المؤقت، الصادر في 3/8/2012م.
2. القانون رقم (12) بشأن انتخابات المؤتمر الوطني العام لسنة 2012م.
3. تقرير التنمية البشرية، الهيئة العامة للمعلومات، ليبيا، 2006م.
4. القانون رقم (6) لسنة 1989م بشأن حق المرأة في تولي الوظائف القضائية.
5. القانون رقم (10) لسنة 1984م.
6. القانون رقم (4) لسنة 1981م بشأن المحاماة الشعبية.
7. القرارات أرقام (37,42,44,43) لسنة 2012م الصادرة من المجلس الوطني الانتقالي بخصوص تشكيل اللجان.
8. قرار المجلس المحلي بنغازي بشأن تشكيل لجنة عليا لانتخابات المجلس المحلي لمدينة بنغازي.
9. الهادي محمد الأسود، أهمية دور المرأة في المشاركة في الحياة العامة، مجلة قطوف المعرفة، العدد الثالث، 2010م.
10. المنارة على شبكة المعلومات، مقال لمحرر الموقع "لم يذكر اسمه" بعنوان: المرأة الليبية تسعى لتكرис حقوقها في حقبة ما بعد الثورة، فبراير/شباط 2012م.

دراسات الحال المصريح

د. أمانى قنديل

مقدمة:



"لا توجد مسألة مصرية لا تأخذ في الاعتبار المرأة المصرية..." من هذا المنظور عبر المفكر الراحل د.أنور عبد الملك، في مؤلفه المهم "نهضة مصر" عام 1983م، عن "حضور المرأة" دائمًا في كل مراحل التحول والتغيير الاجتماعي والسياسي. وأكَد في الدراسة المذكورة على ضرورة دراسة "وضع المرأة المصرية" في إطار سياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي يتسم بالشمول و"الдинاميكية" في اللحظات التاريخية المهمة، والتي تشهد تغيرات أو تحمل معها "إرهاصات" لفرص وإمكانات تطور لوضع المرأة... إن "مسألة المرأة"، قد تفاعلت دومًا، ومنذ القرن التاسع عشر، مع الدولة والدين والسياسة، أي القوى السياسية والاجتماعية، والتغيرات الفكرية والسياسية، كما تفاعلت مع الوطن والمجتمع ككل، بل عبرت عن نفسها في إطار تنظيمية تطوعية (الجمعيات الأهلية) منذ العقدين الأخيرين للقرن التاسع عشر وحتى اللحظة الحالية (2012م)، لطالِب بحقوقها وحرياتها.

كيف نفهم المقصود بالمرأة ضمن المسألة المصرية؟ هي عملية مستمرة للبحث عن الذات وتأكيدها، محاولات دعوية عبر المراحل التاريخية واللحظات المهمة المصيرية للتمكن من امتلاك عناصر القوة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، هي بحث عن أدوات المشاركة والتأثير، ونضال لتحقيق المساواة والعدل.

إن دراسة التاريخ الاجتماعي والسياسي للمرأة المصرية يكشف لنا عن أنها كانت وما زالت، مكونًا وطرفًا رئيسًا في "معادلة حرجة" شكلت ما نعيشه عنه "بالمسألة المصرية"... وعبر مائة عام وأكثر، ما زالت عناوين القضايا الكبرى على "أجندة/ جدول أعمال" النساء المصريات كما هي، رغم المكتسبات التي تحققت... هذه القضايا كانت - ولاتزال- تحدد إطارات الجدل السياسي والثقافي لمسألة المرأة في مصر، وهي تتمثل في:

أ. الحق في التعليم، والذي كانت له أولوية منذ القرن التاسع عشر، وتحقق بنصوص دستورية في القرن العشرين، إلا أن القضية أضحت في القرن الحادي والعشرين

تحقق المساواة في التعليم، وسد الفجوة النوعية بين الذكور والإإناث، والاختلافات الواسعة بين الحضر والريف، وبين الوجهين القبلي والبحري.

بـ. الحق في العمل، هو أحد العناوين الكبرى التي حددت "مسألة المرأة في مصر". وقد تم إقرار هذا الحق في بداية القرن العشرين، وعلى مدى العقود المتتالية تحققت إنجازات ضخمة، وارتقت نسبـة إسهام النساء في النشاط الاقتصادي... ولكن مازلنا بعد مرور العقد الأول من القرن الحادى والعشرين - ووفقاً للمؤشرات الإحصائية- نشهد ارتفاع نسبة البطالة بين النساء، مع تخوفات بزيادة نسبتها بعد ثورة يناير/كانون الثاني 2011م، كما نشهد تردي الأوضاع الاقتصادية. ومع تعالي أصوات تيارات ثقافية ودينية وسياسية تناهـي بـ "حصار المرأة في بيتهـا"، أو تطالب بعودتها للمنزل لرعاية الزوج والأبناء، أو تحـرمتها من حق تقدـم مـواعـق ومناصـب رئـيسـة مؤثـرة بـدعـوى "عدـم الأـهـلـيـة" استـنـادـاً إـلـى الشـرـيـعـة الإـسـلـامـيـة - كما يـدـعـيـ البعضـ. وهي تـيـارـات تـنـزعـ عنـ المرأةـ حقـهاـ فيـ الـمواـطـنـةـ وـالـمسـاـواـةـ (ونـحنـ هناـ نـتـحدـثـ عنـ المرأةـ المسـلـمةـ وـالـمـسيـحـيـةـ).

أضـحـىـ الحقـ فـيـ التـعـلـيمـ فـيـ القرـنـ الحـادـيـ وـالـعشـرـينـ قـضـيـةـ تـحـقـقـ المـساـواـةـ فـيـ التـعـلـيمـ، وـسدـ الفـجوـةـ النوعـيـةـ بـيـنـ الذـكـورـ وـالـإـنـاثـ، وـالـاخـلـافـاتـ الـواسـعـةـ بـيـنـ الـحـضـرـ وـالـريفـ، وـبيـنـ الـوـجـهـيـنـ الـقـبـليـ وـالـبـحـرـيـ

والجـديدـ هـنـاـ فـيـ القرـنـ الحـادـيـ وـالـعشـرـينـ، وـبعـدـ ثـورـةـ 25ـ يـانـيرـ/ـكانـونـ الثـانـيـ التيـ أـذـهـلتـ العـالـمـ، وـشارـكـتـ فـيـهاـ النـسـاءـ وـالـشـابـاتـ، أـنـ هـذـهـ الدـعـوـاتـ وـالـمـطـالـبـ المـتـشـدـدـةـ لـمـ تـعـدـ "ذـكـوريـةـ"ـ، وـإـنـماـ أـضـحـتـ تـضـمـنـ أـصـوـاتـ جـمـاعـاتـ وـمـنـظـمـاتـ نـسـانـيـةـ تـعـبـرـ عـنـ القـوـىـ السـيـاسـيـةـ الـدـينـيـةـ المـتـشـدـدـةـ وـتـنـتـمـيـ إـلـيـهاـ، وـتـسـعـىـ إـلـىـ صـبـغـ الـمـجـتمـعـ بـرـوـيـةـ تـقـلـيدـيـةـ "جامـدةـ"ـ تـعـيـدـ قـضـيـةـ الـمـرـأـةـ إـلـىـ الـمـرـبـعـ صـفـرـ.

جـ.ـ القـضـيـةـ الـثـالـثـةـ:ـ التـيـ كـانـتـ عـنـوانـاـ كـبـيرـاـ لـلـجـلـ حـولـ الـمـرـأـةـ فـيـ مـسـارـ "الـمـسـلـةـ الـمـصـرـيـةـ"ـ مـنـ بـداـيـةـ الـقـرنـ العـشـرـينـ حـتـىـ الـلحـظـةـ الـحـالـيـةـ،ـ تـتـعلـقـ بـقـانـونـ الـأـحـوالـ الـشـخـصـيـةـ.ـ وـعـلـىـ الرـغـمـ مـنـ بـعـدـ الـنـطـورـ وـالـمـكـتبـاتـ الـتـيـ تـحـقـقـتـ فـيـماـ يـخـصـ حـضـانـةـ الـأـطـفـالـ،ـ وـقـانـونـ الـخـلـعـ،ـ وـالـحـقـ فـيـ اـكتـسـابـ الـجـنـسـيـةـ الـمـصـرـيـةـ لـأـبـنـاءـ السـيـدةـ الـمـصـرـيـةـ الـمـتـزـوجـةـ مـنـ أـجـنـيـ أـسـوـةـ بـالـرـجـلـ،ـ فـانـ مـاـ تـمـ تـسـميـتـهـ بـ "برـلمـانـ الثـورـةـ"ـ،ـ كـانـ أـوـلـ اـهـتمـامـاتـهـ يـتـوـجـهـ نـحـوـ "سـحبـ"ـ هـذـهـ الـمـكـابـسـ الـمـحـدـودـةـ الـتـيـ تـحـقـقـتـ لـلـنـسـاءـ رـغـمـ شـرـعـيـتـهاـ وـمـشـرـوـعـيـتـهاـ (وكـذـلـكـ مـحـدـودـيـتـهاـ)،ـ بـدـعـوىـ مـخـالـفةـ الـشـرـيـعـةـ أـحيـاـنـاـ،ـ أوـ بـدـعـوىـ اـرـتـبـاطـهاـ بـرمـوزـ سـيـاسـيـةـ سـابـقـةـ "انتـسـمـتـ بـالـفـسـادـ"ـ مـنـ أـصـحـابـ وـجـهـةـ الـنـظرـ هـذـهـ.

عبر مائة عام وأكثر، مازالت عناوين القضايا الكبرى على "أجندة/ جدول أعمال" النساء المصريات كما هي

د. القضية الرابعة على جدول اهتمامات المرأة المصرية، منذ مطلع القرن العشرين، ومازال الجدل والنضال حولها قائماً، هي الحق في المشاركة السياسية... تاريخياً اتجه العمل النسائي المنظم منذ عام 1919م - على وجه الخصوص منذ تأسيس الاتحاد النسائي 1923م - نحو المطالبة بإقرار الحقوق السياسية للمرأة ومشاركتها في العمل السياسي... وتحقق هذا المطلب بإقرار حق المرأة في الترشح والانتخاب عام 1956م... ومضت عقود على إقرار هذا الحق، لكن الفجوة كانت واسعة دوماً بين إقرار الحق دستورياً وقانونياً وبين الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي... إذ ظلت غالبية النساء خارج الجداول الانتخابية، مع انخفاض شديد في نسبة المرأة بالبرلمان المصري (باستثناء انتخابات عامي 1979م، و1987م في إطار نظام الكوتة وتخصيص مقاعد للنساء، وباستثناء انتخابات عام 2010م - قبل الثورة- بتخصيص 60 مقعداً للمرأة، وكانت الغالبية العظمى من نصيب الحزب الحاكم).

وهنا من المهم ملاحظة أن مفهوم المشاركة السياسية يتخطى حقوق الترشح والتصويت، ليمتد إلى تعزييل المشاركة السياسية في الأحزاب السياسية والمحليات، والتأثير في صنع القرارات وعملية صنع السياسات العامة، وفي المسار الديمقراطي ككل والثقافة السياسية، وهي أبعاد اهتمت بها بشكل رئيس منظمات المجتمع المدني، والمنظمات الحقوقية على وجه الخصوص، وهي في التقييم النهائي كانت أحد الفاعلين الرئيسيين في الساحة الحقوقية، بالإضافة إلى المجلس القومي للمرأة²

شهد العقدان الأخيران من القرن التاسع عشر حتى نهاية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين مكتسبات وكذلك إخفاقات وتراجعات، والتقدم والتراجع قد ارتبطا بالإطار السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي الذي ارتبط "بلحظات تاريخية فارقة"... ومن ثم فإن القضايا الكبرى التي تُطرح من خلالها "مسألة المرأة"، ظلت عناوينها الرئيسية ثابتة (التعليم، العمل، الأحوال الشخصية، المشاركة السياسية والتأثير في المسار الديمقراطي)، هذا مع إضافة قضايا أخرى - تمثل مستجدات ناتجة عن فتح "الصندوق الأسود"- منها العنف ضد المرأة، والصحة الإنجابية، والفقر، والنساء المعيلات لأسر..

إن هذا العمل يهدف إلى رصد وتحليل فرص وإمكانات تعزيز دور المرأة في مسار عملية التطور الديمقراطي في مصر بعد أن تغير المشهد السياسي بأكمله في أعقاب ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011م، والتي شاركت فيها النساء إلى جانب الرجال للمطالبة بالحرية والمساواة والعدالة والديمقراطية... تساؤلات كثيرة نطرحها، ونجهد في حدود ما هو متاح من بيانات ومعلومات للإجابة عنها... ومن أبرز هذه التساؤلات:

-2- ميزانية المجلس القومي للمرأة وإطارها التنظيمي هو جزء رئيسي في مؤسسات الحكومة، إلا أن أعضاء المجلس والفروع في المحافظات ليسوا عاملين مقابل أجر ولكنهم يمثلون المجتمع المدني وقيادات مجتمعية.

هل هناك مكتسبات تحققت للنساء؟ ما المخاطر التي تواجه المرأة؟ ما ملامح وضع النساء المصريات في المشهد السياسي والاقتصادي والاجتماعي (والثقافي) الحالي؟ هل يمكن في ضوء ملامح اللحظة الحالية – والتي تتسم بعدم اليقين- طرح سيناريوهات المستقبل للمرأة المصرية والديمقراطية؟

أولاً: مؤشرات وضع المرأة المصرية (2000 - 2010م):

إن محور اهتمامنا في الجزء الأول من الدراسة هو المؤشرات التي تحدد وضع المرأة في مصر قبل اندلاع ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011م، وذلك استناداً إلى منهج تحليلي مقارن، يقف بنا أمام "اعتبار" العقد الثاني من الألفية الثالثة – وقبل الثورة مباشرة- لنتعرف على المكتسبات والإخفاقات من ناحية، ونحدد "المخاطر" التي تهدد النساء من ناحية أخرى، وذلك من منظور شامل...

هنا قد يكون من المهم الإشارة إلى ما يلي:

1. إن "موسوعة المؤشرات الاجتماعية" تقدم تعريفاً للمؤشرات بوصفها "أدوات توظف كعمليات تمثيل مرئية لسياسات ومشروعات ومؤسسات وأوضاع قطاعات من المجتمع بحيث تستطيع إجراء التقييم لما هو مستهدف في النهاية"³.. وببساطة يمكن القول إن المؤشر هو عملية تحويل إجرائية لأحد العوامل الأساسية في التقييم (مثل ذلك التعليم والعمل والرعاية الاجتماعية، وغير ذلك من سياسات نلمس انعكاساتها في مؤشرات كمية).

2. الأمر الثاني الذي يهمنا الإشارة إليه هو أن القياس Measuring، من زاوية الموضوع المحوري الذي نتناوله – وهو المرأة والديمقراطية. يعتمد على مجموعة من المؤشرات Indicators الكمية والكيفية، مهم أن تكون متنسقة ومتكلمة وتتنسق بالشمول، لكن يمكن ترجمة التفاعلات بين هذا الموضوع محل الاهتمام وبين البيئة الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية من ناحية، والأبنية التنظيمية والعمليات من ناحية أخرى...

ما الذي يعنيه ذلك حين نقوم بدراسة المرأة والديمقراطية؟

- يعني أننا لن نهتم فقط بمؤشرات تتعلق بالمشاركة السياسية للمرأة، وتقييم إمكانات وفرص تأثيرها في الديمقراطية، وإنما سيمتد اهتمامنا إلى عدة مجموعات من المؤشرات التي ترتبط بالتشريعات، ومشاركتها الاقتصادية، والعمل/ والبطالة، ومؤشرات السكان والصحة الإنجابية، والتعليم. وغير ذلك.

نهتم بالبيئة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ككل، لتبين التفاعلات بين الظاهرة محل البحث (المرأة والديمقراطية) وبين متغيرات البيئة، والتأثير المتبادل بين جميع المتغيرات.

- يترتب أيضًا على ما سبق، أن هناك ضرورة للاهتمام بالآليات أو الأطر التنظيمية القائمة، والتي كانت المرأة من أولوياتها، سواء تمثل ذلك في آليات حكومية أو شبه حكومية (المجلس القومي للمرأة) أو منظمات تطوعية إرادية غير هادفة للربح، تتعارف عليها بالمجتمع المدني.
- كذلك فإننا حين نهتم بالمرأة والديمقراطية فإننا نسعى إلى رصد وزن الاهتمام بقضايا المرأة في السياسات التعليمية، والصحية، وسياسة العمل، والرعاية الاجتماعية، وفي الاقتصاد القومي ككل... فقد يتأثر المجتمع، الذكور والإثاث، بالسياسات الاقتصادية والاجتماعية، سواء سلباً أو إيجاباً (ارتفاع نسبة البطالة على سبيل المثال بين الذكور والإثاث)، ولكن يصبح من الضروري – اعتماداً على المؤشرات- فهم أن القطاع الأكثر تأثراً هو النساء.

وفيما يلي نتناول أهم المؤشرات التي تحدد وضع المرأة المصرية خلال العقد الأول من الألفية الثالثة:

أ. العمل والنشاط الاقتصادي:

1. تشير إحصاءات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء إلى أن نسبة إسهام المرأة في قوة العمل إلى إجمالي قوة العمل في عام (2000م)، تمثل حوالي (22%) فقط (أي أقل من ربع قوة العمل) وارتفعت قليلاً عام (2010م) لتصل إلى (23.1%)، وذلك في مقابل (%)78 للذكور ثم (67.9%) عامي (2000م و2010م) على الترتيب. وإذا كانت نسبة قوة العمل من النساء عام (2010م) على مستوى الجمهورية هي (23.1%)، إلا أن توزيع هذه النسبة يتفاوت فعلياً بين مختلف المحافظات، فهي تصل إلى أعلى معدلاتها في محافظة الوادي الجديد (40%)، وبورسعيد (37.3%)، وبني سويف (36.6%)، وتتحفظ في البحر الأحمر لتصل إلى (18.3%)، وجنوب سيناء (12.5%)، وأخيراً سوهاج (11.4%)... ونسبة النساء من قوة العمل في القاهرة عام 2010م – وفقاً لبيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء- بلغت (22.3%)، وفي الإسكندرية (19.3%).⁴

4- المصدر رقم 3

2. الأمر الآخر الافت للانتباه في إحصاءات الجهاز المركزي للتبيئة العامة والإحصاء، أن معدلات البطالة (15-64 سنة) وفقاً للمحافظة والنوع الاجتماعي تشير إلى أنها تصل على مستوى الجمهورية بين النساء إلى 22.6% عام 2010م، وترتفع في محافظات بور سعيد والجيزة والإسكندرية والقاهرة لتصل إلى 51.7%، 35.6%، 28% على الترتيب). وللتعرف على اتجاهات البطالة في مصر واختلافاتها وفقاً لنوع الاجتماعي، وعبر فترة زمنية، وتبيناتها بين الحضر والريف، فإن إحصاءات الجهاز المركزي للتبيئة العامة والإحصاء (وهي الجهة الرسمية المعتمدة)، ترسم لنا ملامح مهمة للغاية، تتمثل فيما يلي:⁵

- اتجاه معدل البطالة بين النساء للارتفاع من 11% عام 1984م في مقابل 5% عام 1995م، إلى 24% للنساء في مقابل 7% للرجال في عام 1995م.
- اتجاه هذه النسبة للتذبذب، والتراجع قليلاً، لتصل معدلات البطالة بين النساء إلى 22.6% عام 2010م، وتصل بين الذكور وفقاً للبيانات الرسمية عام 2010م إلى حوالي 5%.
- الأمر الآخر المهم أن البيانات تشير إلى أن معدل البطالة كان أعلى باستمرار بالنسبة للنساء مقارنة بالرجال، وانطبق ذلك النمط على كل من الحضر والريف خلال الفترة من 1984م حتى 2010م.
- إن بحث القوى العاملة، للجهاز المركزي للتبيئة العامة والإحصاء للسنوات 1995 و2010م، يشير - من منظور اهتمامنا في هذه الدراسة- إلى أن معدلات الإسهام في قوة العمل تتجه للانخفاض خلال الفترة من 1995م حتى 2010م بالنسبة للنساء في الفئات العمرية المختلفة (ومن المهم تفهم أن بعض النساء، خاصة في السنوات الأخيرة، يخترن طوعية البقاء في المنزل ورعاية الأسرة).
- وتكتمل ملامح وضع المرأة المصرية في العمل والنشاط الاقتصادي، حين ترصد لنا إحصاءات عام 2010م، أن أعلى نسبة ترکز لعاملة المرأة تتواجد في كل من الزراعة والصيد (42.8%)، وفي الإدارة العامة والتعليم والصحة والخدمات الشخصية (41.2%)، وتتوزع باقي النسبة على تجارة الجملة والتجزئة، والصناعات التحويلية، وغير ذلك من أنشطة اقتصادية.
- إن نسبة تبلغ 40.3% من النساء العاملات يعملن بأجر نقدي في مصر، و14.5% يعملن لحسابهن (سواء باستخدام آخرين وهي النسبة الأقل أو دون استخدام آخرين).

- يضاف إلى ما سبق من مؤشرات أن القطاع الخاص هو السائد لأغلب المشتغلين من الرجال والنساء عام 2010م (74.7% للرجال، مقابل 59.3% للنساء)، ويلي ذلك القطاع الحكومي، حيث بلغت نسبة المشتغلات من النساء 28% والرجال 72%.

ومن أهم المؤشرات الإحصائية للدلالة على وضع المرأة المصرية، هو ارتفاع نسبة النساء في القطاع غير الرسمي، وتحديداً العاملات بدون أجر والإسهامات في الأنشطة العائلية والإنتاجية والأسرية %60.3، وبالطبع ترتفع النسبة في الريف عن الحضر.. وعلى وجه العموم فإن عدد النساء العاملات في القطاع غير الرسمي عام 1995م ثم عام 2010م – وفقاً للجهاز المركزي للتعداد العامة والإحصاء- استمر بنفس معدلاته تقريباً %47.8، %46.7 على الترتيب.

بـ. المجموعة الثانية من المؤشرات التي تحدد وضع المرأة المصرية هي التعليم، وهنا فإن أبرز ما يمكن الإشارة إليه هو:

- ارتفاع نسبة الأمية بين الإناث إلى 37.3% في مقابل 22.3% للذكور وفقاً لنتائج التعداد العام للسكان عام 2006م (نسبة الأمية لكل تقترب من 30%).
- الأمر الآخر الذي ينبغي الإشارة إليه هو اختلاف نسبة الأمية بين الإناث وفقاً للمحافظات، فهي ترتفع على وجه العموم في محافظات الوجه القبلي (خاصة الفيوم،بني سويف،المنيا،أسيوط،سوهاج، قنا) لتتراوح ما بين 41-35% بين النساء، وتتحفظ معدلات الأمية في (القاهرة والإسكندرية وبورسعيد والسويس) لتتراوح ما بين 17-19.3%، كما أنها - أي معدلات الأمية- أقل في محافظات الوجه البحري عنها في الوجه القبلي.
- إحصاءات عام 2010م الصادرة عن الهيئة العامة لتعليم الكبار، تشير إلى نسب محدودة من النساء تم حمو أميتها، تتراوح بين أقل من 1% (في شمال وجنوب سيناء ومطروح...)، وحوالي 7% كحد أقصى في محافظات أخرى.. وللأسف فإن وضع الذين تم حمو أميتها وفقاً لإحصاءات الهيئة العامة للكبار عام 2010م، كان 639.513 فقط (من الإناث والذكور)⁶.
- صحيح أن مراجعة البيانات والإحصاءات للأمية في مصر قد اتجهت للانخفاض منذ عام 1986 حتى عام 2010م، وفقاً للتعدادات السكان والجهاز المركزي للتعداد العامة والإحصاء، ولكن الصحيح أيضاً أن التناول مازال مرتفعاً بين أمية الإناث وأمية الذكور.

• يتكامل مع ما سبق، نسب القيد والتسرب في مراحل التعليم الأساسي والثانوي، ثم مؤشرات عن الالتحاق بالتعليم العالي ونوعيته. إن آخر تعداد عام للسكان أجرأ الجهاز المركزي للتعمية العامة والإحصاء عام 2006م يشير إلى ارتفاع نسبة الإناث في الفئة العمرية من 6-18 سنة - غير الملتحقات بالتعليم- مقارنة بالذكور غير الملتحقين. كذلك فإن نسبة التسرب بين الفتيات الملتحقات بالتعليم الأساسي بلغت 2.4% في مقابل 2.67% بين الذكور... وتتفاوت نسبة الالتحاق والتسرب (للإناث) وفقاً للمحافظات (حيث ترتفع في جنوب سيناء (4.35%) ومطروح (6.12%), وبني سويف وأسيوط، وتتخفض نسبياً في المحافظات الأخرى).

• مؤشرات التعليم لخريجي التعليم العالي وفقاً لنوع الاجتماعي في الكتاب الإحصائي السنوي (ال الصادر عن الجهاز المركزي للتعمية العامة والإحصاء)، يكشف لنا عن أن الاتجاه العام هو غلبة الطالبات على أعداد الخريجين من الكليات النظرية، وتبدو الفجوة واسعة بين الإناث والذكور في بعض هذه الكليات (التربية، الاقتصاد والعلوم سياسية، الإعلام، الآداب، والدراسات الإنسانية...) وذلك عبر السنوات من عام 2000م حتى عام 2010م... إن نسبة الطالبات خريجات الكليات العملية بلغت 42.6% في مقابل 57.4% من الطلاب عام 2010م، وهو كما تم ذكره اتجاه عام في مؤشرات تعليم الإناث⁷ ...

ج. المرأة في وظائف الإدارة العليا:

تشير إحصاءات الجهاز المركزي للتعمية العامة والإحصاء إلى تضاعف نسبة الإناث المعينات في وظائف الإدارة العليا بالحكومة خلال الفترة من 1988-2005م، حيث بلغت 7.3% و 16.2% على التوالي.. وعلى الرغم من ذلك فإن نصيب المرأة في هذه المواقع المؤثرة في صنع القرار مازال حتى الآن أقل من خمس الوظائف (هذه الوظائف هي: وزير، نائب وزير، الدرجة الممتازة، درجة عليا، مدير عام).

د. النساء المعيلات لأسر وظاهرة تأثير الفقر:

تشير البيانات الرسمية إلى ارتفاع نسبة النساء المعيلات لأسر في مصر، والتي تراوحت خلال الفترة من عام 2000م إلى عام 2010م ما بين 20% و23%， أي ما يقترب من ربع الأسر المصرية. هذا وقد قام المجلس القومي للمرأة خلال الفترة المذكورة – وما زال حتى تاريخ كتابة هذه السطور - بالكشف عن ظاهرة تأثير الفقر، ولفت الانتباه إليها وإلى ضرورة توفير آليات لدعم النساء. إن الغالبية العظمى من النساء المعيلات لأسر من الفقيرات،⁸ ويقلوات التوزيع ما بين العاصمة وبين الوجه القبلي والوجه البحري... وكشفت

6- المصدر رقم 7

7- المصدر رقم 8

الدراسات المعمقة لهذه الظاهرة – في مختلف المحافظات. عن السمات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للنساء، والتي كانت تشير إلى ارتفاع الأمية، وضعف قدرات التأهل للعمل، كما كشفت أن غالبيتهن من الأرامل والمطلقات ثم النساء اللاتي هجرهن أزواجهن، أو من النساء اللاتي تعلن الأسرة لمرض الزوج وعدم قدرته على العمل... وكانت أولويات مطالب النساء الفقيرات المعيلات لأسر تتركز حول توفير الدخل سواء من عمل أو من معاش الضمان الاجتماعي، وتأتي بعد ذلك الرعاية الصحية، أي التركيز على مطلب توفير الحاجات الأساسية، وفي آخر السلم يأتي التعليم..

هـ. المرأة في التشريعات والقوانين:

نسعى في هذا الجزء من الدراسة إلى رصد بعض المكاسب التي حققتها المرأة في التشريعات والقوانين، والوقوف على مؤشرات لما تحقق منها قبل ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011م؛ لنصل في الوقت ذاته إلى مؤشرات أخرى بدت بعد الثورة – التي شاركت فيها النساء مع الرجال- وأظهرت أن نفس هذه المكاسب مهددة بالسحب والتراجع، رغم إقرارنا أنها كانت خطوات ضرورية، وأننا كنا نسعى إلى تراكمها لتعزيز مشاركة المرأة..

تحققت خطوات جادة في ملف المرأة في العقد الأول من الألفية الثالثة، وقد أسهم بلا شك الإطار العالمي، والبيئة الاجتماعية والسياسية في التهيئة لهذه الخطوات... تمثل ذلك في المؤتمرات العالمية المتتالية بدءاً من المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (فيينا 1993)، واعتبار حقوق المرأة جزءاً لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان، مروراً بالمؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة 1994م) ، والمؤتمر العالمي الرابع للمرأة (بكين 1995م) الذي ركز على تكامل الحقوق الإنسانية للمرأة والتصدي لتأثير الفقر، "وتمكين المرأة للمشاركة الكاملة في جميع جوانب الحياة العامة، بما في ذلك صنع القرار وبلوغ موقع السلطة" (المادة 13 من إعلان مؤتمر بكين).. وقد صاحب كل ذلك حث الدول على التصديق على "الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" ، والتي صدقت عليها مصر (مع إبداء تحفظات رئيسة)... ثم كانت بداية الألفية الثالثة بإعلان الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة، والتي تضمنت محور تمكين المرأة كتحد رئيس وتحطي الفجوة النوعية وتحقيق المساواة... السياق العالمي إذن دفع قضية المرأة إلى المقدمة، في كل دول العالم، وكانت هناك متابعة ومراقبة من آليات دولية وإقليمية ووطنية، وهو ما يمثل إطاراً عاماً لدعم جهود المرأة في الداخل.

إن دستور 1971م (وتعديلاته عام 1980م)، والذي ظل سارياً حتى قيام ثورة يناير/كانون الثاني 2011م، أقر ضمانات دستورية لحقوق المرأة، وقد نصت المادة رقم (40) منه على

أن "الموطنين لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات، لا تمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة"، وذلك يعني إقرار حقوق المرأة في التعليم والصحة والعمل والرعاية الاجتماعية والمشاركة السياسية...

إذن على المستوى النظري – التشريعي والدستوري- فإن حقوق المرأة مصانة دون تفرقة بينها وبين الرجل في كل ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، ودون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية. ولكن على المستوى الواقعي كانت هناك ممارسات للتمييز وفجوة بين الخطابين الرسمي والواقعي... وشهد العقد الأول من الألفية جهوداً ضخمة من المجتمع المدني عامّة والمنظمات الحقوقية خاصة، وكذلك كان لتأسيس آلية وطنية محددة (المجلس القومي للمرأة عام 2000م) دور مهم بوصفه كياناً يهدف إلى تمكين النساء اجتماعياً وثقافياً واقتصادياً وسياسياً، واقتراح التشريعات والسياسات المدعمة لحقوق المرأة... إذا كان لمجمل هذه الجهود في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، مكتسبات مهمة، أبرزها ما يلي:

- القانون رقم (١) لسنة 2000م بخصوص تنظيم أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية والخاصة بالطلاق والنفقة.
- قانون الخلع وحق المرأة في طلب الطلاق.
- إصدار القانون رقم (١٠) لسنة 2004م، لإنشاء محاكم الأسرة.
- إصدار القانون رقم (١١) لسنة 2004م، والخاص بإنشاء صندوق تأمين الأسرة لضمان تنفيذ الأحكام الصادرة بتقرير نفقة للزوجة أو المطلقة أو الأبناء يتولى الإشراف عليه بنك ناصر.
- عام 2005م، تم تعديل القانون برفع سن الحضانة للذكور والإإناث إلى خمسة عشر عاماً بعد موافقة مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر.
- صدر القانون رقم (١٥٤) لسنة 2004م بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٢٦) لسنة 1975م بشأن الجنسية لحسم المشكلات التي كانت تواجه أبناء الأم المصرية المتزوجة من أجنبي.
- عام 2003 تم تعيين أول قاضية في المحكمة الدستورية العليا، وتبع ذلك (2007م) قرار جمهوري بتعيين 30 قاضية وأن تؤدي اليمين القانونية أمام المجلس الأعلى للقضاء. إضافة إلى تعيين أول سيدة "مأذونة"، وأول سيدة عمدة لقرية.

وعلى الرغم من هذه الخطوات والمكتسبات، فإن موقع كثيرة ظلت بعيدة عن النساء، بل إن تواجد المرأة – حتى وإن تمنت بالكفاءة – في موقع سياسية وإدارية متميزة لم يتحقق، بل صاحب تواجد المرأة في بعض المواقع (مثل قبولها كقاض أو حمazonة) جدل ضخم واستقطاب بين تيارات ثقافية ودينية...»

إن الخطوات المتلاحقة لبناء دستور جديد، وتشكيل برلمان جديد وغير ذلك، قد كشف عن توجه لسحب المكتسبات المحدودة التي تحققت للمرأة المصرية. وبدا ذلك وكأنه أحد أهم الأهداف التي تأتي على رأس أولويات القوى السياسية المهيمنة والتيارات الدينية المتشددة، والتي كان أحد اهتماماتها "ضرب هذه المكتسبات التي حققتها المرأة في مقتل" والعودة بها مرة أخرى إلى الوراء استناداً إلى تفسيرات وأوليارات للشريعة الإسلامية (في البرلمان وعبر الفضائيات)، واستناداً إلى ارتباطها برموز سياسية فاسدة...»

والتناقض هنا هو عودة الجدل القديم – الجديد، ذلك الجدل التاريخي حول أدوار المرأة وملبسها ومظهرها، إلى قلب الحياة الثقافية والسياسية والاجتماعية بعد أكثر من قرن، والأهم أنه جاء بعد ثورة شاركت فيها الشابات والنساء على قدم المساواة إلى جانب الرجال للمطالبة بالحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية... لقد عدنا بعد ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011م، لنتحدث ونطالب ونجادل حول حقوق المواطنة وإنصاف النساء.. نحن إزاء تغيرات سياسية عميقه، وحالة من حالات الحرراك السياسي والاجتماعي غير المسبوقة، وفي نفس الوقت، نحن إزاء "انقلاب ثقافي عميق" قد يعود بالمرأة إلى الوراء.. وبعد الجديد فيه، أن هذا "الانقلاب الثقافي" تشارك فيه نساء قولاً ورأياً وعملاً من داخل العشرات من الجمعيات الأهلية الجديدة التي تم تسجيلها رسمياً بعد الثورة، ومن داخل البرلمان الذي تم حله، ومن خلال الفضائيات الدينية، وسياسات "الحشد" للأصوات، وما يعرف بـ "طرق الأبواب" للدخول إلى عمق القواعد الشعبية الفقيرة والأمية..»

ثانياً: المرأة والمشاركة السياسية في العقد الأول من الألفية الثالثة:

إن التعريف الشائع للمشاركة السياسية، هو أي موقع قيادية حكومية أو برلمانية لصناعة القرار ورسم السياسات، أو أي "نشاط يُقصد به أو ينتج عنه التأثير على عمل الحكومة، سواء مباشرة من خلال التأثير على صنع القرارات والسياسات، أو بطريقة غير مباشرة بالتأثير على الأشخاص الذين يصنعون هذه السياسات".⁹

لقد كان التركيز من قبل على المشاركة السياسية من خلال التصويت والترشح، وهو المفهوم العام الذي كان سائداً في المنطقة العربية عامة، إلا أن المفهوم قد اتسع كثيراً

لضم المشاركة في الحملات الانتخابية، والمشاركة على مستوى المحليات، والاتصال والتأثير والضغط الذي يستهدف المسؤولين التنفيذيين وأعضاء السلطة التشريعية لصالح قضية معينة أو قطاع محدد، والمشاركة من خلال تنظيمات وجمعيات ونقابات مهنية وغيرها... ومن ناحية أخرى تطورت أبعاد المشاركة السياسية التي تستند إلى حجية القانون إلى اعتبار أن المظاهرات والحركات الاحتجاجية - والتي قد لا يسمح بها القانون - هي مشاركة سياسية....

هذا ومن المهم الإشارة إلى أن هناك تفاوتات في أنماط ومستويات المشاركة السياسية، وفقاً لعدة عوامل، أولها يتعلق بالبيئة السياسية والقانونية، وحريات التعبير والتنظيم (بالنسبة للأحزاب والجماعات السياسية، ومنظمات المجتمع المدني)، وحريات وقوانين النقابات المهنية والعمالية، وثانيها يتعلق بالسمات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية للأطراف المختلفة والمتنوعة في مجتمع محدد (التعليم، والمكانة الاجتماعية، والأوضاع الاقتصادية، وطبيعة موقع عمل الأطراف..)، وثالثها يرتبط بإمكانات الأفراد والجماعات، وطبيعة إدراكيهم للقدرة على التأثير في القرارات والسياسات (وقد يكون عدم المشاركة السياسية قراراً واعياً من جانب البعض للشعور بعدم القدرة على التأثير)... يضاف إلى ذلك طبيعة اللحظة أو الظرف السياسي، حيث تتجه المشاركة السياسية إلى التزايد في الأزمات والاضطرابات والثورات...

إن العوامل السابقة مجتمعة تذهب بنا إلى التأكيد على أن السياق العام - السياسي والقانوني والاجتماعي والاقتصادي والثقافي - يؤثر على المشاركة السياسية بكل، سواء للذكور أو الإناث، ويصعب القطع بأن النوع الاجتماعي هو عامل رئيس لتفسير فجوة المشاركة السياسية - حتى على مستوى التصويت والترشح- بين الرجال والنساء في مصر... وحتى في ظل الاعتراف الدستوري والقانوني بحق المشاركة السياسية للجميع، فإن الواقع الذي يخالف ذلك قد يرتبط بالثقافة والتعليم والوضع الاقتصادي، وإدراك أدوار المرأة..

نحن أمام مجموعة من المؤشرات المتنوعة التي تبرز وضع المرأة فيما تعلق بالمشاركة السياسية، وقدرات التأثير على السياسات والديمقراطية في الفترة من عام 2000م إلى عام 2010م، ويمكن إيجازها فيما يلي:

أ. المرأة في البرلمان:

حصلت المرأة في مصر، على حقها في التمثيل السياسي تحت قبة البرلمان عام 1956م. وقد شهد النظام الانتخابي منذ ذلك الحين انتقالاً من نظام الانتخاب الفردي إلى نظام القائمة،

ثم عودة للأول (أي الفردي)، ثم الثاني والأول معاً (في أول برلمان بعد الثورة والذي تم حله). وخلال هذه الفترات جميعها تراوحت نسبة تمثيل المرأة في البرلمان ما بين 1% و2.8%， فيما عدا الفترة التي صدر فيها تعديل عام 1979م للقانون رقم (38) لسنة 1972م، حيث تم الأخذ بتخصيص 30 مقعداً للمرأة، وهو ما رفع تمثيلها إلى 9%， ثم انخفضت هذه النسبة إلى 8.25% في الفترة التالية...

وبانتهاء هذه الفترة الاستثنائية – التي أخذت بنظام الكوتة- اتجه تمثيل المرأة للانخفاض مرة أخرى حتى مع استخدام رئيس الجمهورية لحقه في تعيين (10) أعضاء في مجلس الشعب (والذي تضمن بشكل رئيس تعيين نساء وأقباط)..

هذا ويلخص الجدول التالي وضع المرأة في البرلمان المصري منذ سبعينيات القرن العشرين وحتى عام 2010م:

الفصل التشريعي	عدد العضوات بالمجلس التشريعي
الفصل التشريعي الأول 1971-1976م	9 سيدات (1 فقط منهن بالتعيين)
الفصل التشريعي الثاني	6 سيدات (2 منهن بالتعيين)
الفصل التشريعي الثالث (يونية 1979- مارس 1984)	33 بالانتخاب، 2 بالتعيين (الكوتة/ التخصيص)
الفصل التشريعي الرابع (يونية - نوفمبر 1987)	36 سيدة (1 بالتعيين)
الفصل التشريعي الخامس (1987- 1990م)	18 سيدة (إلغاء الكوتة مع تبني نظام فردي مع القائمة)
الفصل التشريعي السادس (1990- 1995م)	10 سيدات (3 منهن بالتعيين) 2.2% (انتخاب فردي)
الفصل التشريعي السابع (1995- 2000م)	9 سيدات (4 منهن بالتعيين) 2% فقط
الفصل التشريعي الثامن (2000- 2005م)	11 سيدة (4 منهن بالتعيين)
الفصل التشريعي التاسع (2005- 2010م)	9 سيدات (5 بالانتخاب) 1.8%
برلمان 2010م ما قبل الثورة، تخصيص مقاعد للنساء، (46 مقعداً) الغالبية العظمى منهن من الحزب الوطني الحاكم.	

إذن على مدى أربعين عاماً (1970-2010م) تعددت البرلمانات، وتعددت معها النظم الانتخابية، وتم الأخذ بتخصيص مقاعد للمرأة ثم إلغاؤها (بحكم المحكمة الدستورية) والعودة إليها، لكن ظلت نسبة تمثيل المرأة في مجلس الشعب - باستثناء فترات التخصيص - تتراوح بين أقل من 3% و18% فقط... وهنا من المهم الإشارة إلى الجهود التي بذلت خلال العقد الأول من الألفية الثالثة من جانب المجلس القومي للمرأة وبعض منظمات المجتمع المدني المعنية بالنساء في عدة اتجاهات لتفعيل المشاركة السياسية للمرأة، وهي كالتالي:

- التواصل مع الأحزاب السياسية لتمثيل النساء ضمن مرشحيها في البرلمان وفي مكاتبها السياسية.
- القيام بعمليات تدريب وتنقيف وتوسيعية سياسية لإعداد عناصر نسائية قيادية جيدة.
- التواصل مع الرأي العام بشأن التأثير في قبول النساء كمرشحات وانتخابهن.
- القيام بجهود للتأثير في السياسات والتشريعات وفي الرأي العام لقبول تخصيص مقاعد للنساء، وتبني نظام انتخابي يمكن المرأة من خوض الانتخابات.
- استخراج ما يقرب من ثلاثة ملايين بطاقة هوية شخصية لنساء في الريف والعشرينات، ولكن للأسف كانت المحصلة النهائية للمشاركة السياسية للنساء محدودة لأسباب ثقافية مجتمعية، وأيضاً بسبب تصاعد العنف في الانتخابات، وتصاعد توظيف المال "دون احترام" السقف القانوني المحدد... ثم جاء التخصيص في برلمان ما قبل الثورة ليربط هو الآخر بسلبيات عديدة من أهمها: اتساع الدوائر الانتخابية للنساء بشكل غير مسبوق، هيمنة الحزب الوطني الحاكم ونجاح غالبية النساء المؤيدات من جانبه، استخدام العنف وسطوة المال.

بـ. المرأة في المجالس المحلية:

المجالس المحلية لها أهمية خاصة حين نطرح ملامح وضع المرأة في المشاركة السياسية وقدرتها على التأثير. ويعود ذلك إلى أنها قنوات للعمل تخرج النساء من خلالها في المحافظات والمحافظات والمدن والقرى والأحياء إلى دائرة العمل العام، وتكتسب خبرات مهمة في الاحتكاك المباشر مع الجماهير؛ مما يسهم في تصعيدها في موقع سياسية أعلى. وفي الثمانينيات حدث تصاعد في تمثيل المرأة في المجالس المحلية (بموجب القانون رقم 43 لسنة 1979م) بتخصيص مقاعد للمرأة بالمجالس المحلية؛ فارتفعت النسبة ما بين 10% و20%... وحين تم إلغاء العمل بالقانون انخفضت نسبة مشاركة النساء بالمجالس

المجالس المحلية لها قنوات للعمل تخرج النساء من خلالها في المحافظات والمحافظات والمدن والقرى والأحياء إلى دائرة العمل العام، وتكتسب خبرات مهمة في الاحتكاك المباشر مع الجماهير؛ مما يسهم في تصعيدها في موقع سياسية أعلى.

المحلية من (9.2%) عام 1983م، إلى (1.5%) عام 1988م، ثم (1.2%) في عام 1992م و(1.8%) في عام 2002م حوالي ¹⁰.

وقد يكون من المهم تعريف المجالس المحلية بوصفها إطاراً تشارك النساء (والرجال بالطبع) من خلالها في شئون إدارة مجتمعاتها المحلية ورقابتها. وهي مجالس ترتبط بقوانين الإدارة المحلية، حيث أعطى القانون (رقم 52 لسنة 1975) للمجالس الشعبية المحلية سلطة الرقابة على الوحدات المحلية في المستويات الأدنى (تخصيص المجالس المحلية للقرى لرقابة المجلس الشعبي للمحافظة). وقد تضمن الدستور وتعديلاته (والذي تم إلغاؤه بعد ثورة يناير/قانون الثاني) ثلاثة مواد تخص نظام الإدارة المحلية، منها المادة رقم (162)، التي تتضمن تشكيل المجالس المحلية الشعبية على مستوى الوحدات الإدارية عن طريق الانتخاب المباشر...

وبغض النظر عن عدة سلبيات أحاطت بهذه المجالس الشعبية، ومن أهمها عدم التوازن بين الحكومة المركزية والمحلية، وضعف المشاركة المحلية في المحليات، ومحدودية فاعليتها المراقبة، إلا أنها كانت تمثل بالنسبة للمرأة على وجه الخصوص فرصة جيدة للتعرف على مشكلات المواطنين والتفاعل مع القواعد الشعبية.

هذا وقد أبرزت الدراسة التي أصدرها المجلس القومي للمرأة عام 2008م ¹¹ على عينة من عضوات المجالس المحلية أن نسبة بلغت (42%) من النساء في هذه المجالس حاصلات على شهادات جامعية، وأن نسبة بلغت حوالي (29%) حاصلات على شهادات فوق متوسطة ثم أقل من ذلك، كما أن الغالبية العظمى تقع في الفئات العمرية أكبر من 40 سنة (مثلث الشابات 1% فقط).. نفس الدراسة أبرزت وأكملت رغبة النساء في العمل السياسي، حيث إن نسبة بلغت 97% ترشحن من قبل في مجالس محلية، وأحزاب، ونقابات، والبرلمان (7.1% منها). ويكشف ذلك عن رغبة قطاع مهم ومتعدد من النساء في المشاركة السياسية، وأنهن يجدن في المجالس الشعبية فرصة أو قنطرة للمرور إلى عمل سياسي وموقع أكبر (أكمل 66% من العينة في الدراسة الميدانية على الأبعاد السابقة).

ج. المرأة في الجمعيات الأهلية:

من المهم توجيه اهتمام خاص لوضع المرأة في منظومة الجمعيات الأهلية. وفي هذا السياق فإن الأدبيات المعنية بالمرأة توجه جزءاً من اهتمامها للعمق التاريخي لهذا الموضوع، باعتبار أنها "تسجل وترصد تعبير المرأة عن ذاتها وحقوقها ومطالباتها" ... حيث نصبح أمام إطار تطوعية نسائية تلاقت مع إرادياً، وهي لا تستهدف الربح، وتعكس الوعي بالذات،

9- المصدر رقم

10- المصدر رقم

بغض النظر عن السلبيات فإن المجالس الشعبية تمثل بالنسبة للمرأة على وجه الخصوص فرصة جيدة للتعرف على مشكلات المواطنين والتفاعل مع القواعد الشعبية

الجمعيات الأهلية هي "قوى موازية" أو "قوى تعويضية" بديلة لغياب أو ضعف مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية والبرلمان

كما تعكس الأدوار التي تتطلع إليها، ورؤيتها لقضاياها في سياق ثقافي اجتماعي محدد... إن الدراسة المتعمرة للتاريخ الاجتماعي السياسي للجمعيات الأهلية، تشكل حلقة مهمة من حلقات تطور الحركات النسائية، كما تشكل "اختباراً" لقدرتها على اختراق العمل العام والتأثير، كما أن وضع المرأة في الجمعيات الأهلية يعكس لنا تفاعلاتها مع المجتمع، والدولة، والدين، والسياسة....

في هذا السياق، هناك عدة افتراضات طرحتها الأديبيات وسعت للتحقق منها من خلال الاقتراب التحليلي التاريخي¹²... أهمها: أن المرأة تاريخياً يتوجه نشاطها في الفضاء العام نحو هذه الأطر التطوعية الإرادية (المنظمات الأهلية أو ما نتوافق حول تسميته بالمجتمع المدني)؛ وذلك لاختراق العمل السياسي وإحداث التغيير والتأثير... ثاني الفرضيات التي تم التحقق منها أن الجمعيات الأهلية هي "قوى موازية" أو "قوى تعويضية" بديلة لغياب أو ضعف مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية والبرلمان، ثالثاً أن التوجه القليدي للمرأة يكون عبر منظمات خيرية يكتسب بعضها الطابع الديني، ثم غالبية النشاط يتركز في مجالات "آمنة" تقليدية مثل رعاية الأمومة والطفولة.

من أهم ما نشير إليه في سياق دراسة وضع المرأة في الجمعيات الأهلية، في هذه الدراسة، هو أن أحدي النتائج الرئيسية لدراسات المرأة والتطوع والسياسة، هي أن المنظمات النسائية التي عبرت عن المرأة -منذ العقدين الأخيرين في القرن العشرين وحتى نهاية العقد الأول من الألفية الثالثة- لم تشكل في الحالة المصرية تحديداً، كياناً متجانساً؛ فقد اتسم بعضها بنزعة ليبرالية تحررية، وبعضها تم دمجه في الدولة فقد استقلاليته، وبعضها استند إلى التوجه الديني واتصف بالنزعة/ الصبغة العقائدية..

ويمكن الإشارة بایجاز إلى البذور التاريخية لوضع المرأة في المنظمات التطوعية/ الأهلية وصولاً إلى المرحلة من عام 2000م إلى عام 2010م، على النحو التالي:

- مرحلة الوعي النسوي التي مهدت للمنظمات النسائية (ق/19) وتزامنت مع تغيرات سياسية واجتماعية واقتصادية في سياق حكم محمد علي وفي أعقابه، حين تمت عملية تحديث واسعة في التجارة والصناعة وفي القوى العاملة والتعليم والبعثات الأجنبية... وفي سياق عملية التحديث المشار إليها والاحتلال بالغرب اتجهت المرأة المصرية لطرح أفكارها وقضاياها عبر الشعر والأدب والصحافة النسائية، ثم كان التوثيق لأولى الجمعيات النسائية في مطلع العقدين الأخيرين من القرن التاسع عشر...

• مع مطلع القرن العشرين، تبلورت العشرات من المنظمات النسائية، التي اتخذت اتجاهات متعددة: منها ما هو مهتم بالخدمات الصحية (مبرة محمد علي عام 1904م)، والرياضة عام 1906م (ولم تقبل التقاليد النادي النسائي)، والأطفال (جمعية الشفقة بالأطفال عام 1907م)، المرأة الجديدة (1909م)... اللافت هنا هو عدم التركيز من جانب النساء على العاصمة فقط، حيث امتدت عشرات الجمعيات إلى مختلف المحافظات، وكذلك تأسيس جمعيات للشابات (جمعية ترقى للفتيات). وتوالى تأسيس جمعيات ذات صبغة دينية (إسلامية ومسيحية). وبانتهاء الربع الأول من القرن العشرين، وبعد المشاركة الواسعة من جانب النساء المصريات في ثورة 1919م، تم تأسيس الاتحاد النسائي الذي تبني مطالب سياسية واجتماعية واقتصادية محددة، ودعم حقوق المرأة (العمل، التعليم، الأحوال الشخصية).

تطور الحركة النسائية في مصر بعد إصدار دستور 1923م، الذي لم يقدم للنساء "العدل والإنصاف"، مع إدراك النساء الرائدات لقوة التيارات الرجعية والإتجاه إلى التضحيه بمطالب النساء... وهو نفس الأمر الذي حدث بعد ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011م في مصر.

• أما الربع الثاني من القرن العشرين (1923-1952م)، فقد شهد انعكاسات خطاب تنافسي من جانب قيادات الحركة النسائية، انعكس بدوره على الجمعيات الأهلية المعنية بالنساء.. في هذه الفترة كان هناك اتجاه للأخوات المسلمات وجمعية السيدات المسلمات، يمثل التوجه الإسلامي، وأخر ليبرالي (الحزب النسائي الوطني، والجمعية الوطنية النسائية، وبنت النيل)، وثالث خطاب يساري، وهو ما يؤكد أن العمق التاريخي للعمل الأهلي النسائي لا يمثل كياناً واحداً متجانساً (وهو ما بُرِزَ مَرَّةً أُخْرَى على السطح بعد ثورة 25 يناير/كانون الثاني).

• في الفترة ما بين ثورة 1952م حتى عام 1970م، اتجهت الحكومة المصرية نحو تحقيق مكاسب للمرأة في التعليم والعمل والصحة والرعاية الاجتماعية، ولكن في الوقت نفسه شهدت هذه الفترة "تأميم العمل الأهلي"، وحصاره، وتقدير الجمعيات وتصفيتها البعض منها، خاصة تلك التي عكست التوجه الإسلامي والتوجه اليساري..

• في السبعينيات والثمانينيات، وهي عقود الانفتاح الاقتصادي، والتعديدية السياسية المقيدة، حدث انتعاش تدريجي في الجمعيات الأهلية النطوعية كل، وفي الجمعيات المعنية بالنساء على وجه الخصوص، حيث تأسست عشرات من المنظمات الحقوقية، وتواجدت أجيال جديدة من نساء وشابات انخرطن في الدفاع عن قضايا المرأة

ومطالبها، وتبلورت خريطة جديدة للمجتمع المدني على اعتاب الألفية الثالثة اتسمت بملامح توافق مع المتغيرات العالمية التي دعمت تمكين النساء، وفتحت أبواب مكافحة فقر المرأة، وقضايا الحريات والمشاركة السياسية، مع فتح "الصندوق الأسود" لظاهرة العنف ضد النساء..

ما الذي تكشف عنه خريطة منظمات المجتمع المدني المعنية بالنساء في الفترة من عام 2000م إلى عام 2010م؟

- يمكن تعريف المنظمات النسائية بأنها "منظمات تطوعية، إرادية، تتوافق حول أهداف محددة، من شأنها تحقيق تأثير على أوضاع المرأة، تفاصيلًا اجتماعيًّا واقتصاديًّا وسياسيًّا، وهي مستقلة ذاتيًّا عن الحكومة، لا تستهدف الربح، تستهدف النفع العام أو المصلحة العامة - وفقاً للقانون-. وقد تركز فقط على قطاعات مهمة أو على قطاعات تعاني من الاستبعاد أو الإقصاء لأهداف مختلفة" ...

- من هذا المنظور يمكن تصنيف مجالات نشاط المنظمات المعنية بالنساء إلى مجالين رئيسيين: أولهما تقليدي، وهو يعكس استمرارية تاريخية لمنظمات العمل الخيري، وأغلبها له صفة دينية (إسلامية ومسيحية)، وإلى جانبها منظمات أخرى خدمية ورعائية (منظمات معنية مثلًّا بالأمومة والطفولة)... وهي تشكل الغالبية العظمى على الساحة المصرية. ثانيهما: مجالات أنشطة حديثة بعضها يستهدف تمكين المرأة (أي توفير عناصر القوة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لها)، ويمكن أن توفر لها خدمات... أما البعض الآخر فهي منظمات حقوقية• non service delivery تستهدف تنقيف النساء وتوعيتهن، والدفاع عن مطالبهن، وتقديم المساعدة القانونية لهن، وحمايتهن من العنف، وبناء قواعد معرفية عن أوضاع المرأة، والتأثير في السياسات والتشريعات.

ما وزن منظمات المرأة في منظومة الجمعيات الأهلية خلال العقد الأول من القرن الحادي والعشرين؟

- إن المؤشرات الكمية تعتمد على بيانات وزارة الشئون الاجتماعية، والاتحاد العام للجمعيات الأهلية، وهي تكشف عن أن هناك 124 جمعية أهلية (عام 2008م) تنشط فقط في مجال المرأة، بالإضافة إلى عدد 10 مؤسسات أهلية معنية بالنساء فقط مسجلة وفقاً للقانون رقم (84) لسنة 2002م للجمعيات الأهلية.. هذا بالإضافة إلى توثيق الجهة الإدارية الرسمية - أي وزارة الشئون الاجتماعية. لعشرون جمعيات تعمل - في تخصص واحد- في مجال دعم النساء المعيلات لأسر، وإلى جانبهم 150 منظمة/جمعية (في القرى والمراکز والمحافظات) تدرج ضمن "جمعيات التنمية المحلية" وتهتم بالنساء.

في السبعينيات والثمانينيات
تبلورت خريطة جديدة للمجتمع المدني على اعتاب الألفية الثالثة اتسمت بملامح توافق مع المتغيرات العالمية التي دعمت تمكين النساء، وفتحت أبواب مكافحة فقر المرأة، وقضايا الحريات والمشاركة السياسية، مع فتح "الصندوق الأسود" لظاهرة العنف ضد النساء

• وإذا كان العدد الإجمالي الرسمي للجمعيات في نفس التاريخ (عام 2008م) هو 24.600 جمعية أهلية، فإن نسبة الجمعيات/المنظمات المهمة بالنساء بلغت حوالي 1% فقط موزعة على مختلف المحافظات، ولكن بشكل غير متوازن وأغلبها في القاهرة. إلا أن منظمات تنمية كثيرة، وفقاً للبيانات الرسمية، تنشط في مجال المرأة كفالة مستهدفة، وإلى جانبها فئات أخرى (2000م جمعية أهلية وفقاً لقاعدة بيانات الشبكة العربية للمنظمات الأهلية).¹³

• تمثلت مجالات الاهتمام ذات الأولوية للمنظمات الأهلية المعنية بالمرأة (2000م - 2010م) في: دعم النساء المعيلات لأسر، الصحة الإنجابية للمرأة، البيئة، التوعية والتنقيف، الدفاع عن حقوق المرأة ومطالبها، المساندة القانونية، مكافحة العنف، مكافحة الأمية، التعليم والتدريب، بحوث ودراسات لخدمة قضايا المرأة.

• كشفت بيانات رسمية صادرة عن مسح الاتحاد العام للجمعيات الأهلية في عام 2007م،¹⁴ عن أن مشاركة المرأة بالعضوية في الجمعيات لا تزيد على 20% من الإجمالي، وهي "مشاركة متواضعة" بلا شك (الذكور 80%). أما على مستوى مجالس الإدارات، فإن النساء يشكلن 10% فقط من الأعضاء (الذكور 90%).

إن الاتجاهات العامة للنتائج السابقة عن وضع المرأة في الجمعيات الأهلية، تكشف عن واقع مهم، جانب من ملامحه يشكل استمرارية تاريخية، برزت بوضوح بعد ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011م، وعلى الجانب الآخر سوف نرصد ملامح جديدة برزت مع الألفية الثالثة:

✓ فيما يتعلق بالاستمرارية، فقد بدت ملامحها في تفضيل مجال العمل الخيري التقليدي، والاستناد إلى بواعث دينية، مع التركيز على نمط نشاط "الطفولة والأمومة".

✓ إن مشاركة المرأة في العمل العام من خلال الجمعيات الأهلية، وقيادتها (أو شغلها موقع الحكم governance) محدودة للغاية، فالغالبية العظمى من الأعضاء و المجالس الإدارات من الذكور.

✓ إن النشاط الحقوقي (أو الداعي) لمناصرة المرأة، والنشاط التنموي الذي ركز على أبعاد مفهوم التمكين اتجه نحو التصاعد التدريجي على جدول أعمال منظمات المجتمع المدني في الألفية الثالثة.

✓ قضايا متعددة "كانت مسكوناً عنها" أصبحت محل اهتمام رئيسي لقطاع من المنظمات الحقوقية النشطة المعنية بالمرأة، أبرزها التحرش الجنسي بالفتيات والنساء، وأشكال العنف ضد المرأة، وزواج الفتيات في العمر المبكر، والاتجار بالنساء.

د. الشابات والنساء المصريات في الحركات الاحتجاجية:

كما ذكرنا من قبل فإن المشاركة السياسية تتعدى صناديق الانتخاب والنسب المئوية للترشح والتصويت، وتمتد إلى قنوات و مجالات متعددة للتأثير في السياسات العامة من جانب، ووضع قضايا المرأة والقضايا الاجتماعية والسياسية ضمن أولويات الحكومة... في هذا السياق تم تناول وضع المرأة في البرلمان والمجالس الشعبية والجمعيات الأهلية.

من جانب آخر، فإن الفترة من عام 2000م - 2010م شهدت حركات سياسية واجتماعية (احتجاجية) متعددة ومتعددة، مهدت لثورة 25 يناير/كانون الثاني وشاركت فيها الشابات والنساء بشكل غير مسبوق.... ولا شك في أن الفضاء الافتراضي وتوظيف تكنولوجيا الاتصال الاجتماعي قد أسهما إلى درجة كبيرة في توسيع مساحة المشاركة - خاصة للشباب والشابات - وأكدا "الرغبة القوية" في التأثير والمشاركة وتعزيز الديمقراطية، وذلك خارج الأطر التنظيمية التقليدية..

في هذا السياق أشير إلى بعض هذه الحركات التي أسهمت فيها المرأة بقوة، وتتنوع أهدافها ما بين رفض التوريث "كفاية عام 2004م"، وكشف الفساد "حركة شايفنكم"، ومقاومة انتهاكات حقوق الإنسان "كلنا خالد سعيد" والتي انضم إليها عشرات الآلاف من الشابات والشباب في مصر، وأدت إلى ثورة الغضب عبر الفضاء الإلكتروني أولاً ثم النزول إلى ميدان التحرير وإشعال الثورة في كل مكان ثانياً، ونشير أيضاً إلى حركة "6 إبريل"، والتي ضمت الآلاف من الشابات والشباب قبل ثورة 25 يناير/كانون الثاني وساندت إضرابات واعتصامات العمال في المحلة الكبرى ومواقع أخرى في مصر.¹⁵

لقد حدثت نقلة نوعية قبل ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011م في الحركات الاحتجاجية في مصر، من منظور هذا العمل الذي يتناول المرأة والديمقراطية والمشاركة السياسية، وأبرزها ما يلي:

- المشاركة الواسعة، "الضاغطة"، من جانب النساء والشابات المصريات، والغالبية كانت تتقى الساحة السياسية للمرة الأولى.
- توظيف شبكات الاتصال الاجتماعي على نطاق واسع.
- إن غالبية هذه الحركات الاحتجاجية "والمجموعات الجديدة" التي نظمت نفسها (خارج الأطر القانونية التنظيمية)، لم تكن فيها النساء والشابات منفصلات عن الذكور أو الرجال، وإنما كانت مختلطة، تتوافق حول أهداف محددة.

شهدت الفترة من عام 2000م - 2010م حركات سياسية واجتماعية (احتجاجية) متعددة ومتعددة، مهدت لثورة 25 يناير/كانون الثاني وشاركت فيها الشابات والنساء بشكل غير مسبوق

• برزت مجموعات جديدة من الشباب والشابات معًا تتبني أهدافاً ووسائل مبتكرة لمناهضة ظاهرة التحرش بالفتيات والنساء.

• لم تقتصر مثل هذه المجموعات والحركات الاحتجاجية على تبني مطالب سياسية (الحريات، ضد التوريث... وغيرها) وإنما امتدت إلى مراقبة الانتخابات (في عامي 2005م، 2010م)، ومكافحة الفساد بكل أشكاله، وحرية الإبداع والثقافة (حركة الصحفيون الشباب، الفنانون الشباب..)، وحماية حقوق المرضى (الحق في الصحة)، وحقوق سكان العشوائيات (الحق في المسكن)... وغير ذلك من مطالب وحقوق سياسية واجتماعية، وهو ما يعني بداية من جانب نخب وأفراد وجماعات لاختراق القواعد الشعبية.

• امتدت الأشكال الاحتجاجية من القاهرة العاصمة إلى غالبية المحافظات في الوجهين القبلي والبحري بعد أن كان التركيز في العاصمة والمدن الكبرى...

• المشاركة "غير المسboقة" من جانب النساء في الاعتصامات والإضرابات التي تتعلق بمطالب فئوية، فقد شاركآلاف النساء العاملات زملاءهم في الإضرابات ولعدة أيام، سواء في مقار أعمالهم بالمصانع أو الشركات، أو في الشوارع، واعتصام الآلاف من العاملين - النساء والرجال- أمام مجلس الوزراء دفاعاً عن حقوقهم، ولفت اهتمام الرأي العام تواجد النساء ولعدة أيام.

• التحام شابات وشباب من حركات سياسية (6 إبريل وكفاية) مع العاملين والعاملات في عدة إضرابات ومظاهرات فئوية، وهو ما يشير إلى إدراك عام بمنظومة شاملة من الحقوق.

إذن بعد المهم في هذا السياق هو حالة الوعي والإصرار من جانب النساء والشابات المصريات للمشاركة والتعبير عن آرائهم، ومساندة الحقوق والمطالب، مما يشير إلى انكسار حاجز الخوف، بالإضافة إلى تخطي النساء مطالبهن وقضاياهاهن والاندماج مع الجميع.

هـ. قد يكون من المهم الإشارة في هذا السياق إلى أمرتين آخرين يحددان وضع المرأة المصرية في الأحزاب السياسية، وفي النقابات المهنية والاتحادات العمالية:

الأمر الأول: صعوبة رصد أنشطة سياسية جادة تتعلق بقضايا المرأة في الأحزاب السياسية. إن مكاتب/هيئات إدارة الأحزاب السياسية تضم عدداً محدوداً من النساء، سواء في الحزب الوطني الحاكم (قبل ثورة 25 يناير/كانون الثاني) أو الأحزاب الأخرى المعارضة، والتي

توصف "بالأحزاب الكرتونية"، حتى وإن تضمن بعضها أمانات وهيئات للمرأة، ولكن يصعب تقييم انعكاساتها الحقيقية على العمل العام والنساء، أو تفهم وزنها الحقيقي.

الأمر الثاني: أن النقابات المهنية (وكان عددها قبل الثورة 24 نقابة مهنية تضم حوالي 5 ملايين عضو)، لم تتضمن الغالبية العظمى من مجالس إدارتها نساء، والبعض من هذه المجالس المنتخبة (وكان يهيمن على الأهم منها أعضاء من جماعة الأخوان المسلمين مثل الأطباء والصيادلة) كان يطرح تبريره "بعدم ملائمة هذه المواقع للمرأة"... وقد تعمق ذلك بشكل أكثر وضوحاً بعد ثورة 25 يناير/كانون الثاني.

أما الاتحادات العمالية، فقد ضمت نسباً معقولاً من النساء العاملات، ولكن الانتماء السياسي للحزب الوطني كان جواز المرور للغالبية العظمى منهن.

إذن العقد الأول من الألفية الثالثة 2000م - 2010م شهد مكاسب جزئية تحققت تدريجياً للمرأة المصرية، إلا أنه على الجانب الآخر كان المجتمع المصري يموج بتيارات كثيرة ومتداخلة المطالب والضغوط، وقد كانت مشاركة النساء الواسعة في الحركات الاحتجاجية السياسية "وال搥طيبة" نقطة تحول رئيسة قادت إلى ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011م، ولعب فيها الشباب والشابات الدور الرئيس... إلا أن النجاح في "إسقاط النظام" بعد 18 يوماً من اندلاع الثورة لم يكن يعني بالمرة تحقيق مطالب الثوار في الحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية، ولم يكن أيضاً يعني أو يقود إلى تعزيز دور النساء المصريات.

ثالثاً: المرأة المصرية والديمقراطية والمشاركة السياسية بعد ثورة 25 يناير/كانون الثاني:

هنا نعود إلى مقدمة هذا العمل حين أشرنا إلى أن المرأة كانت وما زالت جزءاً رئيساً من "المسألة المصرية". وعبر اللحظات التاريخية الصعبة، والفارق، فإن المرأة تتفاعل - إيجاباً وسلباً - مع المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وتتأضل من أجل وضع أفضل وحياة أكثر عدالة.

"عيش، حرية، عدالة اجتماعية"... كلمات مثلت مفاتيح ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011م، التي هب فيها الشباب، وانضم إليها باقي أطياف الشعب المصري، حين نزلوا الشوارع والميادين... "يا أهاليينا انضموالينا" ... نداء استجاب له النساء والرجال، الشباب والأطفال والشيوخ، نداء كسر حواجز الخوف لدى الجميع، رغم المواجهات الدامية مع الأمن.. وقد

تحملت النساء هذه المواجهات الدامية (15 شهيدة خلال شهر ينابير/كانون الثاني وفبراير/شباط عام 2011م)، وتطوعت في المستشفيات الميدانية، وشاركت في عمليات تأمين اللجان الشعبية.

لقد كسرت مشاركة المرأة المصرية في الثورة الصورة النمطية لوجه المرأة العربية المنكسرة والخائفة والمقهورة، كما كسرت الصورة النمطية للقيادات النسائية التقليدية ضمن النخبة، سواء من حيث العمر، أو الانتماء الاجتماعي أو الديني أو التعليمي. برزت شخصيات نسائية متعددة ومتنوعة على ساحة الثورة، وبعدها للمرة الأولى

الأولى

لقد كسرت مشاركة المرأة المصرية في الثورة الصورة النمطية لوجه المرأة العربية المنكسرة والخائفة والمقهورة، كما كسرت الصورة النمطية للقيادات النسائية التقليدية ضمن النخبة، سواء من حيث العمر، أو الانتماء الاجتماعي أو الديني أو التعليمي. برزت شخصيات نسائية متعددة ومتنوعة على ساحة الثورة، وبعدها للمرة الأولى.

لقد سقطت رموز النظام بعد 18 يوماً من الثورة، وانتقل تاريخ النساء المصريات إلى مرحلة جديدة، في سياق مرحلة انتقالية صعبة، وقامت تحالفات سياسية بين قوى محافظة ومتشددة (الإخوان المسلمون، والسلفيون، وغيرهما من القوى) وبينها وبين المجلس العسكري الذي تحمل مسؤولية إدارة البلاد في المرحلة الانتقالية... ومع مرور الأيام، بدا واضحاً "سياسة الاستبعاد الاجتماعي والسياسي للنساء"، سواء في المناصب القيادية (ضمت وزارة د. عصام شرف سيدة واحدة في كل تشكيل، ثم ضمت وزارة الإنقاذ الوطني برئاسة د. كمال الجنزوري ثلاثة سيدات، وأخيراً ضمت وزارة د. هشام قنديل سيدتين فقط).. من جانب آخر تم إقصاء النساء من المواقع المهمة مثل منصب المحافظ، ونشر صراحة على لسان وزير الإدارة المحلية أن "المرأة لا تصلح لهذا الموقع"، ثم كان التفسير التالي التقليدي بأنه "في ظروف الفراغ الأمني يصعب على المرأة تولي هذه المناصب".

ومع تشكيل د. محمد مرسي - رئيس الجمهورية- هيئة المكتب السياسي لرئيسة الجمهورية، تضمن التشكيل ثلاثة نساء فقط، حرصت أحدهن (وهي أستاذة جامعية) على الإشارة إلى أنه لا توجد في مصر منظمات مجتمع مدني تشارك في الحركة الحقوقية النسائية، وأشارت في حديثها المنشور إلى ما يفيد بأنه لا توجد قضايا للمرأة مقارنة بتونس، وهو أمر¹⁶ يؤكّد غيابها التام عن قضايا المرأة المصرية.

عضوة أخرى في الهيئة الاستشارية الرئاسية، وهي طبيبة وأستاذة جامعية (تنتمي إلى حزب الحرية والعدالة الذي يمثل جماعة الإخوان المسلمين) تضمن حديثها المنشور¹⁷ "أن النساء اللاتي لم يقمن أو يتعرضن لعمليات الختان "هن من الناقصات إيمانياً". إذن أصبحنا بعد عدة عقود من كفاح المرأة المصرية بهذا الوضع الذي يتم فيه توزيع "صكوك الإيمان" من نساء مهنيات يفترض أنهن في موقع قيادية مؤثرة، وذلك وفقاً للاراء الشخصية والانتماءات الإيديولوجية، دون فهم تاريخ النضال الطويل للمرأة المصرية وللقضايا التي تدافع عنها لعقود ممتدة".

15- المصدر رقم

16- المصدر رقم

ثم جاءت لجنة التعديلات الدستورية الأولى لتخلو تماماً من النساء، وتم إلغاء قانون كوتة المرأة الذي ينص على تخصيص 64 مقعداً في البرلمان للمرأة، على الرغم من الإبقاء على كوتة العمال والفلاحين... من جانب آخر نص مرسوم تعديل لأحكام القانون رقم (38) والقانون رقم (120) المتعلقتين بمجلس الشعب والشورى، على أن تتضمن كل قائمة مرشحة من النساء على الأقل... وذلك دون تحديد ترتيب المرأة في القائمة؛ مما أعطى الحرية للأحزاب لوضع المرأة في مرتبة متاخرة من القائمة، وأدى ذلك في النهاية إلى ضآللة فرص الفوز.

مؤشر آخر لسياسة استبعاد المرأة والتمييز بُرِزَ في تشكيل المجلس الاستشاري الذي تشكل لمساعدة المجلس العسكري في إدارة الأزمات، وضم ثالث سيدات فقط من بين 30 عضواً بالمجلس.

إن المؤشرات السابقة فقط، دون الدخول في مزيد من التفصيل، تؤكد جمِيعها أن هناك عملية استبعاد منظمة للنساء منذ البداية ما عدا من ينتسبن إلى حزب الحرية والعدالة (وهي ممارسة تقرب إلى حد كبير من الحزب الوطني المنحل) وهو ذراع جماعة الإخوان المسلمين. المؤشرات السابقة وغيرها كشفت أيضاً عن أدوار جديدة "للأخوات المسلمات" لطرح رؤى تحدد أدوار المرأة، استناداً إلى تفسيرات للدين الإسلامي والشرعية الإسلامية تعد صادمة (منها ما ذكرناه عن الربط بين ختان الإناث والإسلام)، وتعود بنا في الحقيقة إلى الخلف وإلى التخلف. وقد صاحب كل ذلك فضائيات تزخر بعشرات من الدعاة والفتوى لكي تسجن عقول النساء بدلاً من تحريرها.

وفيما يلي مزيد من التفاصيل عن وضع المرأة في سياق الديمقراطية والمشاركة السياسية بعد ثورة 25 يناير/كانون الثاني:

أ. المرأة المصرية في أول انتخابات برلمانية بعد الثورة:

واجهت المرأة صعوبات عديدة من أبرزها عدم تحمس الأحزاب لترشيحها، خاصة الأحزاب الدينية، ووضعها في نهاية القوائم المرشحة - إن وجدت- مع اتساع الدوائر الانتخابية وإلغاء نظام الكوتة، مما أدى إلى تدني نتائج مشاركة النساء في البرلمان إلى حد كبير.

وعبر المراحل الثلاث لإجراء الانتخابات البرلمانية في مصر، تواجدت 984 مرشحة، في مقابل 8113 مرشحاً بنسبة بلغت 12.1%， كانت الغالبية منهن 7.2% مرشحات على المقاعد الفردية، والباقي على القوائم الحزبية (633 سيدة).¹⁸

جاءت لجنة التعديلات الدستورية الأولى لتخلو تماماً من النساء، وتم إلغاء قانون كوتة المرأة الذي ينص على تخصيص 64 مقعداً في البرلمان للمرأة

فازت في الانتخابات البرلمانية 7 سيدات أغلبهن على قائمة حزب الحرية والعدالة، ومثمن حوالي 1% من إجمالي أعضاء مجلس الشعب (498 عضواً).

- إن البرلمان الذي استمر عدة شهور، ثم تم حله بحكم المحكمة الدستورية العليا، هيمن عليه بشكل شبه تام حزب الحرية والعدالة (النراع السياسي للإخوان المسلمين، وحزب النور السلفي، ثم أعداد قليلة من ممثلي الأحزاب الأخرى، الوفد وأحزاب أخرى جديدة).
- إن هذه النسبة المتدنية من تمثيل النساء في أول برلمان بعد ثورة يناير/كانون الثاني قد سبقتها وصاحتها توجهات وممارسات وخطاب ديني وسياسي يحدد دوراً تقليدياً للمرأة، ويفحده في "رعاية النساء وترسيخ منظومة القيم والمفاهيم الإسلامية". وقد جاء ذلك في المؤتمر الأول للأخوات المسلمات على لسان السيد محمد بديع المرشد العام لجماعة الإخوان المسلمين.
- توأد بعض النساء على قوائم بعض الأحزاب الدينية وأخرى أعلنت مرجعيتها الدينية "هو مجرد استكمال للشكل"، أو وفقاً لأحد أهم دعاة السلفية هو "ترشيح المضطرب" (باعتبار أن قانون الانتخابات يلزم الأحزاب التي لها قوائم انتخابية بتواجد سيدة).
- الأكثر من ذلك أن الدعاية الحزبية من جانب بعض هذه الأحزاب لم تستخدم صور النساء المرشحات، وأحدتها عبر عن المرأة المرشحة بصورة "وردة"، وهو ما أثار الاهتمام والتعجب من جانب الرأي العام.
- أمر آخر مهم يتعلق بمشاركة النساء بالتصويت في الانتخابات البرلمانية، والتي تمت ببطاقات الرقم القومي، حيث ارتفعت معدلات المشاركة إلى الحد الأقصى وبشكل غير مسبوق (خاصة في المراحل الأولى للانتخابات)، وتمت الانتخابات بالفعل في إطار مستوى من "النزاهة والنظام" أشد به الجميع، باشتئام بعض أحداث العنف، إلا أنه في الوقت نفسه، فإن حشد أصوات الفقراء والقواعد الشعبية اعتمد على خطاب ديني مبسط يربط بين انتخاب ممثلي التيارات الدينية "وحب الله ورضاه" .. يضاف إلى ذلك توفير أشكال مختلفة من المساعدات العينية والمادية، وهو أمر كان موضعًا للنقد والإهتمام الإعلامي¹⁹.
- إن الاتجاهات العامة لطرح المناقشات والقضايا في البرلمان، كشفت في حقيقة الأمر، عن توجه عام "ومناخ غير مهياً" لمساندة المرأة وتمكينها، بل وكشف عن "ميل القوى" إلى سحب مكتسبات المرأة وعوامل نهوضها.

19- من المهم ملاحظة الارتفاع غير المسبوق في تصويت النساء بوجه عام، ومقارنته نسبة التصويت وارتفاعها في محافظات الوجه القبلي، خاصة الأقصر، ولصالح الإسلام السياسي الذي نجح لسنوات طويلة في اختراق القواعد الشعبية، من خلال عمل خيري يلبي احتياجات السكان الأساسية... هذا بينما انخفضت نسبة التصويت للإسلام السياسي في القاهرة والإسكندرية وبعض محافظات الوجه البحري.

هناك عدة مؤشرات تبرز هذا التوجه، أولها حملة تغيير قانون الأحوال الشخصية، والهجوم على قانون الخلع وقانون الرؤية والحضانة، واعتبار التغييرات التي تمت في "العهد السابق" سبباً في ارتفاع معدلات الطلاق وتفكك الأسرة. ثانياً الحملات الإعلامية المنظمة من جانب هذه التيارات لسحب هذه المكتسبات، وإلى جانبها تظاهرات وجماعات منظمة من الآباء للضغط في اتجاه الإلغاء (مظاهرات أمام الأزهر، ومجمع البحث الإسلامي، ورئيس الوزراء). ثالثاً طرح تحويل المجلس القومي للمرأة إلى "المجلس القومي للأسرة" (مع دمج الأمومة والطفولة به) وانتقادات غير موضوعية تم توجيهها أغلقت وتفاوت دوراً مهمًا لعبه المجلس القومي للمرأة خلال عقد كامل.

بـ. المرأة في الأحزاب السياسية التي تم تأسيسها بعد الثورة:

وصل عدد الأحزاب السياسية بعد الثورة إلى حوالي 56 حزباً جديداً. ما يهمنا في سياق هذه الدراسة عن المرأة والديمقراطية والمشاركة السياسية هو الإجابة عن السؤال التالي: ما وزن النساء داخل هذه الأطر الحزبية؟ وهل عبرت هذه الأحزاب عن قضايا المرأة وتعلّقاتها ضمن برامجها؟

تؤكد المؤشرات أن هناك عملية استبعاد منظمة للنساء منذ البداية ما عدا من ينتسبن إلى حزب الحرية والعدالة

إن مجموعة الملاحظات التالية تجيب لنا عن السؤال السابق المهم:

- لا توجد مؤشرات كمية معلنة أو موثقة لمعرفة عدد أعضاء الحزب ككل، وعد النساء، ونسبة تقلدهن المواقع الرئيسية.
- لا يوجد ما يشير إلى أن هناك أمانات للمرأة تتبنى أهدافاً محددة.
- أعلنت عدة سيدات ناشطات عن تأسيس أحزاب جديدة تعبر عن النساء (حزب الحرية والانتفاضة، حزب المرأة الجديدة، الحق المصري، شباب مصر الجمهوري..). ولكن لا توجد بيانات موثقة تكشف عن عدد الأعضاء والملامح الاجتماعية والديموغرافية لهم، وليس بين أيدينا برامج أو رصد لأنشطة، بسبب حداثة التأسيس.
- أما عن ملامح الاهتمام بقضايا المرأة في برامج الأحزاب السياسية فهي تترواح بين تركيز الأحزاب ذات المرجعية الإسلامية على وضع المرأة الأسري، والتمييز بينها وبين الرجل في الأدوار الاجتماعية (دون تحديد أو تعريف دقيق)، وبين طرح أهمية إدماج المرأة في المجتمع والسياسة، دون تفاصيل وآليات محددة.
- من المهم الإشارة إلى أن هناك جمعيات أهلية نسائية جديدة تم تسجيلها وفقاً للقانون رقم (84) لسنة 2002م تابعة وتمثل امتداداً لأحزاب ذات مرجعية دينية، خاصة

تعرض النساء ونashطات المجتمع المدني للاعتداء والتحرش الجنسي في اليوم العالمي للمرأة (8 مارس/آذار)، وتصاعد هتافات تطالب المرأة بالعودة إلى منزها

حزب الحرية والعدالة (الذراع السياسية للإخوان) وحزب النور (الذي يمثل جماعات من السلفيين)، وأهدافها المحددة التثقيف والتوعية الدينية والارتباط بالقواعد الشعبية النسائية. وهناك أمر آخر هو أن حزب العدل الذي يقوده بعض شباب الثورة قد أعلن عن منظمة للمرأة داخل نشطات الحزب ذاته لتفعيل دور الشابات سياسياً.. ولكن تغيب عنا أية معلومات ترصد تفاصيل مثل تلك الأنشطة، وهي على الأرجح لم يتم تفعيلها.

ج. المرأة في برامج مرشحي الرئاسة:

- إن التقرير المهم عن حالة المرأة المصرية عام 2011م (ال الصادر عن المركز المصري لحقوق المرأة) قد خصص جزءاً من اهتمامه لرصد وضع المرأة في برامج مرشحي الرئاسة، وهنا فإن مرشحاً واحداً فقط قد اهتم بالمرأة في برنامجه، حيث "لا غد من دونها" (د. أيمن نور)، وأخر أكد على حق المرأة في المشاركة الكاملة (المستشار هشام البسطويسي)، ويرى أحد المرشحين الإسلاميين (أ. حازم أبو اسماعيل) أن عمل المرأة هو سبب الانحرافات وطالب بعودتها للمنزل، بينما برامج المرشحين الآخرين لم تهتم أو اكتفت بعبارات عامة.²⁰
- من ناحية أخرى طرح المجلس القومي للمرأة "قراءة مبدئية لقضايا المرأة وشؤونها في برامج مرشحي الرئاسة"، وطرح العمل المذكور عدة ملاحظات مهمة. أولها أن معظم البرامج اتسمت بالعمومية وغلب عليها الأسلوب الخطابي، ثانيةً أنها حقق المرأة جاءت ضمن بند حماية الحريات العامة وحقوق المواطن، ثالثها لم يتم التعامل مع الحقوق المنقوصة للنساء المصريات من خلال آليات تنفيذية وتشريعية، رابعها غياب البعد التنموي للمرأة، وطرح إمكانات وفرص إسهامها في التنمية البشرية، خامسها تجاهل بعض البرامج لأهم القضايا التي تعاني منها المرأة (خاصةً موضع الجدل والاختلاف) مثل المساواة في القوانين والتشريعات والحماية القانونية لحقوق المرأة.²¹

د. العنف ضد المرأة بعد الثورة:

بعد مشاركة النساء والشابات في الثورة المصرية، وتحملهن المواجهات الأمنية الدامية للإسهام في التغيير والحريات، برزت موجة أخرى من العنف المادي والمعنوي في الشهور التالية من جانب الأمن وقوات الجيش ومن جانب الشارع المصري أيضاً. منها تعرض النساء ونashطات المجتمع المدني للاعتداء والتحرش الجنسي في اليوم العالمي للمرأة (8 مارس/آذار)، وتصاعد هتافات تطالب المرأة بالعودة إلى منزها، ومنها أيضاً ماتعرض له الفتيات والسيدات في الشارع المصري ووسائل المواصلات من أحداث تحريش لفظي وجسدي (وأحياناً يكون جماعياً)، وهو ما رصده وسائل الإعلام والاتصال الاجتماعي

من خلال فيديوهات قصيرة، ورصدته المنظمات الحقوقية النسائية. إلا أن هناك مؤشرين إيجابيين:

أولهما: إصرار بعض الشابات على إبلاغ أقسام الشرطة وتطبيق القانون، ثانيهما: تشكل عشرات من المجموعات الشبابية بشكل تطوعي وإرادي لحماية النساء من التحرش (في إطار انفلات أمني مستمر)، والتوعية والتثقيف المستمران شفاهة مع الشباب أو عبر الاتصال الافتراضي، "والسلالس البشرية". ومن أهم المبادرات حركة "بنات مصر خط أحمر" وحركة "بصمة" للتوعية الاجتماعية، وحركة "كما تدين تدان". هذه وغيرها يشارك فيها الشباب من الذكور والإناث. وهناك ضغوط قوية تسهم فيها منظمات وتحالفات المجتمع المدني (تحالف المنظمات النسوية) للضغط على الحكومة لإصدار قانون مشدد لتجريم هذه الظاهرة.²² هذا وقد تم تكليف المجلس القومي مؤخرًا بإعداد مشروع القانون المذكور.

من جانب آخر استمر العنف ضد الناشطات بعد الثورة بالضرب، وإلقاء القبض على بعضهن، وانتهاك حقوقهن خلال التظاهرات السلمية، أو خلال مبادرات الطبيبات بعلاج المصابين.. هنا أيضًا توجد مؤشرات إيجابية، أولها الاهتمام الإعلامي الواسع بالكشف عن أشكال العنف هذه ومناقشتها وطرحها أمام الجمهور، ثانية الشفافية والإعلان من جانب الناشطات عن مثل هذه الانتهاكات في شهادات موثقة تعلن على الرأي العام، وهو أمر أصبح مألوفاً.

وأخيرًا من المهم الإشارة إلى أنه في إطار الانفلات الأمني وحركات الاعتصامات والمطالبة الفئوية في أجهزة الدولة، فقد تم تمجيد عمل لجان تكافؤ الفرص في كافة الوزارات، وهي لجان كانت معنية بالتحقيق في وقائع التمييز ضد المرأة وفي توليها مجالات وموقع بالعمل (وهو ما كان أحد الإنجازات المهمة للمجلس القومي للمرأة).

٥. المجتمع المدني ومشاركة المرأة بعد الثورة:

خلال العام الأول بعد ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011م، حدثت تغيرات مهمة في خريطة المجتمع المدني في مصر، ومن بينها المنظمات المعنية بالمرأة²³ وإذا كانت خريطة القوى السياسية والاجتماعية والثقافية - والسياق الاجتماعي ككل- قد شهدت متغيرات جديدة في لحظة ثورية تاريخية، فإن "مشهد المجتمع المدني أو المنظمات الأهلية" كان من الطبيعي أن يصبح بالضرورة مختلفاً بعض الشيء، ومرتبكًا أيضًا، بسبب حالة "عدم اليقين" uncertainty القائمة ما بعد الثورة. ويمكن إيجاز ذلك فيما يلي:²⁴

22- المصدر رقم 20

23- المصدر رقم 21

22- المصدر رقم 22

• مع تغير الفاعلين actors على الساحة السياسية، ومع اتساع مساحة الحرية فقد تم تسجيل حوالي أربعة آلاف منظمة أهلية أُسست وفقاً لقانون الجمعيات 84 لعام 2002م. القانون إذن لم يتغير فعلياً رغم طرح عدة مشروعات قوانين جديدة؛ ومن ثم أصبحنا إزاء ما يزيد على 36000 جمعية وأهلية (عام 2012م).

• مجالات اهتمام هذه المنظمات الجديدة تعكس هؤلاء الفاعلين الجدد؛ إذ إن أكثر من نصفها يمكن تضمينها ضمن المنظمات ذات الصبغة الدينية (faith based organization) إسلامية ومسيحية. من جانب آخر عكست هذه المنظمات الشباب والشابات الذين لعبوا الدور الرئيس المحرك، والبعض منها حمل اسم ائتلافات شباب الثورة. وهناك جمعيات أخرى جديدة سجلت نشاطها في مجال المرأة، بعضها يحرص على تبني المرأة المسلمة أو نساء المسلمات، أو النساء المسيحيات، وبعضها الآخر له سمة ليبرالية ينشط في مجالات حقوقية.

• منظمات المجتمع المدني الحقوقية (أو الداعية)، والتي كانت قائمة عشية الثورة (حوالى 200 منظمة)، لعب بعضها أدواراً مهمة في رصد الانتهاكات الموجهة ضد النساء والكشف عنها، وكذلك مراقبة الانتخابات بمراحلها الثلاث، والانتخابات الرئاسية، وتقديم المساعدات القانونية للنساء لحظات العنف وانتهاك الحقوق، ومراقبة التشريعات واللجنة التأسيسية الدستورية، والتعامل مع ضحايا العنف.

• تحالفات متعددة بين المنظمات النسائية والحقوقية تشكلت بعد ثورة يناير/كانون الثاني، من أبرزها التحالف المصري لمشاركة المرأة (ويتكون من 454 جمعية ومنظمة نسائية) لدعم مشاركة النساء في الحياة العامة، والتصدي للتيارات المحافظة، والمطالبة بإعادة هيكلة المجلس القومي للمرأة. ومن هذه التحالفات أيضاً تحالف المنظمات النسوية المصرية (11 منظمة ترفع مطالب الثورة: حرية، كرامة، عدالة اجتماعية). هناك تحالفات أخرى تسعى إلى أن تكون قوة ضغط مؤثرة وإطاراً للعمل النسائي، مثل: "حركة مصرية حرة" (تضم شابات ناشطات أثناء الثورة وبعدها)، و"حركة سوا" وتضم شابات متظاهرات شكلن فريقاً ضد التحرش ومواجهة "الموجة العدائية للمرأة"، هناك أيضاً "تحالف المرأة المصرية" ويهدف إلى دعم مشاركة المرأة في صنع القرار داخل العاصمة وخارجها، وتشكيل قوة ضغط لحقوق النساء والمهن الشاملة (وهو ما يعطيه أهمية خاصة).

قد يكون من المهم في هذا السياق التساؤل عن الأطر المتعددة التي عكسها تعدد الحركات والانتماءات النسائية التي تتبنى حقوق المرأة ومطالبها إلى جانب الإنصاف وعدم التمييز. لماذا تعددت وهي جميعها تسعى لنفس الأهداف؟ هل عملها الجماعي الذي يفترض أن يكون قائماً صعب في حالة المنظمات "الليبرالية هذه" وهي سائرة على نفس منهج النخب المصرية المثقفة التي تطالب بمدنية الدولة وتعارض الخلط بين الدين والسياسة؟ وفي المقابل لماذا نجحت التيارات الإسلامية في التنظيم وحشد المدافعين عنها بل وتوظيف كتلة تصووية من النساء أو كتلة ناخبة أوصلتها للسلطة و مواقع القرار؟

(يقدر حجم الكتلة النسائية ككل بحوالى 23.5 مليون سيدة).

في واقع الأمر المشهد كله مازال مضطرباً. ووسط هذا المشهد فإن النساء حائرات أمام الحصار الفكري والمعنوي للقضايا التي يدافعون عنها، وأمام ضياع حقوق المرأة على جدول أعمال نظام الحكم الجديد، خاصة حين يتدخل سلاح "الفتاوى الدينية" واتهامات التكفير. مازالت المرأة المصرية تبحث عن "مخرج آمن" من حصارها بين السياسة والدين - وبتعبير أكثر دقة - حصارها بين قوى سياسية وتيارات متصارعة، وثقافة وتفسيرات دينية متشددة.

ختام المشهد:

لقد تناولنا في الصفحات السابقة ملامح ومؤشرات تحديد وضع المرأة المصرية من المنظور الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، وذلك خلال الفترة من عام 2000-2010م. وكشفت تلك المؤشرات عن أن العقد المذكور شهد "بعض التطور" للنهوض بالمرأة من منظور التعليم والتشريع والعمل. شهد العقد الأول من الألفية الثالثة أيضاً تأسيس آلية وطنية - وهي المجلس القومي للمرأة- للإسهام في تمكين النساء اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً. وكان هناك اهتمام أساسياً بالنساء الفقيرات المعيلات لأسر، وقانون الأحوال الشخصية (الخلع، سن حضانة الأطفال، وقانون الجنسية المتساوية بين الرجل والمرأة في إكساب الأبناء الجنسية المصرية، ومحاكم الأسرة، ووحدات تكافؤ الفرص في مؤسسات الدولة الخاصة بالنظر في التمييز في شغل المواقع بالعمل). إلى جانب ذلك تأسست عشرات من المنظمات الحقوقية/ الداعية لتعبر عن مطالب المرأة وقضاياها، وتنصي للتأثير في السياسات العامة والقرارات.

في الوقت نفسه تناقض نسبة تمثيل المرأة في البرلمان لأقل من 2%， وتتدنى مشاركتها عبر الأحزاب السياسية وذلك في الفترة من عام 2000م - 2010م مع تغير قوانين الانتخابات وغياب نظام الكوتة (حتى انتخابات 2010م). ومع تخصيص 64 مقعداً للنساء في انتخابات 2010م، وتزايد نسبة تمثيل النساء استمر الحزب الوطني في الهيئة ودعم مرشحات من أعضائهن، واستمرار ظاهرة شراء أصوات النساء.

ثم اندلعت ثورة يناير/كانون الثاني 2011م، وشاركت النساء فيها منذ اللحظة الأولى مع الرجال، وكان تطلع الجميع إلى حرية، ديمقراطية، عدالة اجتماعية، وانعقدت آمال النساء على حياة كريمة أفضل، ومزيد من المشاركة السياسية والاجتماعية، وبلد يتحقق منها التمييز وتحقيق المواطنة. إلا أن المرحلة الانقلالية التي بدأت في مصر بعد إسقاط النظام، وقادها المجلس العسكري حتى 24 يونيو/حزيران 2012م (تاريخ تقلد الرئيس المنتخب د. محمد مرسي لمهام عمله) قد سادتها حالة من الانفلات الأمني وتباطط الرؤى، وبدأت حالة من الاستقطاب السياسي حول الدستور أو لا أو البرلمان، وتشتت القوى السياسية وتصارعت حتى داخل المعسكر الواحد (قوى الثورية والليبرالية)، وذلك في مقابل معسكر آخر منظم وصادم من القوى المتشدد بأذرعها المختلفة. وفي إطار الجدل الواسع والصدامات المتكررة، والتحالفات (ثم الرجوع عنها)، خفت صوت النساء تدريجياً، وضاعت القضايا والمطالب، وبدت أنها "الضحية" لجدول أعمال مزدحم أمام الحكومة ومن جانب قوى سياسية دينية متشددة من جانب آخر.

إن النساء في مصر اليوم في وسط معادلة سياسية غاية في التعقيد والصعوبة، وما أشرنا إليه في بداية العمل هذا، بخصوص أن "المراة تاريخياً هي في قلب المسألة المصرية" يمثل اتجاهًا يتسم بالاستمرارية منذ ثورة 1919، ثم دستور 1923 الذي لم يحقق طموحات النساء وأماليهن، وثورة 1952 التي حققت للمرأة مكاسب في التعليم والعمل لكنها "أمنت" الحريات وأمنت العمل الأهلي، وتأتي ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011، وتتغير خريطة القوى السياسية الفاعلة، وتنهض المكاسب التشريعية للمرأة رغم محدوديتها، وتتعرض لاغتيال معنوي حين يوظف الدين للمساس بحقها في المشاركة السياسية، وتتعرض للتمييز والإقصاء وانتكاس مبدأ المساواة والمواطنة.

إن إنجاح المسار الديمقراطي وتعزيز مشاركة المرأة المصرية - مع صعوبته وتعقده في اللحظة الحالية- له متطلبات وشروط ينبغي التمسك بها، وأبرزها ما يلي:

- بيئة سياسية شاملة تحترم الحقوق والحريات الجميع.
- دستور يعكس استحقاقات المرأة في ثورة شاركت فيها، ويقر مبادئ الحرية والكرامة والعدالة والمساواة في الفرص بين النساء والرجال (وهو ما لم يتحقق).
- تجريم العنف بجميع أشكاله، والسيطرة على حالة الانفلات الأمني، والانتقال إلى حالة احترام القواعد القانونية.
- توسيع دائرة حقوق المرأة (ليس فقط في قانون الأحوال الشخصية)، ولكن حقوقها السياسية والمدنية وتقلدها أعلى الواقع استناداً إلى الكفاءة، وحقوقها الاقتصادية والاجتماعية التي تكفل لها الحياة الكريمة.
- إقرار المعاهدات الدولية كمرجعية أساسية لضمان حقوق الإنسان وحقوق المرأة.
- التزام الدولة رسميًّا "بوثيقة شرف" لإقرار حقوق المرأة والعمل في اتجاه تحقيقها وتعظيم فرصها في المشاركة، ولتكن تحت مسمى "لا استبعاد ولا إقصاء"، وقد يعني ذلك جسور الثقة بين المرأة المصرية والسلطة السياسية.
- تعزيز المبادرات الوطنية لتوسيع تضامن النساء ومشاركةهن من كل الأطياف في العملية السياسية، والتركيز على مجموعة تدابير في السياسات العامة للنهوض بالمرأة وتمكينها، مع تبني عمل جماعي منظم يسمح بمشاركة الجميع.
- اتباع إستراتيجية حقوقية من جانب منظمات المجتمع المدني عامة والمنظمات النسائية والمبادرات الوطنية بكل، وبالتعاون مع المجلس القومي للمرأة، لصياغة خريطة كاملة جديدة يتم التوافق حولها، تحدد ما يلي:
 - ✓ ماهية التدابير في السياسات العامة لحماية حقوق النساء.
 - ✓ التشريعات والقوانين التي تسد الثغرات القائمة والتي تعكس التمييز بين الذكور والإثنين.
 - ✓ الآليات الممكنة والفرص المتاحة للمشاركة والتأثير في الديمقراطية.
 - ✓ الحوار بين الأطراف الفاعلة والمختلفة في الرؤى للتوافق حول الحريات والقضايا.

إن النظر للماضي والنظر للمستقبل في الوقت نفسه يؤكّد أن المرأة كانت دائمًا وما زالت طرفاً في معادلة حرجية ما بين السياسة والدولة من جانب، والثقافة والدين (تفسير البعض له) من الجانب الآخر. ونؤكّد هنا أنه لا ديمقراطية دون مشاركة النساء.

المصادر:

1. د. أمانى قنديل، العمل الأهلي والتغير الاجتماعي في مصر، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، الأهرام، (القاهرة: 1998).
2. بخصوص مفاهيم الفاعلية، التقييم، المؤشرات، راجع: د. أمانى قنديل وآخرون، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، (القاهرة: 2008).
3. الجهاز центральный для изучения общества и статистики, Бюллетень о социальных факторах 1984-2010 гг.
4. الجهاز المركزي للتعداد والأحصاء، نفس المرجع، ص 134-135.
5. إحصاءات الهيئة العامة لتعليم الكبار، (القاهرة: 2010).
6. الكتاب الإحصائي السنوي، الجهاز المركزي للتعداد العامة والإحصاء، (القاهرة: 2011).
7. دراسة حول النساء المعيلات لأسر، مشروع دعم المرأة المعيلة، المجلس القومي للمرأة، (القاهرة: 2004) ص 37-40.
8. لمزيد من التفاصيل راجع: النوع الاجتماعي وأبعاد تمكين المرأة، منظمة المرأة العربية، (القاهرة: 2010) ص 153-157.
9. د. ناهد رمزي، د. سلوى العامری، المرأة في المجالس المحلية، المجلس القومي للمرأة، (القاهرة: 2008)، ص 21-23.
10. نفس المرجع، ص 34-35.
11. د. أمانى قنديل، خريطة منظمات المجتمع المدني المعنية بالنساء في مصر، المجلس القومي للمرأة، (القاهرة: 2008) ص 10-2.
12. نفس المرجع: ص 20-24.

13. مسح الجمعيات الأهلية، الاتحاد العام للجمعيات، (القاهرة: 2007م).
14. د. أمانى قنديل، المجتمع المدني والمتغيرات الجديدة الثورية والإصلاحية، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، (القاهرة: 2011م). ص ص 32-14.
15. جريدة الأهرام، سبتمبر/أيلول 2012م.
16. جريدة التحرير، 2012-9-6م، ثم المصري اليوم 2012-9-7م.
17. المرأة المصرية بعد ثورة 25 يناير/كانون الثاني، مزيد من التهديد والانتهاك، الجمعية الوطنية ل الدفاع عن الحقوق والحريات، (القاهرة: 2012م). ص ص 5-9.
18. راجع تقرير مراقبة الانتخابات البرلمانية لعام 2011م/2012م من منظور نوعي، المركز المصري لحقوق المرأة، (القاهرة: 2012م).
19. قراءة مبدئية لقضايا وشئون المرأة في برامج مرشحي الرئاسة، المجلس القومي للمرأة، (القاهرة: 2012م)، ص 1-5.
20. جريدة المصري اليوم، 2012-8-20م.
21. د. أمانى قنديل، المجتمع المدني والمتغيرات الجديدة،
22. راجع أيضًا لنفس المؤلف: قراءة نقدية لأدبيات وواقع المجتمع المدني، الشبكة العربية.

دراسات تأثير اليمن

أ.د. فؤاد الصلاحي

مقدمة:



ما لا شك فيه أن تناول دور المرأة في مسار الثورات العربية يعكس حقيقة مهمة تتمثل في تعاظم أدوارها بل وإسهاماتها الفعالة التي شكلت دهشة للمراقبين من الداخل والخارج. وقد فاقت مشاركة المرأة وفاعليتها كل تصور؛ فقد أظهرت ثورات الربيع العربي صوتاً مسموّاً للمرأة وحضوراً قوياً إلى جانب الرجل في ميادين الحرية والتغيير، وفي التضحيات من أجل تحقيق العدالة والحرية والكرامة ومن أجل مواطنة متساوية. ويزد دور المرأة وتبرز فاعليتها ليس من خلال التجييش والخشى النسوى واشتراكهن في المظاهرات والمسيرات فحسب بل وفي وعيهن بأهمية المطالب النسوية والوطنية في آن واحد.

فقد أدركت النساء أهمية الحديث السياسي بكل دلالاته، وربطن بين المطالب الوطنية العامة والمطالب الفئوية الخاصة بهن انطلاقاً من وحدة الهدف والموضوع؛ فالحريات والحقوق العامة كل لا يتجزأ، وهي غير قابلة للتصرف؛ فهي منظومة متكاملة تشمل الرجل والمرأة، الطفل والشيخ، تأسيساً على قاعدة المواطنة التي تقوم عليها مدينة الدولة ومشروعها. ومن هنا فإذا كان للمرأة حضور كبير وفاعل في كل دول الربيع العربي، ففي اليمن إضافة نوعية تعكس خصوصية المجتمع ومسار تطوره السياسي والاجتماعي؛ حيث التصور التقليدي كان يقلل ويقرّم من إمكانية حضور المرأة وفاعليتها في المشهد السياسي العام، لكن انطلاق الثورة أبرز فاعليّة وحضوراً لافتاً للانظار أدهش المجتمع في الداخل كما أدهش المراقبين في الخارج.

في المجتمع الذي تم تصويره على أنه قبلي وذو ثقافة تقليدية محافظه، حضرت النساء إلى ساحات التغيير وشاركن الرجال في المسيرات والاحتجاجات، ولكن من أوائل الشهداء الذين تلقوا رصاصات الحكومة، وكان لهن ولايزال صوت وحضور قوي أظهر رغبة في تغيير الأدوار وتغيير الصورة النمطية التي تم حبس المرأة فيها زمناً طويلاً. وفي هذا السياق سينتناول هذا التقرير تحليلاً لأوضاع المرأة في مرحلة ما قبل الثورة وأثناء الثورة وبعدها، وذلك بعرض مجلل الحقوق التي تسعى إليها. كما سينتناول أولويات العمل المستقبلي للنساء في ظل المتغيرات السياسية التي أعقبت الثورة الشبابية الشعبية من منظور مكتسبات المرأة وراميها المستقبلية.

أولاً: أوضاع المرأة في اليمن:

يعرف المجتمع اليمني بأنه مجتمع تقليدي، يتصف بضعف التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، وبانخفاض المستوى الثقافي والتعليمي، وارتفاع معدلات الأمية، خاصة بين النساء. فاليمن مجتمع ينتمي إلى مرحلة ما قبل الرأسمالية Pre-capitalism، ويتضمن ذلك وصفه بأنه مجتمع تقليدي زراعي، وفي أولى خطواته نحو التحديث تشكل المؤسسات العصبية (القبيلة/العشيرة) البني الاجتماعي الفاعلة وأهم الوسائل الاجتماعية Social Agents في تحديد لاءات الأفراد وانتماءاتهم. وتعد مؤسستنا العائلة والقبيلة أهم الوسائل الاجتماعية في تنشئة الأفراد، بل إن جزءاً كبيراً من شخصية الفرد تتكون ضمن هاتين المؤسستين.¹

إن أجندـة قضايا المرأة اليمنية في استحقاقاتها المساوية للرجل لم تبدأ إلا مع التغيير السياسي الذي أعقب ثورتي سبتمبر/أيلول وأكتوبر/تشرين الأول وما ترتـب عليهما من تحـديث مجتمعي عام يمكن اعتباره المـسلك الرئيس الذي من خلاله ظهرت المرأة وقد جددت أدوارها ومجالات نشاطها. ومن هنا يمكن القول إن خروج المرأة إلى المجال العام Pub-lic Sphere كان من خلال التعليم والاتـلاق بسوق العمل الحديث. وكان للمـتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية دور كبير في خلق تـقـلـود محدود من المجتمع تجاه المرأة ونشاطها في المجال العام؛ فـالـتـعـلـيم سـاعـدـ المرأةـ الـيـمـنـيـةـ عـلـىـ تـغـيـرـ وـظـائـفـهـاـ وـأـدـوـارـهـاـ،ـ بلـ إنـ التـعـلـيمـ وـالتـدـرـيـبـ وـالتـقـيـفـ كـلـهـاـ مـتـطلـبـاتـ حـيـوـيـةـ وـذـاتـ أـهـمـيـةـ كـبـرـىـ مـنـ أـجـلـ تـقـيـيلـ حـضـورـهـاـ فـيـ المـجـالـ الـعـامـ.ـ وـيـعـدـ التـعـلـيمـ هـوـ الـبـوـابـةـ الرـئـيـسـةـ لـولـوجـ المـرـأـةـ إـلـىـ المـجـالـ الـعـامـ وـالـمـشـارـكـةـ فـيـ مـخـتـلـفـ نـشـاطـاتـهـ،ـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ النـشـاطـ السـيـاسـيـ.ـ فـيـ هـذـاـ السـيـاقـ يـرـىـ الـبـاحـثـ أـنـ أـهـمـ آلـيـةـ لـتـمـكـينـ المـرـأـةـ بـهـدـفـ تـجـديـدـ أـدـوـارـهـاـ سـيـاسـيـاـ وـاجـتمـاعـيـاـ يـتـطـلـبـ بالـدـرـجـةـ الـأـوـلـىـ (ـإـضـافـةـ إـلـىـ التـحـديثـ الـقـانـونـيـ)ـ تـعـلـيمـهـاـ وـتـدـريـبـهـاـ لـتـكـونـ قـادـرـةـ عـلـىـ مـارـسـةـ أـدـوـارـهـاـ الـمـتـغـيـرـةـ.

ولمـاـ كـانـ الـيـمـنـ قدـ دـخـلـ عـالـمـ التـحـديثـ وـالـعـصـرـنـةـ مـتأـخـراـ (ـعـامـ 1962ـمـ)ـ؛ـ فـإـنـ عـمـلـيـةـ التـحـديثـ الـتـيـ قـادـتـهـاـ الدـوـلـةـ تـضـمـنـتـ فـيـ طـيـاتـهـ الدـعـوـةـ إـلـىـ إـشـراكـ المـرـأـةـ فـيـ المـجـالـ الـعـامـ،ـ وـهـنـاـ بـدـأـتـ الـمـرـأـةـ تـنـجـهـ نـحـوـ التـعـلـيمـ وـالـعـلـمـ وـتـحـددـ نـشـاطـهـاـ وـأـدـوـارـهـاـ،ـ لـكـنـ ذـلـكـ تـمـ بـيـطـ شـدـيدـ وـفـيـ إطارـ سـيـاقـ مـجـتمـعـيـ وـثـقـافـيـ لـمـ يـكـنـ قـدـ اـعـتـادـ عـلـىـ ذـلـكـ وـلـمـ يـتـقـبـلـ كـلـيـةـ دـورـ المـرـأـةـ فـيـ المـجـالـ الـعـامـ.²

الجدير بالذكر أن الدور السياسي للمرأة اليمنية ارتبط بشكل أساسي بعمليهـ بنـاءـ الدـوـلـةـ الـلـوـطـنـيـةـ الـتـيـ اـعـتـمـدـتـ فـيـ مـارـسـاتـهـ التـحـديثـيـةـ عـلـىـ الـآـلـيـاتـ الـقـانـونـيـةـ وـالـشـرـيعـيـةـ بـوـصـفـهـاـ ذاتـ أـهـمـيـةـ كـبـرـىـ فـيـ خـلـقـ أـوـضـاعـ وـمـارـسـاتـ جـديـدةـ.ـ وـعـلـىـ هـذـاـ اـسـاسـ اـرـتـبـطـ حقـوقـ الـمـرـأـةـ السـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ وـالـاـقـتصـادـيـةـ (ـأـيـ نـشـاطـ المـرـأـةـ فـيـ المـجـالـ الـعـامـ)ـ بـالـدـوـلـةـ

يمـكـنـ القـوـلـ إـنـ الغـبـنـ الـلـاحـقـ بـالـمـرـأـةـ لـاـ يـتـصـلـ فـيـ مـعـظـمـهـ بـغـيـابـ الـنـصـوصـ الـقـانـونـيـةـ،ـ وإنـماـ أيـضاـ بـالـظـرـوفـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـاـقـتصـادـيـةـ وـالـثـقـافـةـ الـعـامـةـ فـيـ المـجـتمـعـ

1 - فؤاد الصلاحي / الدور السياسي للمرأة من منظور النوع الاجتماعي / فيريرتش إيربرت / صنعاء، 2005م.

2 - لمزيد من الإطلاع انظر دراستنا السابقة عن الدور السياسي للمرأة اليمنية

نرى أن التمكين السياسي للمرأة في اليمن لن ينجح ولن يؤدي ثماره إلا من خلال تنمية المجتمع برمته، أي من خلال تحقيق تنمية مستدامة تهدف إلى تحسين نوعية الحياة لكل الأفراد، وستتحسن أوضاع المرأة في سياق تنموي تحديدي متكامل ينظر إليها كإنسان منتج وكطافة خلاقة

التي منحت عبر تشريعاتها وقوانينها حقوقاً جديدة للمرأة تدفع بها إلى مجالات التعليم المختلفة وإلى سوق العمل الحديث؛ وبالتالي شكلت هذه القوانين سنداً رسمياً داعماً. ولكن إخراج هذه القوانين ومناقشتها كان يتم في دوائر تغيب عنها المرأة ويسيطر عليها الذكور؛ الأمر الذي عبر عن قدرتهم في التأثير على مضمون القوانين المساندة للمرأة، بحيث يتم إخراجها بطريقة يتصرف مضمونها بالغموض والقصور؛ مما أعطى هؤلاء فرصة تفسير القوانين وفق تفاصيلهم التقليدية؛ الأمر الذي حرم المرأة من توسيع مساحة الاختيار، وقل من مبدأ الإنصاف والمساواة. إن سند القانون للمرأة كان ولا يزال يصطدم بقوة الموروث الاجتماعي والثقافي وقدرته التمثيلية لأدوار المرأة، حيث ظهر ما يسمى بتأثيث التعليم وتأثير الوظيفة، معنى ذلك أن الواقع الاجتماعي كما تشكل تاريخياً كانت له خصوصيته في تشكيل نشاطات المرأة وأدوارها وتحديد مجالاتها أيضاً.

في هذا الصدد يمكن القول إن الغبن اللاحق بالمرأة لا يتصل في معظمها بغياب النصوص القانونية، وإنما أيضاً بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية العامة في المجتمع. وهنا نرى أن التمكين السياسي للمرأة في اليمن لن ينجح ولن يؤدي ثماره إلا من خلال تنمية المجتمع برمته، أي من خلال تحقيق تنمية مستدامة تهدف إلى تحسين نوعية الحياة لكل الأفراد، وستتحسن أوضاع المرأة في سياق تنموي تحديدي متكامل ينظر إليها كإنسان منتج وكطافة خلاقة.

بشكل عام يمكن القول إن ثمة تطور ملحوظ في مجال تمكين المرأة اليمنية في المجال العام، إضافة إلى بروز دورها في المجال السياسي كنائبة ومرشحة في الانتخابات البرلمانية والمحلية وعضو في مختلف الأحزاب والتنظيمات السياسية (وتقبل المجتمع بشكل محدود لمشاركة المرأة في المجال العام)، وارتبط ذلك بتطور التشريعات والقوانين الوطنية التي منحت حقوقاً متعددة للمرأة اليمنية بما يتماشى مع مجمل التطور السياسي في دولة الوحدة. ومع كل ذلك لازال حقوق المرأة في المجالات الحديثة تتغير جدلاً وسجلاً بين مختلف القوى الاجتماعية والسياسية المؤيدة والرافضة لها، ويرجع ذلك لطبيعة المرحلة التي يمر بها المجتمع ومجمل المتغيرات التي تحدث في ميادين الاقتصاد والسياسة والثقافة والبناء الاجتماعي، هذه المتغيرات ترتبط بعملية إدماج اليمن في النظام الرأسمالي العالمي وتغلل عدد من السلع والقيم والأفكار الرأسمالية إلى داخل اليمن.

ونجد الإشارة إلى أن خروج المرأة اليمنية إلى النشاط في المجال العام اعتمد على مشروعية سياسية وقانونية كرستها الدولة، وتفاعل معها المجتمع الذي تقبل بشكل محدود وتدرجى خروج المرأة إلى التعليم وإلى سوق العمل، خاصة وأن عمل المرأة تم استيعابه

داخل مؤسسات الدولة الإدارية والاقتصادية، مع العلم أن مرحلة ما قبل الاستقلال والثورة شهدت حضوراً للمرأة اليمنية لا يمكن تجاهله، خاصة في مدينة عدن.

وفي مرحلة الوحدة كسبت المرأة دعماً أكبر من المجتمع السياسي ومن المجتمع المدني، وأصبحت الديمقراطية آلية حديثة عملت على تمكين المرأة من الدخول إلى المجال العام وإلى عدد من دوائر صنع القرار، مثل البرلمان، ومجلس الشورى، والمجالس المحلية، وتواجدها في عضوية الأحزاب بل وفي هيئاتها القيادية، وإن كان ذلك التواجد ضعيفاً إلا أنه مؤشر لا يمكن تجاهله. إضافة إلى ذلك ظهرت في هذه المرحلة منظمات المجتمع المدني الحديث، وأعطت بدورها دعماً للمرأة، بل وشكلت بذاتها آليات لنشاط المرأة وتجدد أدوارها.

هنا يمكن القول إن المرحلة من 1990 - 2008 م شكلت نقلة نوعية في بروز الدور السياسي للمرأة، خاصة دورها كنائبة وعضو في مختلف الأحزاب والتنظيمات السياسية المعلنة في الساحة. وكان لها الحضور الملحوظ في المؤتمرات الدولية والإقليمية وفي عدد كبير من المؤتمرات والندوات على المستوى المحلي، وغالباً ما كانت الدولة ترعى هذا الحضور النسووي وتدعوه بشكل مباشر وغير مباشر، إلا أن الواقع المجتمعي لم يخلُ من قوى سياسية واجتماعية معارضة للدور السياسي للمرأة ودلائله المتمثلة في مساواتها الحقوقية مع الرجل وفي تجاوز أدوارها التقليدية وما يرتبط بها من محددات ثقافية. وقد عبرت هذه القوى عن مواقفها الرافضة من خلال وسائل متعددة ومتعددة، منها: الصحف، الخطابة، المسجد، ممارسة الضغط على الحكومة، إضافة إلى وسائل أخرى غير مباشرة؛ الأمر الذي كانت له آثار سلبية متعددة، أهمها ضمور الاهتمام والمساندة لدور المرأة في المجال السياسي (من قبل الرجال والنساء معاً)، وتجلى ذلك في الانتخابات البرلمانية والمحليّة التي أظهرت ضعفاً كبيراً في ترشيح المرأة ومساندتها من قبل الدولة ومن قبل مؤسسات المجتمع المدني.³

وبالرغم من إيجابية الخطاب السياسي للدولة تجاه المرأة، وبالرغم من التأكيد الذي تضمنته جميع الدساتير الصادرة منذ عام 1962 على المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات، فإن الخطاب السياسي وكذلك السند الدستوري والقانوني للمرأة كانوا - ولايزالون - يصطدمون بقوة الموروث الاجتماعي والثقافي وقدرته التميطية للمرأة والرجل، بل وفرض ثقافة ذكورية تثبت دونية المرأة. إن المرأة اليمنية تعيش في سياقين اجتماعيين متضادين، الأول سياق تقليدي يعتمد الموروث الاجتماعي والثقافي، والثاني سياق حديث أو بصدده التحول إلى الحداثة، يدعو إلى المساواة بين الجنسين سياسياً. وفي

بالرغم من إيجابية الخطاب السياسي للدولة تجاه المرأة، وبالرغم من التأكيد الذي تضمنته جميع الدساتير الصادرة منذ عام 1962 على المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات، فإن الخطاب السياسي وكذلك السند الدستوري والقانوني للمرأة كانوا - ولايزالون - يصطدمون بقوة الموروث الاجتماعي والثقافي وقدرته التميطية للمرأة والرجل، بل وفرض ثقافة ذكورية تثبت دونية المرأة

³ فؤاد الصلاحي- نحو وثيقة زواج مدني في اليمن دراسة تحليلية قدمت إلى جامعة لابن رشد - 2007 . كان الهدف من هذه الدراسة تغيير وثيقة الزواج في اليمن من خلال إقرار هذا التغيير في البرلمان. وقد تمت مناقشتها مع شخصيات حكومية وبرلمانية، لكن المناقشات لم تكتمل، ولم تصل إلى الإقرار النهائي لها؛ فتم تأجيل الموضوع وأهمل حتى اليوم.

إن المرحلة من 1990 - 2008 شكلت نقلة نوعية في بروز الدور السياسي للمرأة، خاصة دورها كنائبة وعضو في مختلف الأحزاب والتنظيمات السياسية المعلنة في الساحة

إطار بنية اجتماعية تقليدية تذكر وجود المرأة في المجال العام يحدث تهميش لأدوارها سياسياً، وتبخس قيمة أدوارها اقتصادياً واجتماعياً.⁴

1 - الواقع السياسي في اليمن في ضوء المرحلة الانتقالية (2011م-2012م):

يعكس المشهد السياسي العام في اليمن في هذه المرحلة الكثير من التجاذبات وتعقيدات الصراع بين مراكز القوى وفي إطار المسار الثوري الذي تم الانحراف عنه نحو مساومات وحصص حزبية تم التغيير عنها من خلال إحداث متغيرات سياسية في بنية النظام؛ فالواقع لا يؤدي إلى تغييرات شاملة، بل إلى ظاهر شكلي يراد التسويق لها كإكمال لمسار تغييري شامل، مع العلم أن اليمن بحكم الضرورة في أمس الحاجة إلى إحداث تغييرات شاملة في جميع مجالات الدولة والمجتمع، بل وفي سلوك الأفراد وداخل الأسرة؛ ومن هنا تمت الدعوة إلى مزيد من المشاركة السياسية من جانب مختلف الفئات والتكتونيات المجتمعية، ناهيك عن التنظيمات والأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني وفي جميعها للمرأة حضور ملموس ولكنه حضور فلقي لا يستند إلى دعامة قوية لإقرار حقها في المشاركة السياسية وفق قناعات واعتقاد سياسي وقيمي وحضاري تكون مشاركة المرأة فيه أساسية وحيوية دون الالتفاف على هذا الحق.

ومن هنا فإن كثيراً من مطلبات المرأة في المشاركة السياسية والمجتمعية في إدارة الشأن العام يرتبط بطبيعة السياق العام في المجتمع وبطبيعة الصراع القائم وما سيؤدي إليه من نتائج حتى الآن لا تبدو إيجابية؛ لأن مراكز القوى التقليدية تضغط بقوة على مسار التغيير، بل وتتحرف به نحو مسارات فرعية.

إن واقع الدولة والمجتمع في اليمن يعكس أزمة بنوية حادة في طبيعة السياسات والسلوك السياسي، وفي ضعف مؤسسة الدولة وتغييب مركزيتها وأالياتها القانونية لصالح مشروعات جهوية بدأت على السيطرة على دوائر صنع القرار، والتعبير عن جهويتها ومصالحها بالتطابق مع مصالح الدولة والوطن؛ ومن ثم لابد من إعادة الاعتبار لمفهوم الدولة والحكومة، وتقعيل مؤسساتها وأالياتها القانونية لتكون دولة الجميع، هنا يتجلّي مفهوم المواطنة المستند إلى مدونة كاملة من نصوص الدستور والقانون، وهنا فقط يكون للمرأة حضور فاعل في إطار التعبير عن مواطناتها من خلال حقها في التعبير والاختيار وفي الاحتجاج. وقد أظهرت المرأة خلال العام الماضي حضوراً غير مسبوق في مختلف ساحات التغيير والحرية، وأصبح صوتها مسموعاً، وهو حدث غير مسبوق في تاريخ اليمن الحديث والمعاصر..

4 - لمزيد من الاطلاع انظر دراستنا المعنونة بـ "المشاركة السياسية للمرأة اليمنية" (دراسة قدمت إلى اللجنة الوطنية للمرأة تتضمن تحليل واقع مشاركة المرأة في الأحزاب، وتحليلاً لمضمون برامجها السياسية)، 2012م.

إن كثيراً من مطلبات المرأة في المشاركة السياسية والمجتمعية في إدارة الشأن العام يرتبط بطبيعة السياق العام في المجتمع وبطبيعة الصراع القائم؛ لأن مراكز القوى التقليدية تضغط بقوة على مسار التغيير، بل وتحرف به نحو مسارات فرعية

وبنظرة تقييمية موجزة فقد كان للمرأة حضور فاعل من خلال الأحزاب والتكتلات المدنية المستقلة، أو التنظيمات التي عملت على حشد أعداد كبيرة من النساء، وكان لهن حضور في المظاهرات والاحتجاجات وفي مختلف الأنشطة الاجتماعية التطوعية والثقافية والإعلامية، وكانت مفاجأة للجميع، بل وأدهشت المراقبين العرب والأجانب؛ لأن السائد لديهم أن اليمن مجتمع تقليدي تسسيطر فيه القبيلة على محددات الأسرة والمرأة وتعزلها عن السياق العام، فكان حضورها في الساحات، ونشاطها متعدد المجالات، وسقوط شهيدات في إطار العمل الثوري، ورفع صوتها عالياً للمطالبة بالتغيير، وكل ذلك أظهر فاعلية غير مسبوقة للمرأة، وجعل حقها في المشاركة أمراً لا يمكن الالتفاف عليه أو تجاهله.

وبشكل عام يمكننا القول إن واقع الدولة والمجتمع في اليمن عكس حاجة للتغيير السياسي الشامل، فلا مجال بعد ثورة الشباب إلا للتغيرات في بنية المؤسسات الرسمية وأسلوب ادارتها، وفي التوجهات السياسية والآليات القانونية، بل وفي الشخصوص التي يناظر بها إدارة عملية التغيير. والتغيير الذي نتحدث عنه هو المدخل الوحيد الذي من خلاله تتحقق الدولة والحكومة ببعض من مظاهرها ومحددات بقائهما؛ حيث إن الواقع يعكس أزمات اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية. وهنا يكون التغيير السياسي الشامل هو الاستجابة الحقيقة لكل أزمات الدولة والمجتمع، ولكن بشرط أن يكون التغيير في اتجاه تأسيس الدولة المدنية الديمقراطية وتفعيل مؤسساتها وألياتها القانونية، واستناداً على مبدأ المواطنة الناظم لحقوق الرجال والنساء، وهذا تتسع عمليات المشاركة في صنع التغيير، ويكون للمرأة حضور فاعل وليس مظهراً شكلاً.

إن حاجة المجتمع لجهود النساء في العملية السياسية معاً في العملية الإنتاجية، خاصة في الاقتصاد الريفي، وفي مؤسسات العمل الأخرى. وهذا لا يقل عن دورهما كناخبين ومرشحين في مختلف العمليات الانتخابية، بل وفي حضورها الفاعل داخل التنظيمات الحزبية والجمعيية التي يرتبطون بها، بل وتتعدد ارتباطهما وعضوياتهما في مختلف الأحزاب والجمعيات والتكتينات المدنية الشبابية.

مشاركة المرأة في إدارة الشأن العام بمختلف المستويات الممكنة للمشاركة يعكس مظهراً إيجابياً تتعزز فيه قدرات المرأة وتتدرج على مسار جديد في نشاطها المجتمعي، وتنبلور شخصيتها كفاعلة دون النظر إليها كرقم تصويتي في الانتخابات كما دأبت الأحزاب في التعامل معها منذ أول انتخابات برلمانية تنافسية عام 1993م. وحتى اليوم لا تزال بعض الأحزاب غير مؤمنة بقدرات المرأة وفاعليتها، بل وتنقص من حقوقها السياسية؛ حيث إن غياب المرأة عن بعض دوائر صنع القرار السياسي وتدني تمثيلها في البرلمان والشورى لا

بنظرة تقييمية موجزة فقد كان للمرأة حضور فاعل من خلال الأحزاب والتكتلات المدنية المستقلة، أو التنظيمات التي عملت على حشد أعداد كبيرة من النساء، وكان لهن حضور في المظاهرات والاحتجاجات وفي مختلف الأنشطة الاجتماعية التطوعية والثقافية والإعلامية

إن حاجة المجتمع لجهود النساء في العملية السياسية كحاجته لجهود كل مواطن يدعم المسار الديمقراطي، وكحاجته لجهودهما معافي العملية الإنتاجية، خاصة في الاقتصاد الريفي، وفي مؤسسات العمل الأخرى. وهذا لا يقل عن دورهما كنخبين ومرشحين في مختلف العمليات الانتخابية

يرجع فقط إلى ضعف في أدائها وعدم قدرتها على الحشد والتعبئة لصالحها، بل يرجع أيضاً إلى تفاسس وضعف الدعم الحزبي والسياسي لها؛ لذا يمكن القول إن ضعف دعم الأحزاب للمرأة انعكس في تدني تمثيلها في المؤسسات المنتخبة، خاصة وأن بعض الأحزاب لاتزال غير مقتنة بجدوى ترشح المرأة للبرلمان وفقاً لمنظومتها الفقهية الخاصة.

2 - الحقوق الإنسانية للمرأة والمساواة:

تم التعبير عن الحقوق الإنسانية للمرأة من زاويتين: الأولى خطاب رسمي عبرت عنه الحكومة في مناسبات عدة وفي برامجها من خلال التأكيد على أهمية المساواة في المجتمع انطلاقاً من مبدأ المواطنة المعلن في أهداف الثورة. وهنا تمت الإشارة إلى حقوق المرأة بدون تفصيل، بل من خلال أنها شقيقة للرجل، وأن الدستور يعظم دور الأمومة ويرعاها، وأن المرأة لها الحق في التعليم والعمل والمشاركة السياسية، لكنه لم يتحدث عنها بشكل مباشر، وفي أحيان كثيرة أحال بعض حقوق المرأة إلى القوانين. والجدير بالذكر أن الحكومات اليمنية المتعاقبة وقعت وصادفت على غالبية الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بالحقوق والحرفيات، ومنها ما يتعلق بالمرأة. (انظر الملحق رقم 1)

ولكن لما كان في مجتمع تقليدي لاتزال الثقافة القبلية متغلبة في وعي أفراده وجماعاته، زد على ذلك انتشار الخطاب السلفي، فإن الخطاب الحقوقى لايزال محدوداً في تداوله وانتشاره، ولايزال أمامه معوقات عدة، لكنه حاضر من خلال نشطاء المجتمع المدني ومنه الجمعيات النسوية. كما أن الدولة في كثير من الأحيان تعلن صراحة تأييدها لحقوق المرأة (انظر الجدول رقم 2)، وأنها لا تتميز بينها وبين الرجل في الحقوق والواجبات، وهذا أمر إيجابي لكنه يظل خطاباً منقوصاً لا تتبعه إرادة سياسية لتحقيق عملي على أرض الواقع.

ويمكن القول إن الخطاب الحقوقى في اليمن رغم ضعف الصوت المنادي به من المجتمع المدني والحركة النسوية والاهتمام الرسمي الموسمي، فإنه في الواقع المجتمع قد أظهر معركة بين مؤيد ورافض ومتشدد، فهناك من يعد حقوق المرأة منظوراً غريباً واستعمارياً يستهدف الأسرة (المرأة) العربية المسلمة، وهناك من يเหده أمراً طبيعياً في إطار التغيرات السياسية، ويعده خطاباً ثقافياً وحقوقياً يعزز من مبدأ المواطنة المتساوية، وهناك طرف ثالث لا يرفضه ولكنه يضع تساولات تبرز تشكيكه في نوايا الغرب عموماً من تعليم هذه المفاهيم والقوانين. وفي حقيقة الأمر إن كل هذا أمرٌ طبيعيٌ لأنه ناتج عن صدمة الحداثة والتغيير السياسي في مجتمع عاش آلاف السنين ضمن نسق ثقافي وقيمي محدد، وضمن بنى اجتماعية تتوارث العادات والتقاليد

يمكن القول إن تدني مشاركة المرأة سياسياً (إضافة إلى تدني مستواها التعليمي، وضعف حضورها في النشاط الاقتصادي الحديث) يعد من أهم نواقص التنمية البشرية في اليمن

3 - مشاركة المرأة في الحياة السياسية وال العامة:

تحظى المرأة باهتمام كبير في مجال العمل السياسي، بل ويعد المجال الأكثر حضوراً للنساء من حيث الخطاب السياسي والإعلامي، ناهيك عن تزايد النشاط النسوبي من خلال منظمات المجتمع المدني. ولا نجد قانوناً واحداً يعوق حق المرأة في العمل السياسي كمرشحة ونائبة وعضو في أحزاب أو جمعيات أو التعبير عن رأيها من خلال الكتابة الصحفية، إلا أن واقع المجتمع وثقافته التقليدية لا زال تكبح مساواة المرأة في المشاركة السياسية من خلال تدني نسبة اقتراع النساء في الانتخابات وتدني نسبة ترشيح النساء من قبل الأحزاب في السلطة وال المعارضة.

وهنا يمكن القول إن تدني مشاركة المرأة سياسياً (إضافة إلى تدني مستواها التعليمي، وضعف حضورها في النشاط الاقتصادي الحديث) يعد من أهم نواقص التنمية البشرية في اليمن. ويرجع تدني نسبة المشاركة السياسية إلى عوامل عدّة، منها: ضعف الإرادة السياسية لدى السلطة التنفيذية تجاه قضايا المرأة، خاصة وأن الحكومة تدرك الأربع الاجتماعية والثقافية المحيطة بالمرأة، وتدرك أنه وفقاً للاتفاقيات الدولية، خاصة اتفاقية منع أشكال التمييز ضد المرأة، أنها - أي الحكومة - عليها واجب الدعم والمساندة لقضايا المرأة، وتمكنها من المشاركة في مختلف دوائر صنع القرار.

إضافة إلى ذلك نجد الذهنية العامة للذكور المسيطرة على الهيئات القيادية في الأحزاب والمؤسسات الحكومية السياسية تعكس نفسها في مواقف مناولة للمرأة؛ فنفل من حضورها السياسي، مثل ذلك تدني عدد النساء في القوائم الحزبية المرشحين، سواء من خلال الحزب الحاكم أو أحزاب المعارضة.

وجاءت مبادرة الرئيس صالح خلال عام 2009م باعتماد 15% من المقاعد للنساء في الانتخابات المحلية والبرلمانية لتحقيق تقدم ملموس ونقلة نوعية في مجال مشاركة المرأة في العمل السياسي وصولاً إلى تحقيق النسبة المقررة في اتفاقية السيداو، والمقدرة بـ 30%.

والحديري بالذكر أن معوقات المشاركة السياسية للمرأة اليمنية لا ترتبط ببعض القوانين والممارسات السياسية، بل أيضاً بالثقافة القبلية والسلفية التي تقلل من قيمة حضور المرأة سياسياً، وتدعى إلى جعل السياسة شأنًا ذكورياً خالصاً. ولتعزيز الرؤية السلفية والقبلية يؤكدون على أهمية الزواج المبكر وتعدد الزوجات، والتقليل من القيمة الاجتماعية لتعليم المرأة، وكلها تصب في إطار تعويق المرأة عن النهوض بذاتها كفاعلة اجتماعية وسياسياً⁵.

تل المؤشرات على تراجع تمثيل النساء في البرلمان

يرجع تدني نسبة المشاركة السياسية إلى عوامل عدّة، منها: ضعف الإرادة السياسية لدى السلطة التنفيذية تجاه قضايا المرأة

5 - ج - اللجنة الوطنية للمرأة - تقرير وضع المرأة في اليمن لعام 2009م.

**ان الذهنية العامة للذكور
المسيطرين على الهيئات القيادية
في الأحزاب والمؤسسات الحكومية
السياسية تعكس نفسها في مواقف
مناوئة للمرأة؛ فتقلل من حضورها
السياسي**

هذا وقد تقدمت اللجنة الوطنية للمرأة بمشروع تعديل قانون الانتخابات بهدف الحصول على التمييز الإيجابي المؤقت لصالح المرأة، بحيث تحدد دوائر خاصة مغلقة للمنافسة النسوية الخالصة بنسبة تتراوح بين 15-30% لانتخابات النواب.

وقدم رئيس الجمهورية مبادرة للأحزاب السياسية لتفعيل المشاركة السياسية للمرأة بحيث تحصل المرأة على ملا يقل عن 15% من مقاعد مجلس النواب، ولكن الحوار والمناقشة لم تصل إلى نهايتها حتى الآن.

وتدل المؤشرات على تراجع تمثيل النساء في البرلمان، حيث فازت في الانتخابات عام 2003 امرأة واحدة فقط، ومع تواجد فرصة ذهبية لتحسين تواجد النساء في البرلمان في الدوائر الشاغرة التي أعيد الترشيح فيها في عام 2009 حيث وجهت اللجنة الوطنية للمرأة رسائل إلى أمين حزب المؤتمر ومجلس الوزراء⁶ والشورى لتبني مشاركة النساء في هذه الدوائر ودعم إيصالهن إلى البرلمان. وتكررت المطالبة لإثبات مصداقية توجيهات الحزب الحاكم بتخصيص نسبة تبلغ 15% ككوتة للنساء في البرلمان، ولكن دون فائدة بالرغم من جدية النساء في رغبتهن في الترشح، وخاصة في الدائرة الشاغرة في مدينة عدن، حيث لاقت المرشحة صعوبات كبيرة⁷.

تمثيل النساء في مجالس النواب والشورى والمجالس المحلية

المجال السياسي	النساء	الرجال	الإجمالي	نسبة النساء إلى الرجال
أعضاء مجلس النواب	1	300	301	0.3%
أعضاء مجلس الشورى	2	109	111	1.8%
أعضاء المجالس المحلية	38	6741	6779	0.65%

المصدر . ج ي / اللجنة الوطنية للمرأة / تقرير المرأة اليمنية خلال عام 2009م.

يعكس المشهد السياسي العام ثبات حضور المرأة في دوائر صنع القرار وفق محددات لا تتغير إلا بعد إجراء العمليات الانتخابية؛ ولذلك فالمشهد لم يتغير منذ إجراء الانتخابات البرلمانية والمحلية في عام 2009م، حيث تتموضع المرأة في البرلمان من خلال نائبة واحدة وعضوتين في مجلس الشورى و38 عضوة في المجالس المحلية، وهي أرقام تعكس

6 - المصدر. ج ي- اللجنة العليا للانتخابات. النتائج النهائية للانتخابات البرلمانية والمحلية - 2006م.

7 - تدعو الحركة النسوية في اليمن من خلال المؤسسات الحكومية (اللجنة الوطنية للمرأة) ومن خلال عشرات من مؤسسات المجتمع المدني وتجمع الرائدات والمناضلات اليمنيات إلى اعتماد نسبة 30% وفقاً لاتفاقية السيداو التي صادقت ووقعت عليها الحكومة اليمنية كنسبة لمقاعد المرأة في البرلمان.

أن المجتمع السياسي والمجتمع المدني كليهما معاً فشلاً في دعم المرأة وتمكينها من اللووج إلى دوائر صنع القرار

ضآلّة المشاركة النسوية في المؤسسات المحلية والبرلمانية المنتخبة، بل والمجالس التي يتم تعيين أعضائها. ودلالة ذلك تكمن في أن المجتمع السياسي والمجتمع المدني كليهما معاً فشلاً في دعم المرأة وتمكينها من اللووج إلى دوائر صنع القرار. مع العلم أن مؤسسات المجتمع المدني التي حاولت دعم المرشحات من خلال التدريب وجمع تبرعات لحملتها الانتخابية فشلت بدورها في أن تحقق أي نجاح يذكر؛ ولذلك فالرهان هنا ينصب على افتتاح القيادة السياسية باعتماد نظام الكوتة لمدة دورتين انتخابيتين لخلق تقبل عام في المجتمع وفي أوساط النخبة السياسية، إضافة إلى إجراء تعديل في قانون الانتخابات باعتماد النسبية بدلاً من الدائرة الفردية؛ فمن شأن ذلك دعم وصول المرأة بأعداد مقبولة إلى البرلمان والمجالس المحلية.

ووفق المتغيرات المرتبطة بثورة الشباب وحضور المرأة فيها تشكلت اللجنة الفنية للحوار الوطني بموجب قرار رئاسي في 14 يوليه/تموز 2012م من 25 شخصية بينهم خمس نساء يمثلون القوى السياسية ومنظمات المجتمع المدني والشباب.

ويبيّن الجدول رقم (3) حجم تواجد المرأة في البرلمان والمجالس المحلية، إضافة إلى وجودها في الهيئات القيادية للأحزاب السياسية المعلن عنها في اليمن.

وبهدف زيادة حضور النساء في دوائر صنع القرار وفي الهيئات القيادية الحزبية يمكن الحل في اعتماد نظام الكوتة (التمييز الإيجابي) لفترة زمنية محددة حتى يتعود المجتمع وتنتأهل النساء في هذا المجال. وهنا يجب أن يكون عمل اللجنة الوطنية للمرأة بالشراكة مع التنظيمات الحزبية خلال الفترة القادمة استباقاً للانتخابات البرلمانية والمحليّة القادمة، وذلك بتفعيل مبادرة الرئيس، وإعداد مسودة لمشروع قانون يقترب من النسبة التي حدّتها اتفاقية السيداو؛ وبالتالي لا بد من إعادة النظر في موقع المرأة في كل من السلك الدبلوماسي ومجلس الشورى والقضاء ومختلف مؤسسات الدولة.

ومن جانب آخر، ووفقاً لبعض الإحصاءات، فإن إجمالي العاملات في السلطة العليا حوالي 241 مقابل 6463 (4) نساء مقابل 100 رجل. ومعنى ذلك استمرار تقافoz تمثيل النساء والرجال في الهيكل الإداري للدولة وفي مختلف دوائر صنع القرار.⁸

يجب أن يكون عمل اللجنة الوطنية للمرأة بالشراكة مع التنظيمات الحزبية خلال الفترة القادمة استباقاً للانتخابات البرلمانية والمحليّة القادمة، وذلك بتفعيل مبادرة الرئيس، وإعداد مسودة لمشروع قانون يقترب من النسبة التي حدّتها اتفاقية السيداو

القرارات الصادرة من رئاسة الوزراء لعام 2009م من تعين وترقية

تمديد خدمة		قرارات التعين			
رجال	نساء	رجال	نساء	1	
47	4	157	38	2	

جدول يبين القرارات الصادرة من رئيس الجمهورية لعام 2009م من تعين وترقية وتقاعد:

لوائح صادرة	قرارات التقاعد		قرارات الترقية		قرارات التعين		
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	
5	534	-	478	-	113	4	وكيل
	-	-	-	-		2	وكيل مساعد

- عدد النساء الملتحقات بمجال الشرطة (2685) ضابطاً وفرداً.
- حصلت المرأة في وزارة الداخلية على رتب، حيث بلغ الضابط منهن رتبة عقيد (16)، ورتبة مقدم (16)، ورائد (28)، ونقيب(3)، وملازم أول (2).

4 - المرأة في السلك الدبلومسي:

إن الفجوة كبيرة بين الرجال والنساء في السلك الدبلوماسي، وبالذات في الوظائف العليا التي يرتفع فيها التفاوت بشكل حاد، حيث يشكل الدبلوماسيون الذكور الغالبية من إجمالي عدد الموظفين في الوزارة، حيث تصل نسبتهم إلى (93%). أما نسبة الموظفات الدبلوماسيات فلا تتعدى (7%). وهذا ينعكس في منح الدرجات الدبلوماسية من خلال الفجوة في الكمية والنوعية بين الجنسين. في الوقت نفسه نجد أن عدد الإداريين تصل نسبتهم (86%)، وهي نسبة تفوق نسبة الإداريات اللاتي تصل نسبتهن إلى (14%). كما يلاحظ أن الدبلوماسيين الذكور يوجدون في المستويات الوظيفية العليا، في حين يتركز عدد الدبلوماسيات في

الدرجات الوظيفية الدنيا، حيث لا توجد هناك سوى سفيرة واحدة فاعلة وأربع وزارات مفوضات، في حين يفوق عدد السفراء الذكور (88) سفيراً والوزراء المفوضين (61) وزيراً مفوضاً. كما يلاحظ، وحسب المعلومات الواردة من الوزارة، أن نسبة القيادات متمركزة في عنصر الذكور في الوزارة بنسبة تبلغ (99.9%)، أما المرأة الدبلوماسية فلا تشغله منصب قياديًّا في الوزارة بالرغم من توافر الشروط المطلوبة لتوليه تلك المناصب، فلا نجد هناك إلا امرأة واحدة فقط تشغله منصب نائب رئيس دائرة.⁹

إن عدد النساء الفائزات في عضوية المجالس المحلية لعام 2006م 38 امرأة مقابل 6741 من الذكور الفائزين، ونلاحظ من الجدول أن نسبة الإناث الفائزات تبلغ (0.56%) مقابل نسبة كبيرة من الفائزين الذكور تبلغ (99.3%)، وأن أغلب النساء الفائزات ينتمين إلى حزب المؤتمر الشعبي العام بنسبة تبلغ (79%). وهنا يمكن القول بعدم مصداقية الأحزاب في دعم المرأة في الانتخابات، وخضوع الأحزاب لمنطق القبيلة والثقافة التقليدية، بل واستمرار الثقافة التقليدية داخل الأحزاب وانعكاسها تجاه قرارات تخص المرأة. ومن جانب آخر أبرزت الانتخابات ضعفاً كبيراً في دور مؤسسات المجتمع المدني من خلال دعمها إعلامياً ولو جسدياً للنساء المرشحات في المجالس المحلية.

أما أهم معوقات التطور السياسي للمرأة اليمنية فهي كالتالي:

1. ضعف التزام الحزب الحاكم والحكومة اليمنية فعلياً بقضايا المرأة.
2. عدم امتثال الحكومة لاتفاقيات الدولية، وخاصة اتفاقية السيداو وإدماجها في التشريعات والقوانين الوطنية.
3. ازدواجية تعامل الأحزاب في السلطة والمعارضة مع قضايا المرأة.
4. ضعف فاعلية المرأة اليمنية كقوة سياسية؛ ويرجع ذلك إلى غياب حركة نسوية منتظمة.
5. معارضة القوى التقليدية (القبيلية والأصولية) لمشاركة المرأة سياسياً.
6. ضعف فاعلية مؤسسات المجتمع المدني (المنظمات الأهلية) في دعم حقوق المرأة.
7. استمرار الثقافة التقليدية كمرجعية لتحديد التعامل مع قضايا المرأة بدلاً من الثقافة المدنية التي تكرس ثقافياً ومجتمعيًّا حق المرأة في العمل العام.

⁹ - في إطار الصراع الحزبي بين المعارضة والحزب الحاكم عام 2009م أعلن الحزب الحاكم في لقاء موسع حضره رئيس الحزب الذي كان هو أيضاً رئيس الجمهورية قراراً هو أقرب إلى المزايدة على الأحزاب الأخرى فاقتصر تخصيص نسبة تبلغ 15% من مقاعد البرلمان للمرأة، ودعا الأحزاب والتنظيمات السياسية أن تحذو حذوه في تحقيق هذا الاقتراح من خلال التصويت عليه في البرلمان.

ويمكن إيراد بعض المقترفات لتعزيز المشاركة السياسية تجاه تمكين المرأة من خلال إجراءات اعتماد نظام الكوتة لتكريس وتوسيع فرص المرأة في المؤسسات السياسية المختلفة، ومنها ما يلي:

- توسيع عملية التحالفات المجتمعية المناصرة للمرأة، خاصة في مرحلة ما قبل الانتخابات البرلمانية والمحلية القادمة.
- دعم تسلم المرأة لموقع إدارية عليا في مختلف المؤسسات الحكومية، وتوفير الإمكانيات اللازمة لعملهن بما في ذلك التسهيلات اللوجستية.
- اعتبار مشاركة المرأة في العمل السياسي أمرًا ضروريًّا لتحقيق التنمية المستدامة، واعتبار مشاركتها السياسية مدخلاً مهمًا لعملية نهوض المرأة بشكل عام.
- إقرار وثيقة شرف بين الأحزاب لزيادة عدد النساء في الهيئات الحزبية القيادية.
- المطالبة بتعديلات في قانون الانتخابات بالتحول من القائمة الفردية إلى القائمة النسبية، الأمر الذي يتضمن في دلالاته اتساع فرص الترشح للمرأة في مختلف الدوائر الانتخابية دون احتكار من قبل الرجل، خاصة في حال عدم إقرار نظام الكوتة.
- المطالبة بإحداث تعديلات في قانون الانتخابات تسمح بزيادة عدد النساء كمرشحات على مختلف القوائم الحزبية، أي أن يفرض قانونًا على كل حزب يرغب في المشاركة في الانتخابات أن تتضمن قائمته عدداً من النساء يُتفق عليه.

ثانيًا. المرأة في الأحزاب السياسية:

لامكان الحديث عن المشاركة السياسية للمرأة دون ربط ذلك بمفهوم النوع الاجتماعي بدلالاته كالمساواة وعدم التمييز أو الإقصاء أو التهميش على مستوى الفكر وكذلك على مستوى برامج الأحزاب وممارساتها العملية. وقد تزايد الاهتمام نسبيًّا بمفهوم النوع الاجتماعي في أوساط المنظمات النسوية الأهلية والرسمية في إطار البحث عن آليات وطرق متعددة ومتعددة للارتقاء كمًا ونوعًا بحضور المرأة ضمن المشهد السياسي العام؛ فمع الوحدة عام 1990م وما رافقها من انفتاح سياسي واعتماد الانتخابات النيابية والمحلية والرئاسية ظهرت فاعلية الصوت الانتخابي، وهنا تم الاهتمام بالمرأة كصوت ورقم انتخابي من قبل الأحزاب السياسية في السلطة والمعارضة، مع التقدم خطوات إلى الأمام في فهم أفضل

لمشاركة المرأة من خلال تجديد بعض الأحزاب لرؤيتها نحو المرأة كإنسان وكمواطن، مع استمرار الرؤية التقليدية التي تجعل منها أداة إيجابية يتم تنشئتها لتكون زوجة وأم في سياق مجتمعي ينكر عليها الحضور في أدوار سياسية ومجتمعية.

ويمكن التعرف على مدى حضور المرأة داخل التنظيمات الحزبية والتركيز على مدى التزامها بإدماج مفهوم النوع الاجتماعي واعتماده في برامجهم وآليات عملهم الداخلية ومدى تطابق ذلك مع خطابهم المعلن تجاه المرأة. فالأنجازات من أهم مؤسسات المجتمع المدني، وهي الأكثر فاعلية وحضوراً في المشهد السياسي العام؛ وفي حالة إيمانها بدور المرأة ومشاركتها السياسية وحقها في التمثيل بمختلف دوائر صنع القرار تستطيع اعتماد آليات داعمة للحقوق السياسية للمرأة في إطار واقع متغير تسجل المرأة حضورها فيه دون أن يكون لها القدرة على تحويل هذا الحضور إلى صوت فاعل ومقرر في تمكينها من المشاركة السياسية وفقاً لما أقرته الاتفاقية الدولية، والتي أقرتها دولة اليمن وصادقت عليها، وهي نسبة 30%. وهنا يكون الدعم المنتظر من الأحزاب بوصفها رافعة التحديث السياسي في اليمن يبدأ بأن تفهم مطالب المرأة وتدفع باتجاه تحقيقها.¹⁰

إن التأكيد على فاعلية المرأة في المجال العام وتمكينها سياسياً إنما هو استجابة لفاعلية المرأة وحضورها الإيجابي والذي أدهش المراقبين محلياً وخارجياً من خلال دورها في مسار الثورة الشبابية الشعبية. وهنا فقط لم يعد أمام الأحزاب أو الحكومة أي مبرر لاستمرار التخفيف من فاعلية المرأة وتقليل حضورها السياسي، بل إنه الوقت المناسب لتمكينها ورفع مستوى حضورها ضمن مختلف دوائر صنع القرار السياسي.

١ - أدوار المرأة في المجتمع اليمني:

لازالت الثقافة التقليدية للمجتمع سائدة، وهي ثقافة تضع فواصل بين الذكور والإناث، وتقسم المجتمع إلى مجالين في الأنشطة والأدوار، هما المجال العام، والمجال الخاص: الأول خاص بالرجل وأدواره المختلفة التي تتم خارج المنزل، والآخر خاص بالمرأة وأدوارها المتعددة والثابتة داخل المنزل، ولا يستند الخط الفاصل بين العام والخاص إلى بناء اجتماعي وقانوني وسياسي فحسب، بل إن التعريفات التي تحدد ما هو خاص وما هو عام تتأثر بصورة ملموسة بالجنس والعرف والطبقة الاجتماعية. في هذا السياق يبرز السؤال التالي: كيف يكون المعنى الاجتماعي للأدوار الجندرية انعكاساً لظروف المجتمع ومستوى تطوره الاقتصادي والاجتماعي والسياسي؟ ومعنى ذلك أن أدوار المرأة وسلطتها وأوضاعها تتحدد بنويّاً من خلال مستويات عدة هي:

الأحزاب من أهم مؤسسات المجتمع المدني، وهي الأكثر فاعلية وحضوراً في المشهد السياسي العام؛ وفي حالة إيمانها بدور المرأة ومشاركتها السياسية وحقها في التمثيل بمختلف دوائر صنع القرار تستطيع اعتماد آليات داعمة للحقوق السياسية للمرأة

¹⁰ - انظر في هذا الصدد: لوسين تامينان - صورة المرأة اليمنية في الدراسات الغربية - ترجمة أحمد جرادات - المعهد الأمريكي للدراسات اليمنية - صنعاء 1997م.

إن مفهوم النوع الاجتماعي يعد عاملاً مهمًا ومميزاً في رصد مدى تجذر ورسوخ مفهوم المواطنة الذي من خلاله تكمن مشروعية مطالب التمكين السياسي للمرأة وتفعيل نشاطاتها وأدوارها في المجال العام

- **ابيدولوجية الدولة- توجهات النظام السياسي الحاكم.**
- **الأطر التشريعية والقانونية.**
- **مستوى نمط التنمية الاقتصادية الاجتماعية.**
- **البنى الثقافية والذهنية للمجتمع.**
- **الشريحة الاجتماعية أو التركيب الاجتماعي.¹¹**

بشكل عام يمكن القول إن مفهوم النوع الاجتماعي يعد عاملاً مهمًا ومميزاً في رصد مدى تجذر ورسوخ مفهوم المواطنة الذي من خلاله تكمن مشروعية مطالب التمكين السياسي للمرأة وتفعيل نشاطاتها وأدوارها في المجال العام. وذلك يعني أن مفهوم النوع الاجتماعي يعالج موضوع المواطنة، ويسلط الأضواء على التفاوت الحاصل بين الرجال والنساء. وهنا يمكننا الاستفادة منه في تسلیط الضوء على علاقات اللامساواة القائمة بين الجنسين، وعلى دونية وضع المرأة وهيمنة الرجل كظاهرة تاريخية عالمية وليس فقط في المجتمع اليمني، والكشف عن مظاهر العلاقات بين الجنسين التي تشكل بناءً ثقافياً تاريخياً يحمل في إطاره عناصر التمييز ضد المرأة.

والنوع الاجتماعي مقاييس لمدى تقدم أو تخلف وضع المرأة داخل مجتمعها من خلال فحص دورها في الحياة العامة وتتأثير التغيرات الاجتماعية الاقتصادية على هذا الدور، والمعوقات الثقافية والإيديولوجية التي تحول دون حصول المرأة على دورها في الحياة العامة. في اليمن وفي إطار التحول من مجتمع تقليدي إلى مجتمع حديث، وعلى اعتبار أن هذا التحول مؤشر على تحسن وضع المرأة وفقاً لنظرية التحديث؛ فيمكن توجيه نقد شديد إلى الدراسات الوصفية التي تفترض أن التحديث يؤدي تلقائياً إلى دخول المرأة المجال العام وتحسين وضعها الاجتماعي الاقتصادي؛ فالبنية الاجتماعية التقليدية والبطيريكية الأبوية لا يسمحان بتمكين المرأة من استيعاب مفردات التغيير والحداثة، بل يعوقان تحديث فضاء الأسرة والمرأة خصوصاً انتلافاً من منظومة ثقافية مسحوبة من بنية القبيلة والبدوة.

2 - المرأة في برامج الأحزاب:

من الأمور اللافتة للاهتمام بروز تطور ملموس في مجال حضور المرأة في النشاط السياسي العام، وفي انتمائها الحزبي، وفي دعم الأحزاب للمرأة، خاصة في إطار بنيتها التنظيمية، ولكن تطور محدود لا يرتقي إلى مستوى الدعم الشامل الذي تستحقه المرأة وتطالب به ولا مستوى التوظيف السياسي كما هو وارد في خطاب الأحزاب. والأحزاب تقع في تناقض

11 - انظر في هذا الصدد: لوسين تامبيان - صورة المرأة اليمنية في الدراسات الغربية - ترجمة أحمد جرادات - المعهد الأمريكي للدراسات اليمنية - صنعاء 1997م.

وازدواجية كبيرة حيث إن خطابها الإعلامي يؤكد مراراً أهمية مشاركة المرأة في العمل السياسي، وأهمية وجودها في مختلف دوائر صنع القرار، وأهمية دورها كناخبة ومرشحة في جميع العمليات الانتخابية، إلا أن واقع الحال يعكس ضعف دعم الأحزاب للمرأة، فهي تحظى باهتمام أقل يظهر من خلال أعدادهن في قوائم الأحزاب الانتخابية ومن خلال عضويتهن في الهيئات القيادية الحزبية – داخل كل حزب- وفي مختلف الهيئات الرسمية المنتخبة.

وهنا لأنهم كثير بأرقام – أعداد النساء – في هيئات الحزبية والحكومية إلا بوصفها مؤشراً كمياً، ولكن الأهم هو مدى حضور فكرة المساوة وتمكين المرأة ودعمها، وهو ما نعبر عنه بمفهوم النوع الاجتماعي، أي أننا نبحث ونفهم بتطور وعي الأحزاب وفكرها السياسي كما تعكسه برامجها السياسية وخطابها ولوائحها التنظيمية؛ لأن وجود المفهوم بدلاليه العامة ضمن وعي الحزب بجمهوره، خاصة النساء، يدل على تطور كبير في الثقافة السياسية والفكر السياسي للأحزاب.

وللعلم فإن المتتبع لبرامج الأحزاب ولوائحها يجد تطوراً محدوداً في البرامج السياسية، خاصة تلك التي تم إقرارها في مؤتمرات حزبية أخيرة، منها برامج الحزب الاشتراكي، وحزب الإصلاح، وحزب المؤتمر، ثم اعتماد خطاب إيجابي في برامج الأحزاب الأخرى، وبالتركيز على أن مشاركتها في المجال السياسي تأتي في إطار تعزيز دورها في الأسرة.

ومع الإشارات في هذه الأحزاب لوجوب حضور المرأة في هيئاتها القيادية والتنظيمية المختلفة بدءاً من التنظيمات الفاعدية، وهي الحلقات الصغيرة، مروراً بهيئات تنظيمية على مستوى المدن، وصولاً إلى هيئات القيادة العليا. إن واقع حضور المرأة في مختلف الهيئات الحزبية لايزال قليلاً جداً وفق أعداد النساء في كل حزب، فنحن نسجل تطوراً إيجابياً في دخول المرأة إلى مجلس شورى الإصلاح، وتوليه مناصب قيادية عليا في الحزب الاشتراكي، والحزب الناصري، والحزب الوحدوي، وحزب الرابطة، وحزب البعث، واستمرار حضورها في هيئات وسطية أو ضمن القطاع النسائي الذي تم إقراره كقطاع خاص بالمرأة في غالبية الأحزاب.

حزب التجمع اليمني للإصلاح (أكبر الأحزاب الدينية في اليمن وهو يمثل الاخوان المسلمين)
يدعو حزب الإصلاح إلى:

1. رعاية الأسرة هي أولى مهام المرأة، وللمجتمع في فائض وقتها وجهدها حق ونصيب.

والأحزاب تقع في تناقض وازدواجية كبيرة حيث إن خطابها الإعلامي يؤكد مراراً أهمية مشاركة المرأة في العمل السياسي، وأهمية وجودها في مختلف دوائر صنع القرار، وأهمية دورها كناخبة ومرشحة في جميع العمليات الانتخابية، إلا أن واقع الحال يعكس ضعف دعم الأحزاب للمرأة

2. خصوصيات الأنوثة الجسمية والنفسية ليست مبرراً لغمط دور المرأة في الحياة ومكانتها في المجتمع أو لانتهاق حقوقها والحيف عليها، كما لن تجد المرأة أية سعادة وهناء إذا ما دفعت إلى القفز على هذه الخصوصيات.
3. لا يمكن للمجتمع أن ينهض إلا إذا حلق بجناحيه: الرجل والمرأة؛ لذا لزム أن تعزز مكانة المرأة في المجتمع، وأن تمكّن من كافة حقوقها التي كفلتها الإسلام وأكملتها المواثيق الدولية.
4. صيانة الحقوق الشخصية للمرأة التي كفلتها لها الشريعة الإسلامية حفظها في التعليم، وإبداء الرأي، والكسب الحلال، و اختيار الزوج، وحقها في الكفالة والنفقة كابنة أو اخت أو زوجة.
5. توفير الفرص الواسعة لتعليم المرأة وتأهيلها لتمكينها من القيام بدورها في المجتمع والوفاء بالواجبات العامة المفروضة عليها شرعاً.
6. تمكين المرأة من ممارسة كافة حقوقها السياسية والإسهام في الأنشطة العامة الشعبية منها والرسمية، وإتاحة الفرصة أمامها لتولي المسؤوليات القيادية في مختلف مؤسسات الدولة وأجهزتها وفقاً لضوابط الإسلام وهديه.
7. إتاحة الفرصة أمام المرأة للعمل في مختلف القطاعات ومواقع الإنتاج حسب طبيعتها واستعداداتها، والارتقاء ببيئة العمل لتنلاءع مع كرامة المرأة.
8. استصدار التشريعات الكفيلة بحماية المرأة العاملة وصيانتها وضمان حقوقها في التدريب والترقى، وإعطائها من الحقوق والمميزات ما يساعدها على التوفيق بين عملها وواجباتها المنزلية بما يعنيه ذلك من اختيار العمل المناسب لها، وتحفيض ساعات العمل الواجبة عليها، وضمان إجازة حمل ورضاعة كافية، وتوفير حضانات في مرافق عملها، وغير ذلك من الأمور دون إخلال بحقها في الأجر المجزي.
9. إعطاء الأولوية في فرص التأهيل والتوظيف للمرأة في المجالات التي يكون قيامها بها أنساب وألائق من الرجل، مع تقديم الحوافز المشجعة على ذلك. وتشجيع المرأة على الانخراط في النقابات والاتحادات المهنية بما يتاسب وكرامتها.
10. استيعاب المرأة في الاتحادات والروابط والجمعيات لتوسيعها بحقوقها وواجباتها المفروضة شرعاً وتقدير طاقاتها.

الحزب الاشتراكي اليمني:

يؤمن الحزب بالنضال من أجل حصول المرأة على حرياتها وحقوقها وتخلصها من مظاهر التمييز، ويدعو، بل ويُسعي إلى:

1. ضمان تمتع المرأة كعنصر فعال في المجتمع بكامل حقوق المواطن المتساوية، وتأمين مشاركتها الفاعلة في إعداد برامج التنمية الاقتصادية الاجتماعية وتنفيذها؛ لتعزيز مسيرة الديمقراطية والتطور الاجتماعي.
2. تمكين المرأة من شغل المناصب القيادية في مختلف سلطات وهيئات الدولة والمجتمع، وعارضه النظرة القاصرة إزاء المرأة، وتثبيت مبدأ تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل بما يؤمن وصولها إلى مراكز صنع القرار.
3. تغيير النظرة التقليدية للمرأة، وخاصة تلك المعتمدة في المناهج التعليمية والوسائل التي تكرس الصورة النمطية السلبية لأدوار المرأة التقليدية، وتنفيذ بند إلزامية التعليم الأساسي في قانون التعليم بالنسبة للفتاة.
4. مراجعة القوانين والتشريعات الخاصة بالمرأة وتطويرها. والعمل على تصحيح الفجوة بين النص القانوني والتطبيق العملي، خاصة في قانون الأسرة بما يعزز أدوارها الإنتاجية في الحياة العامة، وبما يكفل للنساء حقوقهن وحرياتهن وفقاً لمتطلبات العصر ومقتضياته.

المؤتمر الشعبي العام: يدعو الحزب إلى:

1. معالجة الأوضاع الاجتماعية والموروثات التقليدية التي تعوق المرأة عن حسن أداء وظيفتها الأسرية ودورها في الحياة العامة في إطار الشرع.
2. تأهيل المرأة وتدريبها على القيام بمهامها التربوية والأسرية والإسهام النشط في الحياة العامة السياسية والاجتماعية والاقتصادية.
3. توعية المرأة بحقوقها، واستصدار التشريعات اللازمة لحمايتها وتشجيعها على المحافظة على حقوقها وواجباتها الأسرية وممارسة حقوقها وواجباتها العامة.

التنظيم الوحدوي الناصري:

- الاهتمام بالمرأة بهدف تحسين وضعها الاجتماعي من خلال الدفع باتجاه نيل حقوقها الإنسانية التي كفلها الإسلام بوصفها شقيقة الرجل وتمثل نصف المجتمع.

حزب البعث العربي الاشتراكي القومي:

■ الاعتناء بالمرأة عنابة خاصة للانتقال بها إلى أوضاع جديدة باعتبار ذلك جزءاً أساسياً من أهداف عملية التغيير الاجتماعي، وإفساح المجال أمامها للعمل في مختلف المجالات اللائقة بإنسانيتها ووضعها وقدراتها في غاية الأهمية لتحريرها من كل القيود والمعوقات، وهو ما يشكل نقطة البداية الصحيحة لتنشئة جيل مؤهل لتحمل أعباء النقدم الاجتماعي، وخلق المجتمع الجديد بكل مظاهر الخبرة المتقدمة.

حزب البعث العربي الاشتراكي: تتمتع المرأة العربية بحقوق المواطن كلها. والحزب ناضل في سبيل تعزيز دور المرأة . ويتضمن برنامج حزب الرابطة عبارات تؤكد دعم المرأة ودعمها في المجال السياسي، وتتبوا المرأة في الحزب مراكز قيادية عليها. كما تتضمن برامج الأحزاب الأخرى عبارات عامة عن المرأة.

النوع الاجتماعي لا يتحدد فقط بانتخاب أعداد محدودة من النساء في الهيئات الحزبية أو الرسمية العامة بقدر ما يتضمن تغيير السياق المجتمعي العام

ويمكن القول إن مفهوم النوع الاجتماعي لايزال غير مستوعب بكل دلالاته ومعانيه لدى مختلف الأحزاب. ولايزال حضوره ملتباً في البرامج واللوائح الحزبية. كما أن الاهتمام بالمرأة لايزال محدوداً، ولايتاسب وحجم المرأة في المجتمع ولا مع الأدوار التي تؤديها.

وتركت معظم الأحزاب على مشاركة المرأة في هيئات قيادية مختلفة، وتعده إنجازاً كبيراً، مع أن المطلوب هو حضور المرأة في الهيئات القيادية العليا للحزب بنسبة 30%، إضافة إلى المساوة وعدم التمييز والإقصاء. كما أنه من المهم التركيز على تغيير الثقافة المجتمعية التقليدية التي تضع فوائل غير مقبولة بين دوائر الذكور والإثاث مما يضع للمرأة مكانة اجتماعية متدنية. إذن فالنوع الاجتماعي لا يتحدد فقط بانتخاب أعداد محدودة من النساء في الهيئات الحزبية أو الرسمية العامة بقدر ما يتضمن تغيير السياق المجتمعي العام الذي تعيش في إطاره المرأة، ومحاربة المعوقات التي تقلل من مشاركة المرأة في المجال العام وفي دوائر صنع القرار.

وهذا المعنى السوسيولوجي لمفهوم النوع الاجتماعي لايزال غير مدرك في برامج الأحزاب جميعها، وربما نجد إشارات بسيطة في دلالاتها لدى الحزب الاشتراكي، تطورت نسبياً لدى حزب الإصلاح، ثم نجد عبارات تقصد المرأة دون السياق المجتمعي الذي يصنع تمييزاً ضد حضورها وفاعليتها في المشهد السياسي. وتتجدر الإشارة إلى أن حزب الإصلاح لايزال جامداً في رؤيته لانتخاب المرأة ومشاركتها كمرشحة في الانتخابات البرلمانية، وهو عائق فكري وثقافي أكثر منه تنظيمي. وقد حان الوقت ليتجاوز الحزب هذا

المانع ويتم تحديد منظومته الفقهية والثقافية ليخرج من خلالها إلى دعم أوسع للمرأة في مجال المشاركة السياسية.

وهنا يمكن القول إن الأحزاب السياسية في اليمن لابد وأن تحدث تغييرات إيجابية في برامجها السياسية لاستيعاب مفهوم النوع الاجتماعي بما يمنح المرأة حضوراً وفاعلية أكثر داخل الهيئات الحزبية وفي المجتمع بشكل عام، خاصة وأن دور المرأة في الثورة الشبابية الشعبية كان كبيراً وفاعلاً، حيث أظهرت قدرات كبيرة في العمل العام تنظيمياً وثقافياً وتعبيرياً، وكانت على مستوى الحدث الثوري؛ فلابد أن تكون الأحزاب أقل من هذا الحدث وأقل دعماً للمرأة وحقها المشروع في المشاركة السياسية.

الإجراءات المقترن اعتمادها لتعزيز مشاركة المرأة داخل الأحزاب وفي الحياة السياسية:

لتحقيق فاعلية أكبر للمرأة في المجال السياسي العام وداخل الأحزاب السياسية لابد من استيعاب الأحزاب لمفهوم النوع الاجتماعي والتعبير عنه في برامجها السياسية من خلال ما يلي:

التعبير عن مخاطر إقصاء المرأة من المشاركة السياسية أو تهميشها.

التعبير عن مكافحة التمييز الاجتماعي ضد المرأة في إطار الثقافة المجتمعية.

ضرورة زيادة حصة النساء في الهيئات الحزبية القيادية ب مختلف مستوياتها.

التاكيد الحزبي على دعم المرأة وتمكينها سياسياً من خلال إقرار تغييرات في البرامج السياسية لكل حزب وفي اللوائح التنظيمية.

دعم تشكيل حركة نسوية فاعلة تسعى للتتنسيق مع السلطة والمعارضة، ووضع قضيتها ضمن أجنددة مشروع الحوار الوطني وفي أولويات اهتمام الأحزاب والدولة.

المطالبة بإحداث تعديلات دستورية تتضمن نصوصاً واضحة في اعتماد الكوتة بنسبة 30% كآلية لتوسيع حجم المشاركة السياسية للمرأة.

المطالبة بإحداث تعديلات في قانون الانتخابات بأن تتضمن قوائم الأحزاب في كل الانتخابات نسبة معينة من النساء يحددها القانون.

المطالبة بتعديلات في قانون الانتخابات بالتحول من القائمة الفردية إلى القائمة النسبية؛ الأمر الذي يتضمن في دلالاته اتساع فرص الترشح للمرأة في مختلف الدوائر الانتخابية دون احتكار من قبل الرجل.

اعتماد هيئة مدنية للسجل المدني تتواجد في كل دائرة انتخابية يكون على أساسها بناء السجل الانتخابي، فتعمل طوال العام بحيث تستطيع المرأة التسجيل دون معوقات. وتكون الكشوف الانتخابية واضحة ومعلنة طوال العام.

إقرار وثيقة شرف بين الأحزاب بزيادة عدد النساء في الجهات الحزبية القيادية.

بناء تحالفات مجتمعية داعمة ومناصرة لإقرار الكوتة كمنهج لتمكين المرأة من المشاركة السياسية وزيادة حضورها الكمي في مختلف المؤسسات الرسمية والحزبية.

تنمية الوعي بالاستحقاقات القانونية للمرأة كما وردت في المرجعية القانونية الدولية التي صادقت عليها الحكومة اليمنية.

تنفيذ حملات مستمرة من البرامج التوعوية التي تهدف إلى التنشئة السياسية للمرأة بعرض توسيع معارفها بالعمليات الانتخابية ورفع الوعي لديها بأهمية المشاركة السياسية.

تعد النظرة المتكاملة لحقوق المرأة هي المدخل الصحيح والأفضل نحو توسيع خياراتها وتمكينها من المشاركة سياسياً وتنموياً، واعتبار تنمية المرأة والارتقاء بها دعامة أساسية لارتقاء المجتمع ونهضته بشكل عام.

لام肯 تحقيق أى تطور أو تغيير في أدوار المرأة و مواقعها اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً دون أن يرتبط ذلك ويتألزم مع تحقيق تطور مماثل في التشريعات والقوانين وإيجاد إطار مؤسسي خاصة بالمرأة؛ ذلك أن ضمان مشاركة المرأة في عمليات التنمية الاقتصادية الاجتماعية من شأنه تعزيز تواجدها ومشاركتها في العمل السياسي كنائبة ومرشحة وعضو في مختلف الأحزاب والتنظيمات السياسية.

صفوة القول: إن التمكين السياسي للمرأة لن ينجح ولن يؤدي ثماره إلا من خلال تنمية المجتمع برمته، أي من خلال تحقيق تنمية مستدامة تهدف إلى تحسين نوعية الحياة لكل الأفراد؛ وعليه ستحسن أوضاع المرأة في سياق تنموي تحديدي متكملاً ينظر إليها كإنسان منتج وكطاقة خلاقة؛ ولذلك فإن المرأة بحاجة إلى التعليم والتدريب واكتساب المهارات والوعي بذاتها وتطوير واقعها المجتمعي من حيث مستوى المعيشة والصحة والحربيات العامة قبل المشاركة السياسية. إن تمكين المرأة لا يكون إلا من خلال إدماجها في التنمية، وذلك بالاستناد إلى سياسة وطنية توفر فرصاً متساوية للمرأة في التعليم والتدريب والعمل، وفي ضمان حقوقها وضمان ترقيتها ووصولها إلى مراكز اتخاذ القرار، واعتبار حقوق

المرأة جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان؛ هكذا يعد التعليم من الأهداف الأساسية التي يجب ضمانها للفتاة اليمنية من أجل تمكينها؛ لأن التعليم مفتاح تحسين وضع المرأة وتعزيز تواجدها في مختلف قطاعات المجال العام. (التعليم والتثقيف والتدريب والعناية بالمرأة هي عناصر التنمية البشرية).

ثالثاً: المرأة في سلك القضاء:

تضمنت الشريعة الإسلامية (في النصوص العامة) المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات. كما أن الدستور يتضمن تلك الحقوق والواجبات. ومع ذلك لايزال تواجد المرأة في القضاء متذبذباً بالنسبة للرجل الذي يهيمن على السلاك القضائي والمراكز القيادية العليا. ويمكن أن يعود التمييز بين الرجل والمرأة إلى مفاهيم وتقاليد وممارسات اجتماعية وثقافية خطأة.

مستوى تمثيل المرأة في السلطة القضائية بحسب الوظيفة والنوع الاجتماعي 2009م:

السلسل	المرأة	الذكور	الإناث
1	رئيس المحكمة العليا	2	-
2	قاضي المحكمة العليا	88	1
3	رئيس محكمة استئناف	67	1
4	نائب محكمة استئناف	114	4
5	قاضي محكمة استئناف	135	4
6	رئيس محكمة ابتدائية	83	7
7	رئيس محكمة أحداث	3	4
8	قاضي محكمة ابتدائية	104	-
9	قاضي جزئي	201	18
10	نائب عام	1	-
11	محامي عام	4	-
12	وكيل نيابة	1	-
13	مساعد نيابة	93	1
14	معاون نيابة	12	-
15	الإجمالي	908	40

المصدر: ج.ي- اللجنة الوطنية للمرأة- تقرير أوضاع المرأة خلال عام 2009م.

ويبيّن الجدول السابق أن الفجوة لاتزال كبيرة بين الرجال والنساء في السلك القضائي اليمني كما يتضح أدناه.

- ◀ ضعف تمثيل النساء العاملات في السلك القضائي، فقد بلغ عددهن لهذا العام (40) امرأة مقابل (908) رجل.
- ◀ توجّد قاضية (1) في المحكمة العليا مقابل (100) قاض.
- ◀ لم تمثل المرأة في النيابة العامة سوى امرأة مقابل (111) رجل.
- ◀ أكبر عدد من النساء القاضيات هن قاضيات جزئيات.
- ◀ عدد النساء في مهنة المحاماة بحسب سجلات نقابة المحامين حوالي (214) مقابل (2888) رجل.

1 - الجهود المبذولة خلال عام 2009م لإقرار التعديلات القانونية:

تم بذل جهود متعددة ومتنوّعة في سبيل تعديل منظومة القوانين الوطنية لدعم حقوق المرأة، ومنها ما قامت به اللجنة الوطنية للمرأة، حيث عرضت مشروع التعديلات القانونية الخاصة بالمرأة على مجلس الوزراء منذ عامين، فتمت إحالة المشروع إلى مجلس الوزراء ووزارة الشؤون القانونية لإعداد مشروعات القوانين تمهدًا لعرضها على مجلس الوزراء لإقرارها وإحالتها لاحقًا إلى مجلس النواب للموافقة على التعديلات. وتشمل قوانين سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية صدرت تعديلات بشأنها عام 2009م .

2 - الجهود المبذولة لمناهضة العنف ضد المرأة:

تقوم العديد من المؤسسات الحكومية في اليمن بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية بجهود مختلفة للتخفيف من العنف الموجه ضد المرأة، ومن بين تلك الجهات والمنظمات وزارة العدل التي قامت بإضافة مادة للائحة التنظيمية لمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية خاصة بإنشاء مكتب يسمى مكتب خدمات جمهور المتخاصمين، وتخصص فيه وحدة مختصة لشئون خدمات المرأة المتخاصمة. كما يقوم اتحاد نساء اليمن من خلال برامجه المختلفة على تقديم العون القضائي في جميع محافظات اليمن. إضافة إلى ذلك فهناك العديد من منظمات المجتمع المدني التي تقوم بتنفيذ البرامج والمشروعات الهادفة إلى مناهضة العنف

ضد المرأة. ومن بين هذه المشروعات حملة شوارع آمنة لمناهضة التحرش الجنسي في الشوارع، والتي انطلقت عام 2011م، وتم تنظيمها من قبل مجموعة من الشباب والشابات المتطوعات بهدف إلقاء الضوء على قضية التحرش الجنسي في الشوارع، والتي تعاني منها نسبة كبيرة من نساء اليمن، خاصة في العاصمة صنعاء. كما تم عام 2009م اطلاق مبادرة كفائية بهدف "تمكين اليمنيات في التقنيات الإعلامية" بدعم من منظمة أصوات صاعدة. حيث يهتم المشروع بشكل أساسي بقضايا التحرش الجنسي في الشوارع. إضافة إلى ذلك فقد تم تأسيس بيت التنمية كمبادرة يقودها شباب من أصحاب الخبرة تلبية لحاجات المجتمع في خدمات الاستشارات والتدريب للمنظمات والأفراد.

ومن الإجراءات المقترنة لمناهضة العنف ضد المرأة في اليمن ما يلي:

إزالة كافة النصوص القانونية التي تتضمن تمييزاً ضد المرأة.

ضرورة اعتماد العنف ضد المرأة كمجال إحصائي سنوي في مختلف المصادر الرسمية والأهلية.

تعزيز عملية التوعية في المجتمع لإدانة ممارسة العنف ضد المرأة.

التوسيع في توظيف النساء في مراكز الشرطة.

تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في التعامل مع ظاهرة العنف وحماية النساء المعنفات.

زيادة قبول الفتيات الملتحقات بمعهد القضاء.

التوسيع في مشاركة المرأة في السلك القضائي.

توفير بيانات عن الجرائم المرتكبة من قبل الذكور والإإناث.

تعزيز التوجيهات الالازمة لمناصرة المرأة وانصافها.

الإسراع في إقرار التعديلات في القوانين التي قدمت مشروعاتها من قبل اللجنة الوطنية.

رابعاً: وضع المرأة في مجال التعليم والصحة:

رغم الجهود الحكومية التي تبذل في مجال إدماج المرأة في التعليم والتاكيد على ذلك في خطط التنمية وبرامج الحكومة إلا أن واقع المجتمع يعكس جملة من التحديات أمام تزايد فرص التحاق الفتيات بمختلف مراحل التعليم. ناهيك عن أن فجوة التعليم القائمة بين الذكور والإإناث وفق محددات النوع الاجتماعي وعدم تكافؤ الفرص بين الجنسين وزيادة معدلات الأمية بين النساء كل ذلك يتطلب إرادة سياسية وإرادة مجتمعية من أجل إتاحة فرص أفضل لتعليم الفتيات وتمكين النساء بشكل عام من بناء قدراتهن ثقافياً ومهنياً ومهارياً. فالأهمية وضعف فرص النساء في التعليم من شأنه إعاقة تحقيق التنمية وإضعاف القدرات الإنتاجية في المجتمع.


نسبة الأمية والفجوة بين الجنسين

الفجوة بين الإناث والذكور	نسبة الأمية		المصدر/السنة
	الذكور	الإناث	
39,6	36,7	76,3	تعداد 1994م
32,3	29,8	62,1	تعداد 2004م
38,7	21,3	60,0	مسح ميزانية الأسرة 2005م/2006م

المصدر. ح.ي- اللجنة الوطنية للمرأة - تقرير المرأة لعام 2009م.

ومن الجدير بالذكر أن معدلات الأمية بشكل عام وبين النساء بشكل خاص تتطلب برنامجاً زمنياً لمعالجتها بحيث لا يتجاوز خطة خمسية واحدة. إلا أنه في اليمن لا ينظر إلى أمية النساء كإشكالية انطلاقاً من الرؤية الاجتماعية التي تقلل من حضور المرأة في المجال العام ومن مشاركتها اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً وهذه الرؤية تتفق مع منظور القبيلة ولكنها لا تتفق أبداً مع منظور الدولة الحديثة.


شكل رقم 1 - معدلات الأمية حسب الجنس والفئة العمرية في الجمهورية من واقع التعداد العام للسكان 2004م



ولعل المتابع لدور الحكومة اليمنية تجاه مسألة الأمية يكتشف عدم جدية الأداء الحكومي، وعدم الاهتمام الكافي بهذه الإشكالية التي تعكس مظاهرها في مختلف المجالات. ولما كنا نعيش في إطار دولة حديثة؛ فلا يجب أن تُعتمد منظورات سلفية أو تقليدية في النظر إلى المرأة وقضاياها. والملاحظ من الرسميين البيانيين ومن الجدول السابق استمرار الأمية خلال السنوات العشرين الأخيرة دونما أي تغير حقيقي في معدلاتها.

والأخطر هنا هو تزايد معدلات الأمية بين الأطفال دون عشر سنوات بالرغم من إلزامية التعليم حسب نص الدستور، والذي يؤكد على إلزامية التعليم الأساسي ومجانيته.

شكل رقم 2 - نسبة الأمية للسكان 10 سنوات في الجمهورية من واقع التعداد العام للسكان 2004م



وبشكل عام أقول إن استمرار الأمية بمعدلات عالية في أو سط النساء وفي أو سط الأطفال إنما يشكل تحدياً كبيراً للتنمية في اليمن يجب النظر إليه بمسؤولية وطنية وأخلاقية انتلاقاً من أن الإنسان في اليمن هو الثروة الحقيقة؛ ومن ثم فلا تنمية دون الاستثمار الأمثل في تعليم الإنسان رجلاً كان أو امرأة بدءاً من إلزامية التعليم للأطفال كل الأطفال.

إن استمرار الأمية بين النساء يرتبط بعوامل اجتماعية عدّة تعكس ثقافة المجتمع ونظرته إلى المرأة وإلى أهمية تعليمها وأدوارها في المجتمع، حيث يتم حصر هذه الأدوار في الدور الإنجابي، ويتم قصر نشاطها في الفضاء الخاص، وهنا يظهر ضعف العوامل السياسية والقانونية الداعمة لتعليم المرأة؛ فلا يزال تعليم الفتيات يواجه بتحديات كبيرة، منها ما يتعلق بضعف البنية المؤسسية الالزامية لتعليمهن، ومنها ما يتعلق بضعف التشجيع المجتمعي لهن، إضافة إلى الزواج المبكر الذي يحرم الفتاة من التعليم، علاوة على أن تسرّب الفتيات يضيف مشكلة وتحد آخر للعملية التعليمية بشكل عام.

الإناث والذكور في سن التعليم الأساسي (14-6) سنة لعامي 2008م-2009م (بالألف).

2009 م		2008 م		الفئة
ذكور	إناث	ذكور	إناث	
3058452	2880641	2965520	2792786	6-14 سنة
338875	316542	328521	306904	6 سنوات فقط

إن تزايد معدلات الالتحاق بالتعليم الأساسي بشكل نسبي إنما يعكس رغبة الأسرة اليمنية في تعليم أبنائها، وهو تقليد إيجابي بالرغم من ظاهر آخر أصبت تقل من أهمية التعليم، خاصة لدى القراء الذين يسحبون أبناءهم من المدارس لعدم قدرتهم في الإنفاق على متطلبات التعليم، وهذا الأمر يتطلب تدخلًا سريعاً من الحكومة بدعم الأسر الفقيرة مالياً عبر الصناديق الاجتماعية المتعددة.

الطلاب الملتحقون بمؤسسات التعليم الفني والمهني خلال العام 2007م/2008م بحسب نوع المؤسسات ونوع الطالب

دليل المساواة بين الجنسين	الملتحقون						نوع المؤسسة التعليمية	
	الإجمالي		الذكور		الإناث			
	%	عدد	%	عدد	%	عدد		
%24	100	4.430	81	3585	19	845	كليات المجتمع	
%16	100	9.530	86	8.193	14	1.337	دبلوم تقني	
%13	100	3.192	87	2818	13	374	ثانوية مهنية	
%2	100	6.349	98	6.249	2	100	دبلوم تدريب مهني	
%13	100	23.501	87	20.845	11	2656	الإجمالي	

المصدر: تقرير المرأة لعام 2010م.

وإذا نظرنا إلى تعدد مجالات التعليم، فإن حضور الفتاة في التعليم العام يكاد يكون مرتفعاً بالمقارنة مع التحاقها في مستويات التعليم المهني والفنى، حيث تشير البيانات إلى أن نسبة التحاق الإناث بهذا النوع من التعليم هي بحدود 11% من إجمالي الملتحقين. ورغم أن كليات المجتمع تستوعب نسبة أعلى من الإناث من حيث إجمالي الملتحقين بها، إلا أن الإناث لا تصل نسبتها إلا نحو 19% من إجمالي الطلاب فيها. ومع ذلك فإنها من أفضل مؤسسات التعليم بالنسبة للمساواة بين الإناث والذكور، فمقابل كل (100) ذكر تقبل (24) أنثى، في حين تتدنى النسبة كثيراً في التدريب المهني، فمقابل كل (100) ذكر هناك متدربتان فقط.

وفي هذا النوع من التعليم تظهر صالة الفرص المتأحة للإناث، والتي قد يكون سببها هو محدودية المجالات الملائمة لرغبات الإناث، وعدم انتشارها الجغرافي، وصعوبة الحصول على هذه الخدمة، إضافة إلى عدم تفضيل التعليم المهني والفنى للإناث؛ حيث لا ترغب الأسرة اليمنية في تلقي بناتها لهذا النوع من التعليم؛ وهذا الأمر يرجع إلى تقصير الحكومة في رفع مستوى الوعي بهذا النوع من التعليم في عموم المجتمع وتحفيز الأسرة اليمنية لجعل التعليم المهني ذي أولوية لدى تعليم البنات.

خلاصة الأمر أن تعليم الفتاة ومحو الأمية بين النساء لا يزال من التحديات التي لا بد من مواجهتها بارادة سياسية ومجتمعية، بحيث تتضافر فيها الجهود الرسمية والأهلية من أجل تحقيق نتائج أفضل. وهنا لا بد من تجاوز الفجوة القائمة بين تعليم الذكور والإناث، خاصة في مراحل التعليم الأساسية؛ فالفجوة كبيرة بينهما، حيث تتضاعل أعداد الإناث مقابل الذكور.

وبالإضافة إلى تفاوت عدد الإناث مع الذكور في مختلف مراحل التعليم ونوعيته، فإن المنح الخارجية في مجال الدراسات العليا (الماجستير والدكتواره) تعاني أيضاً من الفجوة بين الجنسين، وهو الأمر الذي يؤكد استمرار الذهنية التقليدية لدى العاملين في وزارة التعليم وفي المجتمع بشكل عام، فالجدول السابق يعكس التفاوت الكبير بين عدد المنح المقدمة للإناث والأخرى المقدمة للذكور. ويمكن أن يكون ذلك مرتبطةً بالمجتمع والثقافة السائدة فيه؛ حيث تتخوف الأسرة اليمنية من إرسال البنات إلى الخارج في منح تعليمية لخارج البلاد. إلا أننا في المقابل نجد تغيرات كبيرة في وعي الأسرة اليمنية، ومن ذلك أن هناك بعض الأسر التي بدأت تشجيع بناتها على الالتحاق بالتعليم خارج البلاد. هذا ويتزايد عدد المنح المقدمة للإناث في مجال الدراسات العليا، وخاصة المنح للدول العربية. وبالرغم من الإقرار بالتفاوت بين الذكور والإناث، فإن إقرار المنح بالسفر إلى الدول الأجنبية

يعكس تضاؤلاً كبيراً في أعداد المبعوثات للتعليم العالي في الدول الأجنبية، فهناك 24 من فقط الإناث مقابل 220 من الذكور من إجمالي 244 طالب وطالبة تم ايفادهم إلى الدول الأجنبية. وهذه البيانات رغم محدوديتها إلا أنها متوافرة. بشكل عام يشهد مجال التعليم تزايداً نسبياً في معدلات التحاق الإناث مقارنة بالذكور، وهو أمر إيجابي يعكس تحسناً في وضع المرأة، والمأمول من الحكومة أن تساعده من خلال برامج عديدة في دعم تعليم المرأة.

ولما كانت الأمية مرتفعة بين أوساط النساء، كان من الواجب الاهتمام بقطاع تعليم المرأة، ومن الإجراءات المقترنة لتعزيز مشاركة المرأة في ميادين التعليم المختلفة ما يلي:

- اعتماد رؤية جديدة لبرامج محو الأمية، وخلق حوافز داعمة للالتحاق بها.
- تفعيل إلزامية التعليم، ووضع آليات جديدة تسهم من خلال المجتمع المحلي في معالجة ظاهرة تسرب الفتيات وتدني نسبة التحاقهن بالتعليم الإلزامي.
- إيجاد آليات عملية توجه نحو تطبيق إلزامية التعليم سواء من حيث الدعم المالي للأسر الفقيرة، أو إعفاء ابنائها من رسوم التعليم، أو أن يكون تقديم الدعم مشروطاً ب التعليم الإناث.
- تغيير وجهة نظر المجتمع نحو التعليم المهني والتحاق الفتيات بالكليات التطبيقية، وخلق وعي متحضر يتقبل إدماج الفتاة في جميع مستويات التعليم بنوعياته المختلفة.

المراة والصحة:

بالرغم من التحسن الطفيف في بعض المؤشرات الصحية من حيث تزايد عدد المشروعات والخدمات الصحية، إلا أن التحديات في هذا المجال لاتزال كبيرة، أهمها وفيات الأطفال (الرضع، والأطفال دون خمس سنوات، ووفيات الأمهات بسبب مخاطر الحمل). وبالرغم من نجاح حملات التطعيم وانتشارها في عموم اليمن، إلا أن القطاع الصحي يعني، ليس فقط من نقص عدد المراكز الصحية، بل وفي عدد العاملين وجودة الأداء والخدمات التي يتلقاها المرضى.

ومن الجدير بالذكر أن الخدمات الصحية تتفاوت بنسب كبيرة بين الريف والحضر فالريف لايزال يعني من نقص حاد في جميع الخدمات الصحية، وخاصة الصحة الأولية للأمهات والأطفال وخدمات الصحة الإنجابية.

ومن الإجراءات المقترن اتباعها لتوسيع الخدمات الصحية عامة والموجهة للمرأة خاصة:

- التوسيع المستمر في بناء المراكز الصحية وتعديمها في مختلف التجمعات السكانية في الريف والحضر، والاهتمام النوعي بالريف الذي لا يزال يعاني من تضليل الخدمات الصحية مقارنة بالحضر.
- استهداف النساء في حملات التحصين (الأمهات) والصحة الإنجابية ورعاية الأمومة والطفولة.
- استهداف النساء في التوظيف في المجال الصحي كطبيبات وكممارضات وكقابلات (في الريف) مع إيجاد حواجز للعاملات في الريف.
- استهداف نظام المسح الصحي الشامل وتحديد مؤشراته سنويًا.
- تكثيف الحملات التوعوية والصحية في مجال الصحة الإنجابية وتفعيل قرار مجانية الولادات.

خامسًا: المجالات المقترحة لإقامة مشروعات لتمكين المرأة:

بشكل عام يمكن الإشارة إلى أهم المجالات المقترحة لإقامة مشروعات اجتماعية تستهدف تمكين المرأة (أي دراسة ميدانية). وهذه المشروعات المقترحة كما يوضحها الجدول التالي تتضمن تعليم المرأة الريفية، والقروض الميسرة للفقراء من الرجال والنساء، والتمكين السياسي والاقتصادي للمرأة، والتدريب على الحرف التقليدية، والتوعية بمفهوم النوع الاجتماعي وحقوق المرأة، والتركيز على قضايا العنف ضد المرأة والعنف الأسري، والتمييز ضد المرأة. وكلها موضوعات مهمة لتمكين المرأة اليمنية. ومن المجالات المقترحة ما يلي:

بعض المجالات المقترحة لإقامة مشروعات لتمكين المرأة

- تحقيق التمكين السياسي وتوسيع مجالات المشاركة.
- تعليم الفتاه في الأرياف والمناطق النائية ومحو الأمية.
- تعديل القوانين وتطويرها بما يحقق مطالب المرأة في المجتمع.

- تقديم القروض الميسرة لمشروعات مدرة للدخل.
- تمكين المرأة اقتصادياً من خلال القروض وما يتطلبه سوق العمل.
- تدريب النساء على الحرف اليدوية.
- دعم برامج معالجة العنف ضد المرأة والتوعية بمخاطره.
- تفعيل برامج تستهدف العنف الأسري والتحرش الجنسي والزواج المبكر.
- التوعية والتنقيف في المجال القانوني وقضايا النوع الاجتماعي.
- إقامة حملات توعية دينية حول دور المرأة وأهميتها في المجتمع
- التدريب والتنقيف المدني للمرأة.
- دعم برامج التوعية السياسية للمرأة
- إقامة مشروع للحماية القانونية للمرأة باعتماد مكاتب متخصصة.
- دعم المرأة وتمكينها من المشاركة في برامج التنمية المحلية.

المصدر. فؤاد الصلاحي /دراسة مسحية لاحتياجات المرأة الاجتماعية في اليمن / 2009

إن حاجة المرأة إلى مشروعات حماية من العنف الأسري والمجتمعي تكمن في أن العادات والتقاليد تمنع النساء من التقدّم بشكوى. ولكن العدد القليل من الجمعيات الأهلية العاملة في هذا المجال بدأت في الحصول على معلومات تفصيلية عن وقائع للكثير من المعنفات اللاتي استطعن التعبير عن العنف الذي يتعرضن له.

كما تحتاج المرأة الريفية إلى مشروعات الإقراض والتدريب على إدارتها من أجل تجاوز حالة الفقر والعوز؛ ومن ثم تمكين الأسرة الريفية من تلبية احتياجاتها الأساسية. وهنا يمكن الاستفادة من النشاط التقليدي للمرأة في الخياطة والتطریز من جانب والنشاط الزراعي من جانب آخر، إضافة إلى استمرار برامج محو أمية النساء، وخاصة في الريف، ناهيك عن مشروعات التوعية القانونية وأهمية وعي الرجال بحقوق المرأة.

كما أن واقع المجتمع في اليمن يستلزم مشروعات نوعية للمرأة المتعلمة والمرأة الحضرية؛ فالكثيرات من طالبات الجامعات يمكن إدماجهن في دورات تأهيلية وتدريبية مهنية، ويمكن إدماجهن في برامج توعية حقوقية وفي مجال النوع الاجتماعي، إضافة إلى إقامة مشروعات تدريبية لتدريبهن وتأهيلهن للهيئات القيادية في المجتمع المحلي ومناصرتهن في الانتخابات المحلية.

سادساً: أولويات العمل المستقبلي بالنسبة للمرأة :

يعكس واقع المرأة اليمنية مظاهر إيجابية تحقق تطوراً في تعزيز مكتسبات حقوقية وسياسية لا يمكن تجاهلها. وهي متعددة ومتعددة، لكن الواقع بشكل عام لا يزال يعكس تحديات كبيرة، بل وأحياناً ردة عن بعض تلك المكتسبات، خاصة فيما يتعلق بمدونة الأحوال الشخصية والمشاركة السياسية، وذلك من خلال ظهور تيارات ومجموعات سلفية وأصولية مناهضة لحقوق المرأة. وبالرغم من أن ثورات الربيع العربي قد شكلت مساراً تجديدياً وتغييرياً، إلا أن التخوف موجود من ظهور الإسلام السياسي كقوة فاعلة مهيمنة على مؤسسات الدولة والحكومة، وهو أمر أفرزته الانتخابات الأولى في مرحلة ما بعد الربيع العربي.

إذن هناك تحديات يجب أن تكون ذات أولوية في المعالجات الهدافة لتعزيز حقوق المرأة، وهي تختلف في أولوياتها ونوعيتها من دولة عربية إلى أخرى. فالمسار النهضوي في تونس متقدم جدًا عنه في اليمن، ويختلف عما هو في مصر. ولكن التحديات والأولويات في المنطقة العربية بشكل عام تكاد تكون واحدة من حيث المطالب بتوسيع مجالات المشاركة السياسية للمرأة، ومنها فرص المشاركة وفقاً لنظام الكوتة بنسبة تبلغ 30% وفقاً لاتفاقية الدولية السيداو.

إن واقع الحال يقتضي تعزيز دور المرأة السياسي والاقتصادي؛ فالمرأة تشكل قوة بشرية فاعلة إذا تم تدريبيها وتوظيف طاقاتها في سياق مشروع نهضوي عام. فواقع التنمية في اليمن مثلًا تتطلب وفقاً لمنطق الحاجة والضرورة مشاركة المرأة سياسياً واقتصادياً واجتماعياً، ليس فقط من أجل دفع مسار التنمية والنهضة في البلاد، بل أيضاً من أجل تمكين المرأة ذاتها وتدربيتها وبناء قدراتها وتعزيز حضورها الإيجابي في المجتمع. فالمشاركة هنا لها مجالان: الأول تدريب المرأة وتمكينها وبناء قدراتها، والثاني تطبيق هذا التدريب والتمكين في ممارسة عملية من خلال إدماجها في مشروعات التنمية بكل مجالاتها.

ومن أهم أولويات العمل المستقبلي الخاص بقضايا المرأة مجالان: الأول يرتبط بالسياق العام سياسياً واجتماعياً واقتصادياً؛ فلا يمكن نهوض المرأة إلا في سياق مجتمعي وسياسي متتطور. والثاني يرتبط بالقضايا النوعية أو الفئوية الخاصة بالمرأة ذاتها، كتوسيع مشاركتها السياسية، ودعم ولوجها إلى مراكز صنع القرار من خلال اعتماد مفهوم الكوتة كتمييز إيجابي لصالح المرأة، ودعمها في برامج التنمية الموجهة نحو المجتمع المحلي، إضافة إلى تدريبيها وتمكينها للحصول على فرص عمل مدرة للدخل.

1 - في المجال الدستوري والقانوني والمؤسسي:

إن كثيراً من آليات الممارسة الديمقراطية وتمكين المرأة تتطلب تعديلات دستورية وقانونية ذات أولوية خاصة. وقد كانت المرأة فاعلة في ثورات الربيع ومتطلعة بحماس نحو تحقق أهدافها وتعزيز الممارسة الديمقراطية.

وهناك حاجة ماسة إلى تعديل وتطوير قوانين الأحوال الشخصية والعمل والتامينات وقانون السلطة المحلية والهجرة والقانون المدني والعقوبات الجزائية؛ وذلك من أجل أن تتواءم مع الاتفاقيات الدولية الخاصة بمنع التمييز ضد المرأة، وهو أمر أقرته الحكومة حين صادقت ووافقت على المعاهدات والاتفاقيات الدولية، خاصة وأنها تتضمن في أهم بنودها أنه على الدول الأعضاء العمل على مواءمة قوانينها الوطنية مع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية. وهذا الأمر رهن بوعي النخبة السياسية والأحزاب التي لها تمثيل في البرلمان، إضافة إلى وعي مؤسسات المجتمع المدني والحركة النسوية في اليمن من خلال عملها الداعوب نحو تحقيق أهدافها. ولا يمكن تحقيق كل هذه الأمور إلا بدعم ومناصرة الأحزاب والمجتمع المدني والنخب الليبرالية في البرلمان لقضايا المرأة.

2 - في مجال الإعلام:

لابزال الإعلام اليمني يعتمد تنميطاً في تعبيراته وخطابه تجاه المرأة، خاصة فيما يتعلق بالبرامج والأعمال المتفوقة والمسموعة محلياً. ولاتزال الصحافة وغيرها من الوسائل المرئية غير قادرة على التعامل الإيجابي مع قضايا المرأة أو إفساح المجال الأكبر لكتابتها وقضاياها من خلال كتابات نسوية أو تحقیقات صحافية ميدانية حول قضايا المرأة وإشكاليات التمييز ضدها، أو إجراء استطلاعات للرأي العام حول أدوار المرأة ومدى مشاركتها السياسية والاقتصادية. وبالرغم من وجود عدد محدود من المجلات والصحف التي ترأسها نساء، ويتبع بعضها اتحاد نساء اليمن أو جمعيات أهلية أو مستقلة فهي لا تشكل إلا نسبة ضئيلة مقارنة بحجم وأعداد الصحف اليومية وال أسبوعية والشهرية التي تتجاوز المائتي صحيفة ومجلة ونشرة. وجميعها لاتعطي المرأة الاهتمام الذي تستحقه من خلال تناول قضاياها السياسية والاجتماعية، أو حتى تتناول مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي.

ومع ثورات الربيع ومشاركة المرأة فيها على نحو مدهش ومثير للانتباه من حيث الحشد النسوي الكبير ومن حيث حضورها الإيجابي في ميادين التغيير وساحتاته، وقد تعرضت لشتي أنواع التعذيبات وصولاً إلى القتل (حيث استشهدت في اليمن داخل ساحات التغيير خمس نساء في مدينة تعز)، وقد أظهرت وسائل الإعلام العربية والأجنبية هذا الأمر،

وتناولت ما أسمته دهشة المراقبين من هذا المجتمع الذي صنف على أنه تقليدي محافظ، لكن مع الثورة أدمجت المرأة بفاعلية ضمن المسار الثوري في المظاهرات والاحتجاجات وفي كل الميادين وكان لها صوت مسموع.

3 - المرأة في المجتمع المدني:

للمرأة اليمنية حضور ملموس وفعال في مختلف مؤسسات المجتمع المدني، خاصة التنظيمات الجمعوية العامة أو النسائية. وللعلم فإن هناك 250 منظمة ومؤسسة تديرها نساء. وهي منظمات مغلقة من حيث الإدارة (رئاسة المنظمة وكافة العاملات بها). وهناك حضور مشترك مع الرجل في كل المنظمات الأخرى. ويختلف حضورها كمًا ونوعًا وفاعلية من منظمة إلى أخرى حسب النشاط وتدریب المرأة ومهاراتها. وخلال العامين السابقين بدءاً من عام الثورة 2011م تزايد عدد المنظمات النسوية العاملة في الشأن السياسي والحقوقي، أو في مجال التدريب الاقتصادي، أو التدريب والتقييف السياسي للمرأة، أو مجالات محو الأمية والصحة الإنجابية. حيث بلغ إجمالي المنظمات الأهلية في اليمن حوالي إحدى عشرة ألف منظمة وجمعية. ومع ذلك فلا تزال مؤسسات المجتمع المدني في طور النشأة والخبرة والمعرفة بثقافة العمل في المجتمع المدني، مع العلم بأنها تتتنوع اهتماماتها وأنشطتها بين عمل خيري وتنموي وثقافي وحقوقي. ومنها جمعيات ومنظمات خاصة بقضايا المرأة تعمل بشكل مباشر. ومع ذلك فإن هناك حضوراً ملمساً لنشاط المجتمع المدني. وهناك أمل لأنه في المستقبل ومع مجمل المتغيرات الناجمة عن ثورة الشباب سيكون للمجتمع المدني نشاط وحضور أكبر.

وأسهم المشهد السياسي اليمني في قناعة الأحزاب والحكومة بأهمية الشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني، بل وبتأييد الجهات المانحة ودعمها؛ ونتيجة لذلك فقد ضمنت الحكومة برامجها الحالية أهمية الشراكة مع مؤسسات المجتمع بشكل عام وإدماجها في مسيرة التنمية ضمن الخطط الخمسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وفقاً لذلك تم اختيار 20 منظمة وجمعية للمشاركة في مؤتمر الحوار الوطني الخاص بالترتيبات السياسية للدولة والنظام في مرحلة ما بعد الثورة. إضافة إلى وجود خمس نساء في عضوية لجنة الحوار الوطني. والأهم هو التأكيد المستمر على منهج الشراكة بين الحكومة والمجتمع المدني؛ مما يجعل من حضور المجتمع المدني حضوراً دائماً في الفاعليات السياسية الرسمية.

4 - المرأة اليمنية وثورة 11 فبراير/شباط:

كان للمرأة اليمنية حضور متميز في ثورة الشباب 11 فبراير/شباط 2011م، بل وكان حضورها مدهشاً للمرأةين من خارج اليمن وداخله. فلم يتوقع أحد أن يكون للمرأة حضور من حيث الكم ومن حيث الفاعلية والنشاط والتضاحية. وكانت في مقدمة الصحف في التظاهرات والمسيرات، وتلقت رصاص الشرطة بشجاعة مثل أخيها الشاب. وللعلم فقد سقطت 5 نساء شهيدات في مسار الثورة، ناهيك عن عشرات الجرحى. فكان للمرأة اليمنية حضور في مختلف مكونات الثورة وتنظيماتها، وشاركت في مختلف الفاعليات، وهو الأمر الذي كان محل تقدير إقليمي ودولي؛ ومن هنا جاءت جائزة نوبل لتكريم المرأة اليمنية خصوصاً والمرأة العربية من خلال عموماً من خلال حصول السيدة "توكل كرمان" على هذه الجائزة اعترافاً وتقديراً للدور الفاعل والجسور للمرأة اليمنية والعربية أيضاً.

سابعاً: مكتسبات المرأة:

هناك مكتسبات مهمة حققتها المرأة، ومن الضروري الحفاظ عليها ودعمها بل وزيادتها في مجال المشاركة السياسية؛ فالمرأة ناخبة ومرشحة في الانتخابات البرلمانية والمحلية والرئيسية. والمرأة عضوة نشطة في مختلف الأحزاب، ولها تواجد في الهيئات القيادية للأحزاب، وإن كان ذلك بشكل أقل من مشاركة الرجال، كما أنها حاضرة في مختلف الأنشطة الاقتصادية التقليدية منها والحديثة، وفي مختلف مؤسسات التعليم الجامعي والأساسي، ولكن هذه المكتسبات تتطلب مزيداً من الدعم والمناصرة وتوسيع مشاركتهن.

فعزيز المشاركة السياسية يتطلب إقرار قانون الكوتة لمدة دورتين برلمانيتين (10 سنوات) بهدف الإسهام في زيادة مشاركة النساء في البرلمان.

ولازال تعليم المرأة بحاجة إلى قوانين داعمة، خاصة في مجال التعليم الأساسي، وعدم السماح بتسرب الفتيات من المدارس. ويمكن للجهات الرسمية أن تتحمل عبء تعليم الفتيات المنتسبات إلى أسر ذات دخل محدود ومتدين. كما لابد من تعديل القانون الخاص بتحديد الحد الأدنى لسن الزواج، وذلك بهدف رفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى 18 أو ربما 21 سنة؛ حتى تتمكن الفتيات من إتمام التعليم الأساسي. فالثقافة التقليدية تسحب الفتيات من المدارس قبل إتمام مرحلة التعليم الأساسي بحجة الزواج المبكر، وهي ظاهرة عامة في اليمن.

كما لابد من اعتماد مزيد من برامج التدريب والتمكين وبناء القدرات للنساء في مختلف المجالات الاقتصادية والمدرة للدخل بما في ذلك المرأة الريفية، وفقاً للمهن الحديثة

التي تستقطب نساء مؤهلات لسوق العمل الحديث أو من خلال دمج المرأة في برامج التنمية المحلية. ولا يمكن النظر إلى المستقبل وفقاً للمتغيرات الراهنة بعد ثورات الربيع والجسم بصحة التغييرات وواقعيتها إلا بعد إكمال مسار التغيير، خاصة وأن الإسلاميين قد استحوذوا على نصيب الأسد من دوائر صنع القرار السياسي، وأصبحت لهم هيمنة ملحوظة. وبما أن اليمن لم يكمل بعد مسار التغيير، فإن المستقبل السياسي لا يزال في إطار الخطاب والشعارات. وربما سيتولد مستقبل جديد للمرأة اليمنية بعد عقد مؤتمرات الحوار الوطني الذي يشمل كل مكونات المجتمع وما سيفرذه من قرارات خاصة بالشأن السياسي وطبيعة نظام الدولة وحكوماتها، وما سيقره من قرارات تتعلق بالشأن الاقتصادي ومشاركة المرأة وحصتها في هذه المشاركة. كما أنه قد ينتج عن مؤتمر الحوار اعتماد نظام برلماني وقاعدة فيدرالية للنظام، حيث يمكن أن تبرز حكومات محلية واسعة الصلاحيات من خلال اعتماد ثلاثة أقاليم في اليمن وعندها سيكون للمرأة شأن عظيم (لأن الإقليم الشمالي هو الإقليم القبلي المحافظ).

وعلى العموم فإن قضية المرأة مطروحة على مائدة الحوار الوطني ب مجالاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وقد نصت المبادرة الخليجية التي تم اعتمادها للخروج من مسار الأزمة وبداييات الحرب الأهلية في واحدة من بنودها على أهمية دعم الطفولة والمرأة.

ولكن هذه الأمور لا تأتي تلقائياً، بل لابد فيها من نشاط نسوي منظم من خلال حركة نسوية تتحالف فيها كل المنظمات النسوية مع أنصارها ومؤيديها لفرض واقع التغيير من خلال تعزيز مكتسبات المرأة، وتمكنها من تحقيق مكاسب جديدة وفقاً للمتغيرات السياسية الراهنة.

وأهم التحديات في المستقبل ظهور جماعات سلفية وإخوانية تناهض المرأة. و هذه الجماعات أصبحت منظمة في أحزاب ولها صوت مسموع. وهنا يكون الصراع علىّ بين الأحزاب والجماعات، وتكون قضايا المرأة واحدة من مجالات الصراع.

ويمكن اقتراح بعض الإجراءات التي ستسهم في تمكين المرأة اليمنية وتحقيق حقوقها في المجالات المختلفة منها ما يلي:

- إقرار التعديلات الدستورية والقانونية الالزامية لتمكين المرأة سياسياً.
- تنفيذ الأحزاب لالتزاماتها بتمكين المرأة بتوسيع حصتها في الهيئات القيادية العليا للأحزاب.
- دعم الحكومة لوصول المرأة إلى مناصب صنع القرار.
- دعم الأحزاب ومناصرتها لقضايا المرأة.
- دعم مؤسسات المجتمع المدني وتنبيتها لقضايا المرأة.
- إيجاد تحالفات واسعة مناصرة للمرأة من مجموعات ليبرالية متعددة داخل المجتمع.
- الاستفادة من دعم المنظمات الدولية لليمن، والذي يتطلب تمكين المرأة في المجالات السياسية والاقتصادية.

الملحق رقم (1): حجم مشاركة المرأة في الهيئات القيادية للأحزاب والتنظيمات السياسية:

السنة	اسم الحزب	الهيئة القيادية	الذكور	الإناث	نسبة الإناث
2009 - 2008م	المؤتمر الشعبي العام الحزب الحاكم حتى ثورة فبراير/شباط 2011م	اللجنة العامة	34	5	%12.8
		اللجنة الدائمة	886	95	%11
2009 - 2008م	الجمعية اليمنية للإصلاح	الأمانة العامة	15	1	%6.3
		مجلس الشورى	160	11	4.19%
2009 - 2008م	الحزب الاشتراكي اليمني	المكتب السياسي	27	3	%14
		اللجنة المركزية	270	43	%4.59
2009 - 2008م	التنظيم الوحدوي الناصري	الأمانة العامة	14	1	%6.7
		اللجنة المركزية	74	8	%9.8

المصدر: المشاركة السياسية للمرأة (دراسة تحليلية لدور الأحزاب في دعم مشاركة المرأة اليمنية) - دراسة قدمت إلى اللجنة الوطنية للمرأة 2012م.

الملحق رقم (2): المرأة في السلك الدبلوماسي:

مستوى تمثيل المرأة في الوظائف الدبلوماسية عام 2009م

الوظائف	الذكور	الإناث	نسبة الإناث %
سفير	88	1	1.14
وزير مفوض	61	4	6.56
مستشار	134	11	8.21
سكرتير أول	74	3	4.05
سكرتير ثاني	48	6	12.5
سكرتير ثالث	60	6	10
ملحق دبلوماسي	19	9	47.4
ملحق	23	7	30.43
ملحق إداري	235	32	13.91
ملحق فني	7	-	0
إجمالي	749	79	10.55

المصدر: ج.ي- اللجنة الوطنية العليا للمرأة - تقرير المرأة لعام 2010-2009م

الملحق رقم (3): الإنتماء السياسي للفائزين والفائزات في المجالس المحلية 2006م:¹²

الحزب	ذكور	إناث	إجمالي
المؤتمر الشعبي العام	5112	34	5146
الحزب الاشتراكي اليمني	176	1	177
التجمع اليمني للإصلاح	824	-	824
التنظيم الودوي الشعبي الناصري	27	-	27
حزب البعث العربي الاشتراكي	1	-	1
حزب البعث الاشتراكي القومي	2	-	2
حزب الحق	1	-	1
اتحاد القوى الشعبية	8	-	8
الاتحاد الديمقراطي لقوى الشعبية	1		1
مستقلون	589	3	592
إجمالي	6741	38	6779

المصدر. كتاب الانتخابات الرئاسية والمحلية 2006م، صادر عن اللجنة العليا للانتخابات

12 - تدعو الحركة النسوية في اليمن من خلال المؤسسات الحكومية (اللجنة الوطنية للمرأة) ومن خلال عشرات من مؤسسات المجتمع المدني وتجمع الراندات والمناضلات اليمنيات - إلى اعتماد نسبة تبلغ 30% وفقاً لاتفاقية السيداو التي صادقت ووقعت عليها الحكومة اليمنية كنسبة لمقاعد المرأة في البرلمان .

الملحق رقم (4) صورة إحصائية لحضور المرأة في بعض مجالات العمل السياسي العام:

- تم الاعتراف الرسمي بحق المرأة في العمل السياسي عقب ثورة 62 في شمال اليمن وعقب ثورة 63 والاستقلال 67 في جنوب اليمن، مع الإشارة إلى حضور المرأة في التعليم والعمل السياسي في عدن قبل الثورة، وكان لها حضور في الجبهة القومية.
- عام 1993م: وجود امرأة واحدة في اللجنة العليا للانتخابات من أصل 17 عضواً.
- اللجنة العليا للانتخابات عامي 1997م، 2001م: غياب المرأة.
- استحداث إدارة عامة للمرأة تتبع رئيس اللجنة مباشرة.
- عدد النساء المرشحات عام 1993م حوالي 42، وعام 1997م حوالي 21، وعام 2003م حوالي 11 امرأة فقط.
- المرشحات للمجالس المحلية - مجالس المحافظات- عام 2001م حوالي 120 امرأة، وحوالي 108 مرشحات لمجالس المديريات.
- عدد النساء الفائزات بعضوية المجالس المحلية بشكل عام 36 امرأة عام 2001م، وحوالي 38 امرأة عام 2006م.
- النساء الفائزات بعضوية البرلمان 1993م/1997م امرأتان فقط في كل برلمان، وامرأة واحدة عام 2003م بنسبة تبلغ 0,3%.
- إجمالي عدد النساء المسجلات في كشوف الناخبين (4.360.382) من إجمالي أكثر من عشرة ملايين ناخب بنسبة تبلغ 42.2%.
- مجلس الشورى لا يزال حضور المرأة فيه بالتعيين ولا مرأة واحدة.
- في حكومة الوفاق هناك ثلاثة وزیرات.
- 5 نساء في لجنة الحوار الوطني من أصل 26 عضواً.
- 150 امرأة من إجمالي 556 هم قوام أعضاء مؤتمر الحوار الوطني الذي سيدأ أعماله يوم 18/3/2013م، ومهتمه إعداد دستور جديد، ووضع تصور لبناء النظام السياسي القادم.

المصادر:

1. فؤاد الصلاхи - الدور السياسي للمرأة من منظور النوع الاجتماعي - فيريدرتش إيرات - صنعاء 2005م.
2. فؤاد الصلاхи- الخاص والعام في حقوق المرأة (دراسة تحليلية لواقع حقوق المرأة في اليمن)- مجلة دراسات يمنية - صنعاء - العدد رقم (77) لعام 2007م.
3. لمزيد من الاطلاع انظر: دراستنا السابقة عن الدور السياسي للمرأة اليمنية -
4. فؤاد الصلاхи- نحو وثيقة زواج مدني في اليمن- دراسة تحليلية قدمت إلى جامعة لايدن-هولندا – 2007 م . كان الهدف من هذه الدراسة تعديل وثيقة الزواج في اليمن من خلال إقرار هذا التغيير في البرلمان. وقد تمت مناقشتها مع شخصيات حكومية وبرلمانية لكن المناقشات لم تكتمل ولم تصل إلى الإقرار النهائي لها؛ فتم تأجيل الموضوع، وأهمل حتى اليوم.
5. لمزيد من الاطلاع انظر دراستنا المعنونة بـ "المشاركة السياسية للمرأة اليمنية"- (دراسة قدمت إلى اللجنة الوطنية للمرأة تتضمن تحليل واقع مشاركة المرأة في الأحزاب وتحليلاً لمضمون برامجها السياسية) - 2012م.
6. ج ي - اللجنة الوطنية للمرأة - تقرير وضع المرأة في اليمن لعام 2009م.
7. المصدر السابق نفسه-
8. في إطار الصراع الحزبي بين المعارضة والحزب الحاكم عام 2009م أعلن الحزب الحاكم في لقاء موسع حضره رئيس الحزب الذي هو أيضاً رئيس الجمهورية قراراً هو أقرب إلى المزايدة مع الأحزاب بان اقتراح تخصيص 15% من مقاعد البرلمان للمرأة، ودعا الأحزاب والتنظيمات السياسية أن تحذو حذوه في تحقيق هذا الاقتراح من خلال التصويت له في البرلمان.
9. تدعو الحركة النسوية في اليمن من خلال المؤسسات الحكومية (اللجنة الوطنية للمرأة) ومن خلال عشرات من مؤسسات المجتمع المدني تجمع الرائدات والمناضلات اليمنيات إلى اعتماد نسبة تبلغ 30% وفقاً لاتفاقية السيداو التي صادقت عليها الحكومة اليمنية كنسبة لمقاعد المرأة في البرلمان، ووفقاً لذلك شارك الباحث تجمع النساء للدعوة إلى تغيير قانون الانتخابات وإجراء تعديل في دستور الدولة ليتواءم مع هذا المطلب.
10. لوسين تامينان - صورة المرأة اليمنية في الدراسات الغربية - ترجمة أحمد جرادات - المعهد الأمريكي للدراسات اليمنية - صنعاء- 1997م.

الجزء السادس

"مُلْعَظَاتٌ عَلَامِيَّاتٌ: "النَّظَرُ إِلَيْهِ الْمُسْتَقِبُ"

المرأة المعاذلة للرجل

ملاحظات ختامية:

"النظر إلى المستقبل" المرأة المعادلة الحرجية:

يحتوى مخطط التقرير الأول للمنظمة على مقدمة وثلاثة فصول، إضافة إلى دراسة حالة بعض دول الربيع العربي، وهي (تونس، ومصر، ولibia، واليمن).

ويتناول التقرير في الفصل الأول الإطار المفاهيمي للديمقراطية، فالإشكاليات الجديدة التي طرحتها حركات التحرر في الوطن العربي تستدعي النظر في الإطار المفاهيمي للديمقراطية، ومن أهمها القدرة المؤسسية للمؤسسات القادره على مواكبة العملية الديمقراطية، وعمل السلطات التشريعية والتنفيذية القائم على ترسیخ الثقافة الديمقراطية، إضافة إلى بناء الثقة ما بين المواطن والمؤسسات السياسية.

ويركز التقرير في الفصل الثاني "تعبئة المرأة في عملية الديمقراطيّة" على الدور الذي تلعبه المرأة في الانقلال إلى الديمقراطيّة وتعزيز هذا الدور؛ حيث يؤكد على أنه من المهم أن تكون المرأة على مستوى عالٍ من التيقن والانتباه في الطريقة التي تتعامل بها الحكومات الديمقراطيّة الحديثة مع قضاياها. فالمرأة بحاجة إلى تنظيم السبل التي يمكن من خلالها الضغط على الأحزاب والسلطة التنفيذية لتمرير القوانين الصديقة للمرأة، وأن تكون قادرة على المتابعة من خلال رصد آثار تلك التشريعات، والتتأكد من أن السلطة التنفيذية والمحاكم تطبق القوانين التي صدرت.

ويظهر التقرير دور الشباب كإحدى السمات المهمة للربيع العربي، كما يظهر الشباب كمحرك رئيس وأساسي، ودعاة للتغيير في العملية الديمقراطيّة، فالشباب الذين قادوا الثورات أصبحوا يشكلون معادلة مهمة لا يمكن تجاهلها في العملية الديمقراطيّة، فهم العنصر الأساسي في أي تحول تتموي ديمقراطي، سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي، والشريحة الأكثر حيوية وتأثيراً في أي مجتمع قوي تمثل المشاركة السياسيّة فيه جوهر التكوين.

وبين التقرير الدور المهم والمفصلي الذي لعبه الإعلام في إيصال رسائل الشباب والنساء، خاصة الإعلام الاجتماعي، فلم يكن أحد من قبل يدرك أن كل هذا المخزون الثوري متواaffer في الشارع العربي وقابل للانفجار بهذا الشكل. هذا الربع أصبح ظاهرة تحظى بالتحليل الإستراتيجي، وتلقى العناية الإعلامية بالتحليل والتأنيل من حيث تغير مفاهيم اجتماعية كانت راسخة.

ويؤكد التقرير في الفصل الثالث تحت عنوان "الربيع العربي، صفحة جديدة في دفتر الديمقراطية" على أنه بالرغم من الدور المحوري الذي لعبته المرأة في التعبئة السياسية خلال الربيع العربي إلا أنه قد بدأت ظلال من الشك تخيم على رؤوس النساء في مرحلة ما بعد الثورة حول الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي ستتوفر لها لهم الثورة، هل سيتم الغاء بعض الحقوق التي اكتسبتها في ظل الأنظمة السابقة، خاصة بعد أن امتنعت الأحزاب ذات التوجه المتشدد معظم عروش دول الربيع العربي.

ويختتم التقرير بدراسة حالة لبعض دول الربيع العربي، بحيث يعتبر أن المرحلة الحالية "تمثل فرصة حاسمة للنساء والفتيات في المنطقة العربية، لكنها أيضاً مرحلة تواجه فيها حقوق المرأة مخاطر حقيقة". فهناك احتمال فعلي لأن تتعرض المرأة ليس للتهميش فقط، بل أن تفقد مكتسباتها أيضاً. ويشمل نطاق القضايا التي تواجه المرأة في البلدان المشاركة في الربيع العربي مجموعة عريضة من الحقوق، ومن بينها حقوق الملكية والحقوق الأسرية والفرص التعليمية والاقتصادية. فعلى الرغم من أن الضغط من أجل الإصلاح الديمقراطي وعملية إدراج النساء يعد خطوة مهمة، إلا أن هناك مخاوف آنية من دفع الكفاح من أجل حقوق المرأة إلى الوراء؛ مما سيكون له تأثيرات ضارة على المدى الطويل.

ويتضح من التقرير أنه في خضم الحراك الذي تشهده المنطقة العربية، وبعد نجاح ثورات تونس ومصر ولibia واليمن، يطرح المدافعون عن حقوق الإنسان والمرأة رهاناً حول مستقبل أوضاع المرأة العربية. خاصة مع صعود التيارات المتشددة، التي قد تترافق عن مكتسبات الحركة النسوية العربية، برغم مشاركة النساء الفاعلة في الثورات العربية، وبالرغم مما أثارته هذه التحولات من فرص أمام الحركة النسوية العربية؛ حيث طرحت أمامها تحديات كبيرة؛ فالمستجدات التي يشهدها الانقلاب الديمقراطي أثارت لدى الأوساط النسوية مخاوف ومخاطر من إقصاء النساء وتهبيش حقوقهن؛ وهذا ما يجعل من الأهمية بمكان الإسراع ببحث السبل التي تجعل مشاركة المرأة في العملية الديمقراطية مشاركة مستدامة.

لقد ظهر من يشكك اليوم في مشروعية الحديث باسم القضية النسوية، وأصبحت النساء مقتنعتات بأن الأولوية اليوم لإرساء الديمقراطية برغم ارتباط إرساء الديمقراطية إلى حد

كبير بمشاركة المرأة، خاصة في ظل الخوف من تراجع السلطات الجديدة عن بعض الاتفاقيات والالتزامات بشأن حقوق الإنسان. ووصل الأمر بالبعض في مصر إلى حد المطالبة بتجميد العمل بالعديد من القوانين بحجة أنها سنت في العهد السابق بالرغم من أهميتها بالنسبة للمرأة. وعلى الرغم منبلاغة خطاب اليمقراطية الذي دفع حركة الإصلاح في مصر، والأعداد الكبيرة من النساء ممن لعبن أدواراً رئيسية خلال احتجاجات ميدان التحرير، ومن خلال شبكات منظمات المجتمع المدني النسائية القائمة منذ زمن طويل في البلاد، إلا أنه لم يتم إدراج أية امرأة في لجنة التعديلات الدستورية".

أما في تونس، فقد بدت حقوق المرأة موضوع تساوٍ. ولا تكمن المشكلة في تيارات الإسلام السياسي فقط، بل في ردود فعل الشارع عامة. ومن المفارقات اللافتة في هذا المستوى اعتبار عدد من الناشطات التونسيات أن الحركة النسوية في تونس لا تستطيع اليوم المطالبة بما كانت تطالب به بدرجة أكثر جرأة في العهد السابق. وتخشى الناشطات النسويات من أن تصبح قضية المرأة ثانية، وهي كذلك فعلاً في أذهان أغلبية السياسيين الذين كانوا يطلبون انتظار موكب الديمocratie وتحقيق أهداف الثورة. كما تخشى الناشطات التونسيات من أن تتطور مشكلتنا الأمن والتتشغيل في المستقبل فكراً رجعياً يتصور أن مرد مشكلة البطالة هو تواجد النساء في فضاء العمل، وذلك في ظل غياب ضمانات فعلية.*

كما ترسم النساء الديمقراطيات في تونس إستراتيجياتهن من خلال خلق توافق حول عدم وضع مجلة الأحوال الشخصية موضوع السؤال أو التراجع. بحيث تصبح المعركتان القادمتان للمدافعين عن حقوق المرأة ضمناً لانتخاب أكبر عدد ممكن من النساء في المجلس الوطني التأسيسي، والمطالبة بتضمين الدستور المقبل مادة تتنص على المساواة بين الجنسين.

بمعنى آخر تزيد النساء أن يكون صوتنهن مسموعاً، وان يمارسن حقوقهن. تزيد النساء مقعداً على طاولة صنع القرار، كما تزيد النساء تحمل مسؤولية تشكيل مستقبل مجتمعاتهن، وأسرهن ودولهن؛ فالديمقراطية الحقيقة دون المشاركة الكاملة والمت Rowe للمرأة أمر مستحيل. واحترام حقوق الإنسان والتي تنص على المساواة بين الجنسين يوفر الأساس الضروري للديمقراطية الشاملة.

إن العلاقة بين حقوق المرأة والديمقراطية ليست علاقة بسيطة؛ فالعمل من أجل حقوق المرأة هو جزء لا يتجزأ من النضال من أجل الديمقراطية، بمعنى آخر فإن الديمقراطية تستلزم المساواة لجميع المواطنين؛ وبالتالي فإن تعزيز حقوق المرأة يعني تعزيز الديمقراطية، فالديمقراطية تحتاج إلى إنشاء المؤسسات التي هي مسؤولة أمام المواطنين. وهي ليست فقط عبارة عن مفاهيم، بل هي في المقام الأول ممارسة تحتاج إلى تطويرها بداخلنا وداخل

* الرجاء الرجوع لمصدر رقم (7).

منازلنا، وفي الشارع، وفي المؤسسات العامة والخاصة. وبهذا المعنى، لن تكفي الديمقراطية وحدها للتغيير أحوال النساء؛ فهي تحتاج إلى كثير من البلورة والتطوير في اتجاه ديمقراطية شاملة بمشاركة الجميع.

إنه من المستحيل أن تتحقق الديمقراطية الحقيقة دون المشاركة الكاملة والمتساوية للمرأة. فاحترام حقوق الإنسان، والذي ينص على المساواة بين الجنسين، يوفر الأساس الضروري للديمقراطية الشاملة. وهناك ثلاثة متطلبات أساسية حاسمة لتعزيز مشاركة النساء في العملية الديمقراطية: الأولى، إزالة العقبات التي تعوق مشاركة المرأة في العمليات الانتخابية. الثانية، تمنع النساء بصوت حقيقي حتى تتمكن من التعبير عن حقوقهن واحتياجاتهن وأماlemen وتوقعاتهن. والمتطلب الثالث، تحمل المؤسسات الديمقراطية المسؤولية الكاملة للمرأة.

إن التحولات العاصفة في بنى المجتمعات العربية إثر عوائق ما سمي بالربيع العربي ستغير بدرجات متفاوتة شكل المجتمعات العربية، وسوف تتأثر بها سلباً أو إيجاباً الشرائح المختلفة ومنها المرأة، فعلى الرغم من أن المرأة حظت عقوداً طويلة من الأساطير الغربية التي رسخت انطباعات زائفة عن عجزها واستبعادها، وذلك بتوليهما أدواراً قيادية في الانتفاضات الشعبية التي اندلعت في دول الربيع العربي، إلا أنه يتطلب أن يجاب عن سؤالات مختلفة، يأتي ضمنها وربما في مقدمتها الأسئلة التالية: ما نصيب المرأة من تلك العوائق.. وهل تعود مجدداً لنقطة الصفر أو المربع رقم واحد.. هل تطالب مع قاسم أمين جديد بتحرر المرأة وانعتاقها من حجاب التخلف والقهقر، كل تلك الأسئلة تثور على خلفية تحفقات تؤكدها ممارسات وآراء القوى الصاعدة في أغلب البلدان التي أتت ثوراتها بهم إلى مقدمة المشهد.

لا شك في أن العمل بتسرع في حل العدد الهائل من المشكلات التي تواجه البلدان العربية في أعقاب ما يسمى بالربيع العربي يمكن أن يتسبب في أضرار جسيمة إذا لم يتم تضمين جميع الفئات الاجتماعية في هذه العملية؛ فالسرعة في إجراء عملية الإصلاح سوف تؤثر على النساء والأقليات وغيرهما من الجماعات الأخرى المهمشة سياسياً بشكل يؤدي لعزلها جمیعاً عن المشاركة في صنع القرار.

ومنذ أن اجتاحت الثورات أجزاء من العالم العربي، ولم تكن الآمال معقولة على أن يأتي الربيع العربي بتغيير سياسي وحسب، ولكن بمزيد من المساواة بين الجنسين. ولكن على الرغم من الدور الهائل الذي لعبته المرأة في هذه الانتفاضات، فإن كثيراً من الناشطين قلقون من استبعاد المرأة من العملية السياسية. وتخشى النساء من أن تكون حقوقهن الأساسية محل تهديد عندما اكتسب المحافظون نفوذاً عقب الإطاحة بالنظام القديمة، وبعدما بدأوا في السعي لوضع دساتير جديدة تجسد فكرهم.*

لن يكتمل بهاء ثوب الديمقراطية ورونقه دون أن يؤخذ دور المرأة بعين الاعتبار؛ فهي تلعب الدور الأكبر في إنتاج وإعادة إنتاج الحياة الاجتماعية. إن الديمقراطية ليست مجرد صندوق انتخابات، بل هي أسلوب متكامل للحياة يمارسه الإنسان في كافة المناحي؛ لذلك كان لابد من أن يكون للمرأة دور محوري في عملية التحول الديمقراطي .

إن تعزيز الدور السياسي للمرأة يتطلب اعتماد مدخل التمكين الذي يتضمن مجموعة من العوامل والآليات الداعمة اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وحقوقياً على المستويين الرسمي والأهلي. والتعليم يعد حجر الزاوية في عملية التمكين للنساء؛ لأنه يمكنهن من الاستجابة والاستفادة من الخيارات والفرص المتاحة لهن، كما يمكنهن من تحدي الأدوار التقليدية. ويجب على النساء ألا ينظرن إلى وجود امرأتين في البرلمان وعدد قليل في المجالس المحلية بشكل يوحى بأن وضع المرأة جيد ومحبوب، فلاتزال مشاركة المرأة في الحياة السياسية تتسم بالضعف، سواء من خلال الأحزاب والتنظيمات السياسية، أو من خلال تواجدها في بعض دوائر صنع القرار، كما أن مشاركتها غائبة كلية في صياغة المجال المدنى العام. من هنا يمكن القول إن المرأة أقلية سياسية بكل المعايير الإحصائية الموضوعية رغم أنها تشكل أكثر من نصف عدد السكان في المجتمع.

ونتيجة لعدة عوامل، منها: الاعتراف بأهمية الحقوق السياسية للمرأة، وعدم رغبة بعض الأطراف في اتخاذ مواقف مثيرة للجدل حول قضايا المرأة، إضافة إلى اعتبار المرأة هي "المعادلة الحرجة" في الديمقراطيات الحديثة، فإنه لابد من النظر إلى القضايا التالية:

أولاً: عدم المساواة بين الجنسين في صنع القرار لا يزال يشكل عائقاً كبيراً في سبيل الديمقراطية.

ثانياً: في حين أن المشاركة السياسية للمرأة تعمل على تحسين الديمقراطية، فإن العكس صحيح أيضاً؛ فالديمقراطية هي حاضنة المساواة بين الجنسين.

ثالثاً: تمثل المساواة بين الجنسين هدفاً واضحاً لبناء الديمقراطية، فهي أساسية وليس إضافة".

رابعاً: هناك احتمال فعلي لأن تتعرض المرأة لا للتهميش فقط، بل أن تفقد مكتسباتها أيضاً

خامساً: تعليم المرأة وتعزيز قدراتها المختلفة.

سادساً: وصول المرأة إلى الموارد الاقتصادية.

سابعاً: إشراك القياديين من الرجال في تعزيز المساواة بين الجنسين.

ويمكن القول إنه لا يمكن أن تتحقق الديمقراطية بدون المساءلة والشمولية والشفافية،
ودون القوانين والتدابير والسياسات والممارسات التي تعالج عدم المساواة.



منظمة المرأة العربية

25 شارع رمسيس - الكوربة - مصر الجديدة - القاهرة - جمهورية مصر العربية

تلفون : 24183301/101 (+202) فاكس: (+202) 24183110

موقع إلكترونى: www.arabwomenorg.org

بريد إلكترونى : info@arabwomenorg.net

